الأَحَادِيثُ الَّتِى ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِيهَاالتَّفَرُّدَ في " معجمه الأوسط " وَالْمُتَابِعُ فِى الصَّحِيحَينِ (صَحِيحِى الإِمَامِ الْبُخَارِىِّ وَالإِمَامِ مُسْلِمٍ) أو فى أحدهما أو فى الصِّحَاحِ الأُخْرَى (صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ـــــ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ ـــــ وَمُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ ـــــ وَمُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ـــــ وَمُسْتَخْرَجِ أَبِى نُعَيْمٍ)

إعداد الدكتور

ناصر عبد العزيز فرج أحمد

مدرس الحديث وعلومه بالكلية

من ١٠٣٥ إلى ١١٨٢

تصدير

إنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (آل عمران آية: ١٠٢).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ (النساء آية: ١).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ (الأحزاب: ٧٠-٧١).

أمـــا بعـــد

فَإِنَّ لِلْعَلْمِ الشَّرْعِيِّ مَصَادِرَ رَئِيسِيَّةً، أَهَمُهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الْمُطَهَّرَةُ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلاةِ، وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ.

وَقَدْ تَعَهَّدَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الْحِجْر: ٩)، وَقَدْ بَلَّغَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كَمَا تَلَقَّاهُ وَسَمِعَهُ.

وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الْمُطَهَّرَةُ ـ سَوَاءٌ أَكَانَتْ قَوْلاً أَوْ فِعْلاً أَوْ تَقْرِيراً ـ جَاءَتْ مُؤَيِّدَةً وَشَارِحَةً وَمُبَيِّنَةً لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وَقَدْ أَدَّاهُمَا النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهٍ، وَأَتَمِّ بَيَانٍ، وَأَحْسَنِ أُسْلُوبٍ، حَتَّى لَمْ تَعُدْ شُبْهَةٌ أَوْ خَفَاءٌ عَلَى أَحَدٍ.

ثُمَّ فَارَقَ النَّبِيُّ ـ ﷺ ـ أَصْحَابَهُ بَعْدَ أَنْ تَرَكَهُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لا يَزِيغُ عَنْهَا إِلاَّ هَالِكٌ.

وَبَعْدَ انْتِقَالِهِ ـ ﷺ ـ إِلَى جِوَارِ رَبِّهِ، عُنِيَ الْمُسْلِمُونَ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِم ـ ﷺ ـ عِنَايَةً فَائِقَةً، فَرَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَقَامُوا عَلَى حِفْظِهَا وَتَدْوِينِهَا، وَقَعَّدُوا لَهَا القَوَاعِدَ الَّتِي تُبَيِّنُ صَحِيحَهَا مِنْ سَقِيمِهَا، وَجَعَلُوا لِلرِّوَايَةِ أُصُولاً تَقُومُ عَلَيْهَا، وَشُرُوطاً لابُدَّ مِنْ تَوَفُّرِهَا فِيهَا، حَتَّى يُجَنِّبُوا السُّنَّةَ زَيْفَ الْمُزَيِّفِينَ، وَعَبَثَ الْمُغْرِضِينَ.

وَكَانَ ابْتِدَاءُ الْعِنَايَةِ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ مُنْذُ عَصْرِ الصَّحَابَةِ ـ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ ـ ثُمَّ تَوَالَتْ جُهُودُ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ خَلَفاً عَنْ سَلَفٍ، فِي

كُلِّ عَصْرٍ بِمَا صَنَّفُوهُ حَوْلَ رُوَاتِهَا وَرِوَايَاتِهَا، حَتَّى بَدَتْ هَذِهِ الأَعْمَالُ الْمُتَكَامِلَةُ صَرْحاً شَامِخَاً، وَحَفِظَ اللهُ بِهِمْ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ـ ﷺ ..

وَمِنْ هَؤُلاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانَ لَهُمْ جُهْدٌ فِي خِدْمَةِ السُنَّةِ النَّبَوِيَّةِ المُطَهَّرَةِ، الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ بنِ مُطَيْرٍ الطَّبَرانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً ـ فَقَدِ اشْتَغَلَ بِالْحَدِيثِ مُنْذُ صِغَرِهِ، وَتَرَدَّدَ إِلَى الأَقْطَارِ وَالْبُلْدَانِ فِي طَلَبِهِ، وَأَلْحَقَ الأَصَاغِرَ بِالأَكَابِرِ بِعُلُوِّ أَسَانِيدِ الأَخْبَارِ، وَأَوْصَلَ الأَبْنَاءَ بِالأَبَاءِ، وَالأَسْبَاطَ بِالأَجْدِادِ، فَأَرَدتُّ أَنْ أُشَرِّفَ صِيتِى بِذِكْرِهِ، وَأَنْ أَصْرِفَ أَوْقَاتِى إِلَى تَحْصِيلِ هَذَا الْعَلَمِ.

لِذَا عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى تَتَبُّعِ هَذَا الإِمَامِ فِي كِتَابٍ مِنْ أَعْلامِ كُتُبِهِ . وَالَّتِي زَادَتْ مُؤَلَّفَاتُهُ عَلَى الْمِائَةِ، كَمَا سَتَرَى ـ وَهُوَ " الْمُعْجَمُ الأَوْسَطُ ".

وَقَدِ اقْتَضَتْ طَبِيعَةُ الْمَوضُوعِ أَنْ يُقَسَّمَ إِلَى: مُقَدِّمَةٍ، وَبَابَيْنِ وَخَاتِمَةٍ

ـ أَمَّا الْمُقَدِّمةُ: فَفِيهَا أَهَمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ، وَالسَّبَبُ الْبَاعِثِ عَلَى اخْتِيَارِهِ.

ـ وَأَمَّا الْبَابُ الأَوَّلُ: فَفِيهِ: التَّعْرِيفُ بِالإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بنِ أَحْمَدَ ابْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيِّ، وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ.

ـ الْفَصْلُ الأَوَّلُ: وَفِيهِ: اسْمُهُ، نَسَبُهُ، نِسْبَتُهُ، كُنْيَتُهُ، مَوْلِدُهُ، نَشْأَتُهُ، رَحَلاتُهُ، وَوُفَاتُهُ.

ـ الْفَصْلُ الثَّانِي: وَفِيهِ: شُيُوخُهُ، وَمَدَى تَأَثُرِهِ بِهِم، وَتَلامِيذُهُ وَمَدَى أَثَرِهِ فِيهِمْ، وَعَلاقَتُهُ بِأَقرانِهِ الْمُعَاصِرِينَ.

ـ الْفَصْلُ الثَّالِثُ: وَفِيهِ: نَبْذَةٌ عَنْ مُؤَلَّفَاتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي خَلَّفَهَا مِنْ بَعْدِهِ.

. الفَصْلُ الرَّابِعُ: وَفِيهِ: مَكَانَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.

. الفَصْلُ الخَامِسُ: وفيه: عَقِيدَتُهُ، وَمَذْهَبُهُ الفِقْهِيُّ.

. وَأَمَّا الْبَابُ الثَّانِي: فَفِيهِ: فَصْلانِ

ـ الْفَصْلُ الأَوَّلُ: وَفِيهِ: مَعْرِفَةُ الأَفْرَادِ، وَأَقسامُ الأَفْرَادِ، وَأَمْثِلَةٌ لِكُلِّ قِسْمٍ، وحُكْمُ كُلِّ قِسْمٍ.

ـ الفَصْلُ الثَّانِي: وَفِيهِ: أَصْلُ مَوْضُوعِ الْكِتَابِ، وَهُوَ الأَحَادِيثُ الَّتِى ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِيهَا التَّفَرُّدَ وَالْمُتَابِعُ فِى الصَّحِيحَيْنِ (صَحِيحِ الإِمَامِ الْبُخَارِىِّ . صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ)، أَوْ فِى كُتُبِ الصِّحَاحِ الأُخْرَى (صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ . صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ . مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ . مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ . مُسْتَخْرَجِ أَبِى نُعَيْمٍ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ).

– وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَفِيهَا الْفَهَارِسُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِى تَخْدُمُ الْبَحْثَ.

وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

- المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لَقَدْ سَبَقَ أَنْ ذَكَرْتُ أَنَّ الإِمَامَ الْحَافِظَ أَبَا الْقَاسِمَ سُلَيْمانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيَّ، صَنَّفَ الْمُصَنَّفَاتِ الْمُمْتِعَةَ النَّافِعَةَ، وَالَّتِي زَادَتْ عَلَى الْمِائَةِ ، مِنْ أَشْهَرِهَا: .

١- " الْمُعَجَمِ الْكَبِيرِ "، وَهُوَ مُعْجَمُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ وَتَرَاجُمِهِم، وَمَا رَوُوهُ، لَكِنْ لَيْسَ فِيهِ مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلا اسْتَوْعَبَ حَدِيثَ الصَّحَابَةِ الْمُكْثِرِينَ.

٢- " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ "، الَّذِي كَانَ يَقُولُ عَنْهُ: هَذَا الْكِتَابُ رُوحِي؛ لأَنَّهُ تَعِبَ عَلَيْهِ، وَقَدْ جَعَلَهُ عَلَى مَشَايِخِهِ الْمُكْثِرِينَ، وَغَرَائِبِ مَا عِنْدَهُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ.

٣- " الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ "، ذَكَرَ فِيهِ عَنْ كُلِّ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِهِ حَدِيثَاً وَاحِداً.

وَقَدْ أَكْثَرَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ فِي كِتَابِهِ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ " مِنْ إِيرَادِ الأَفْرَادِ وَبَيَانِ ذَلِكَ، وَهُوَ يُنْبِئُ عَلَى اطِّلاعٍ بَالِغٍ، إِلاَّ أَنَّهُ يَقَعُ عَلَيْهِ التَّعَقُّبُ فِيهِ كَثِيرَاً، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَتَبَّعَهُ فِي قَوْلِهِ: " تَفَرَّدَ بِهِ فُلانٌ "، وَأُسَجِّلَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَهْمِ فِيهِ، وَهَذَا لا يَعِيبُ الْحَافِظُ أَوْ يُنْقِصُ مِنْ قَدْرِهِ، فَهُوَ إِمَامٌ وَاسِعُ الْعِلْمِ؛ لَكِنَّهُمْ كَمَا قَالُوا: كَمْ تَرَكَ الأَوَّلُ لِلآخِرِ، وَقَدْ جَمَعْتُ فِي هَذَا الْجُزْءِ مَا وَقَفْتُ لَهُ عَلَى مُتَابِعٍ، مِمَّا جَزَمَ فِيهِ الطَّبَرَانِيُّ بِالتَّفَرُّدِ.

وَكَانَ السَّبَبُ الْبَاعِثُ عَلَى تَتَبُّعِي لِلإِمَامِ الطَّبَرَانِيِّ فِي قَولِهِ: " تفرَّدَ بِهِ فُلانٌ " فِي كِتَابِهِ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ "، أَنَّنِي أَثْنَاءُ مُطَالَعَتِي لِكِتَابِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ " النُّكَتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلاحِ " النَّوْعُ السَّابِعِ عَشَر: مَعْرِفَةُ الأَفْرَادِ ": وَقَفْتُ عَلَى أَنَّ الإِمَامَ الْعَلاَّمَةَ مُغُلْطَاىَ تَتَبَّعَ الإِمَامَ الطَّبَرَانِيَّ فِي قولِهِ: " تَفَرَّدَ فِيهِ فُلانٌ " فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ، لَكِنِّى لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، فَاسْتَجْمَعْتُ هِمَّتِى، وَعَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى تتَبُّعِهِ فِي ذَلِكَ، خَاصَّةً وَأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرٍ قَالَ: " النُّكَتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلاحِ " ٢٩٤: وَيَقَعُ عَلَيْهِمْ التَّعَقُّبُ فِيهِ كَثِيرَاً، بِحَسْبِ اتِّسَاعِ الْبَاعِ وَضِيقِهِ، أَوِ الاسْتِحْضَارِ وَعَدَمِهِ، وَأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْمُتَابِعُ عِنْدَ الْحَافِظِ نَفْسِهِ، فَقَدْ تَتَبَّعَ الْعَلاَّمَةُ مُغُلْطَاىُ عَلَى الطَّبَرَانِيِّ ذَلِكَ فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ. قَالَ: وَإِنَّمَا يَحْسُنُ الْجَزْمُ بِالإِيرَادِ عَلَيْهِمْ حَيْثُ لا يَخْتَلِفُ السِّيَاقُ، أَوْ حَيْثُ يَكُونُ الْمُتَابِعُ مِمَّنْ يُعْتَبَرُ بِهِ؛ لاحْتِمَالِ أَنْ يُرِيدُوا شَيْئَاً مِنْ ذَلِكَ بِإِطْلاقِهِمْ، وَالَّذِي يَرِدُ عَلَى الطَّبَرَانِيِّ، ثُمَّ الدَّارَقُطْنِيِّ مِنْ ذَلِكَ أَقْوَى مِمَّا يَرِدُ عَلَى الْبَزَّارِ؛ لأَنَّ الْبَزَّارَ حَيْثُ يَحْكُمُ بِالتَّفَرُّدِ إِنَّمَا يَنْفِى عِلْمَهُ، فَيَقُولُ: " لا نَعْلَمُ يُرْوَى عنْ فُلانٍ، إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ فُلانٍ " أهـ .

وَقَدْ أَوْرَدْتُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: " تَفَرَّدَ بِهِ فُلانٌ "، مَا وَقَفْتُ فِيهَا عَلَى مُتَابِعٍ، فِي الصَّحِيحَيْنِ (صَحِيحِ الإِمَامِ الْبُخَارِيِّ . صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ)، أَوْ فِي كُتُبِ الصِّحَاحِ الأُخْرَى (صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ .

صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ . مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ، مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ، مُسْتَخْرَجِ أَبِى نُعَيْمٍ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ)، لِمَنْ زَعَمَ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ تَفَرُّدَهُ.

فَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنِّى، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونٌ، إِلاَّ مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مَنْ طَالَعَهُ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

البَابُ الأَوَّلُ: وفِيهِ

التَّعْرِيفُ بِالإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِى الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بنِ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِيِّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

الفصلُ الأَوَّلُ : الحافِظُ الطبَرَانِيُّ

(اسمُهُ – نسبُهُ – نسبتُهُ – كنيتُهُ – مولِدُهُ – نشأتُهُ – رحلاتُهُ – ووفاتُهُ)

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، الثَّبْتُ الْحُجَّةُ، مُسْنِدُ عَصْرِهِ، الْمُعَمَّرُ، صَاحِبُ الرِّحْلَةِ، أَبُو الْقَاسِمِ، سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ بنِ مُطَيْرٍ اللَّخْمِيُّ(١)، الشَّامِيُّ(٢)، الطَّبَرَانِيُّ(١)(٢).

---

(١) اللَّخْمِيُّ: بِفَتْحِ اللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ، وَسُكُونِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، نِسْبَةً إِلَى " لَخْمٍ "، بَطْنٍ عَظِيمٍ، وَاسْمُ لَخْمٍ : مَالِكُ بنُ عَدِيِّ بنِ الْحَارِثِ بنِ مُرَّةَ بنِ أَدَدِ بنِ زَيْدِ بنِ يشْجُبِ بنِ عَرِيبِ بنِ زَيْدِ بنِ كَهْلانَ، مِنَ الْقَحْطَانِيَّةِ، نَزَلَتْ هِيَ وَقَبِيلَةُ جُذَامٍ، بَنُو عَمْرِو بْنِ عَدِيِّ بنِ الْحَارِثِ الشَّامَ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمَا: لَخْمٌ، وَجُذَامٌ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا تَخَاصَمَا، فَجَذَمَ جُذَامٌ بِفَمِهِ إِصْبَعَ أَخِيهِ لَخْمٍ، فَقَطَعَهَا، وَالْجُذَامُ الْقَطْعُ، وَلَخَمَ لَخْمٌ وَجْهَ أَخِيهِ جُذَامٍ أَىْ لَطَمَهُ، فَخَصَرَ عَيْنَهُ، فَسُمِّىَ لَخْماً، وَقِيلَ: سَبَبُ تَسْمِيَتِهِمَا بِذَلِكَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَمِنْ بِلادِهِمْ بِفَلَسْطِينَ: رَفَحُ، وَحَدَسُ بِالشَّامِ، وَقَدْ نَزَلَ قَوْمٌ مِنْهُمْ بِمَنْطِقَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَدُعِيَتْ بِاسْمِهِمْ، وَتُسَمِّيهَا الْعَامَّةُ الْيَوْمَ بـ " بِيَيْتِ لَحْمٍ ".

يُرَاجِعُ: (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٥ / ١٣٢، وَالإِنْبَاهُ عَلَى قَبَائِلِ الرُّوَاةِ لابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ١٠٤، وَالْقَبَائِلُ الْعَرَبِيَّةُ لإِحْسَانِ النَّصِّ:٢ / ٦٤٧، وَمُعْجَمُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ لِعُمَرَ كَحَّالَةَ:٣ / ١٠١٢).

(٢) الشَّامِيُّ: بِتَشْدِيدِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِهَا، وَفِي آخِرِهَا مِيمٌ، نِسْبَةً إِلَى الشَّأْمِ بِالْهَمْزَةِ وَتُلَيَّنُ، فَيُقَالُ : الشَّامِيُّ، وَهِي بِلادٌ بَيْنَ الْجَزِيرَةِ وَالْغَوْرِ إِلَى السَّاحِلِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ الشَّامُ بـ " سَامِ بنِ نُوحٍ " وَ" سَامٌ " اسْمُهُ بِالسِّرْيَانِيَّةِ: " شَامٌ " وَبِالْعِبْرَانِيَّةِ: " أَشَم "، وَقِيلَ: لأَنَّهَا مِنْ شَمَالِ الأَرْضِ، كَمَا أَنَّ الْيَمَنَ يَمِينُ الأَرْضِ.

وَقِيلَ: إِنَّ اسْمَ الشَّامِ سُورِيَّةُ، وَكَانَتْ أَرْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُسِّمَتْ إِلَى اثْنَا عَشَرَ سَهْماً، فَصَارَ لِكُلِّ سَبْطٍ قِسْمٌ، فَنَزَلَ تِسْعَةُ أَسْبَاطٍ وَنِصْفٌ فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: " شَامِينَ "، وَهِي مِنْ أَرْضِ

صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلاثَةِ (الْكَبِيرِ، الأَوْسَطِ، وَالصَّغِيرِ)، وغَيْرِهَا مِنَ التَّصَانِيفِ الْمُمْتَعَةِ الْفَائِقَةِ.

ـ مولده ـ

أَطْبَقَتْ الْمَصَادِرُ كُلُّهَا عَلَى أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بنَ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيَّ وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ٢٦٠هـ.

فَلَسْطِينَ، فَصَارَ إِلَيْهَا مَتْجَرُ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ الدَّهْرِ، وَمِنْهَا كَانَتْ مِيرَتُهُمْ، فَسَمُّوا الشَّامَ بـ " شَامِينَ" وَحَذَفُوا فَقَالُوا: " الشَّامَ " .

كَانَ بِهَا عَالَمٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابَعِينَ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ: بِالشَّامِ عَشْرَةُ آلافِ عَيْنٍ رَأَتْ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٣ / ٣٨٧).

(١) الطَّبَرَانِيُّ: بِفَتْحِ الطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِوَاحِدَةٍ، وَالرَّاءِ، وَفِي آخِرِهَا النُّونُ، نِسْبَةً " إِلَى طَبَرِيَّةَ "، مَدِينَةٌ فِي الأَرْدُنِ بِنَاحِيَةِ الْغَوْرِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ دِمَشْقٍ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، وَكَذَلِكَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ عَكَّا يَوْمَانِ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهَا " طَبَرَانِيُّ "، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَكَأَنَّهُ لَمَّا كَثُرَتْ النِّسْبَةُ " بِالطَّبَرِيِّ "، نِسْبَةً إِلَى " طَبَرِسْتَان "، أَرَادُوا التَّفْرِقَةَ بَيْنَ النِّسْبَتَيْنِ، فَقَالُوا: " طَبَرَانِي" نِسْبَةً إِلَى " طَبَرِيَّةَ "، وَالنِّسْبَةُ الصَّحِيحَةُ " الطَّابَرَانِيُّ "، قِيلَ: مَوْضِعُ قَوْمٍ لُوطٍ " بُحَيْرَةُ الطَبَرِيَّةَ " الْيَوْم.

يُرَاجِعُ: (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٤ / ٤٢، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٤ / ١٧، ١٨).

(٢) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَةِ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِى الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيِّ: (ذِكْرُ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ: ١/٣٩٣، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ٢ / ٤٩ :٥١، التَّقْيِيدُ لِمَعْرِفَةِ رُوَاةِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ: ٢٨٣ :٢٨٦، وَفَيَاتُ الأَعْيَانِ: ٢ / ٤٠٧، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣ / ٩١٢، مِيزَانُ الاعْتِدَالِ: ٢ / ١٩٥، الإِعْلامُ بِوَفَيَاتِ الأَعْلامِ: ١ / ٢٤٨، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ : ١٦ / ١١٩: الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطْرَفَةِ: ٣٨، ١٣٥، ١٣٦).

إِلاَّ أَنَّهَا تَبَايَنَتْ فِي ذِكْرِ مَحَلِّ وِلادَتِهِ، فَبَيْنَمَا نَجِدُ بَعْضَهَا ذَكَرَتْ أَنَّ مَحَلَّ وِلادَتِهِ كَانَتْ بِطَبَرِيَّةِ الشَّامِ(١) الَّتِي نُسِبَ إِلَيْهَا، نَجِدُ الْبَعْضَ الآخَرَ يَذْكُرُ: أَنَّ وِلادَتَهُ كَانَتْ بِعَكَّا(٢)، وَأَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ عَكَّاوِيَّةً، بَيْنَمَا نَجِدُ الْبَعْضَ الثَّالِثَ يَذْكُرُ: أَنَّ أَصْلَهُ مِنْ طَبَرِيَّةِ الشَّامِ، وَإِلَيْهَا نِسْبَتُهُ، وَأَنَّ وِلادَتَهُ كَانَتْ بِعَكَّا(٣).

وَلَعَلَّ أُمَّهُ وُلَدَتْهُ بِعَكَّا عَنْدَ أَهْلِهَا، كَعَادَةِ النِّسَاءِ فِى ذَلِكَ، وَلَمَّا تَعَافَتْ مِنْ آلامِ الْوَضْعِ، حَمَلَتْهُ إِلَى طَبَرِيَّةَ حَيْثُ أَهْلُهُ.

كَذَلِكَ حَدَّدَتْ بَعْضُ الْمَصَادِرِ الشَّهْرَ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ الطَّبَرَانِيُّ، وَهُوَ شَهْرُ صَفَرٍ(٤).

ـ نشأته وطلبه للحديث والعلم ـ

لَقَدْ نَشَأَ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِي بَيْتِ عِلْمٍ وَفَضْلٍ، فَأَبُوهُ أَحْمَدُ بنُ أَيُّوبَ بنِ مُطَيْرٍ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، مِنْ أَصْحَابِ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَمْرِو بنِ مَيْمُونَ الدِّمَشْقِيِّ الْمَعْرُوفِ بـ " دُحَيْمٍ "، مِمَّا كَانَ لَهُ أَثَرٌ بَالِغٌ فِي نَشْأَةِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِيِّ، فَقَدْ حَرَصَ عَلَيْهِ أَبُوهُ مُنْذُ صِغَرِهِ، وَنُعُومَةِ

---

(١) يُرَاجَعُ: (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٤ / ٤٣، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ: ٤ / ١٩، وَوَفَيَاتُ الأَعْيَانِ لابْنِ خَلِّكَانَ: ٢ / ٤٠٧، وشَذَرَاتُ الذَّهَبِ لأَبِى الْفَلاحِ بنِ الْعَمَادِ الْحَنْبَلِيِّ: ٣ / ٣٠).

(٢) يُرَاجَعُ: (سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٦ / ١١٩، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيوطِيِّ: ٣٧٣، الْمَقْصَدُ الأَرْشَدُ لِبُرْهَانِ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُفْلِحٍ: ١ / ٤٠٨، الأَعْلامُ لِلزِّرِكْلِيِّ: ٣ / ١٢١).

(٣) يُرَاجَعُ: (الأَعْلام لِلزِّرِكْلِيِّ: ٣ / ١٢١).

(٤) يُرَاجَعُ: (سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٦ / ١١٩، وَطَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيُوطِيِّ: ٣٧٣).

أَظْفَارِهِ عَلَى إِسْمَاعِهِ الْحَدِيثَ، وَارْتَحَلَ بِهِ مِنْ أَجْلِ طَلَبِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ بِكُلِّيَّتِهِ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ، فَقَدْ أَطْبَقَتِ الْمَصَادِرُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ سَمَاعِهِ كَانَ فِي سَنَةِ ٢٧٣هـ، وَظَلَّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ حَتَّى بَلَغَ عَدَدُ شُيُوخِهِ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ وَأَخَذَ عَنْهُمْ، أَلْفَ شَيْخٍ أَوْ يَزِيدُونَ، جَمَعَ عِلْمَهُمْ، وَتَخَرَّجَ عَلَيْهِمْ، وَجَدَّ فِي الطَّلَبِ، حَتَّى بَرَعَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَصَارَ إِمَامَ وقْتِهِ، وَفَرِيدَ عَصْرِهِ، وَقَرِيعَ دَهْرِهِ، وَازْدَحَمَ عَلَيْهِ الْمُحَدِّثونَ، وَرَحلُوا إِلَيْهِ مِنَ الأَقْطَارِ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي عَلِيٍّ: سَأَلَ أَبِى أَبَا الْقَاسِمِ الطَّبرَانِيَّ عَنْ كَثْرَةِ حَدِيثِهِ، فَقَالَ: كُنْتُ أَنَامُ عَلَى الْبَوَارِى(١) ثَلاثِينَ سَنَةً.

ـ رحلاته في طلب الحديث: ـ

الرِّحْلَةُ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ التَّحْصِيلِ الْعِلْمِيِّ؛ لِذَا كَانَتْ الرِّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ـ عَامَّةً ـ وَالْحَدِيثِ ـ خَاصَّةً ـ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَمَنْهَجِهِم فِي تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، فَرَحَلُواْ آلافَ الأَمْيَالِ، وَآثَرُوا قَطْعَ الْمَفَاوِزِ وَالْقِفَارِ، عَلَى التَّنَعُّمِ فِي الأَوْطَانِ، وَتَنَعَّمُواْ بِالْبُؤْسِ فِي الأَسْفَارِ مَعَ مُسَاكَنَةِ الْعِلْمِ وَالأَخْبَارِ، وَقَنَعُواْ عِنْدَ جَمْعِ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ بِوُجُودِ الكِسَرِ(٢) وَالأَطْمَارِ(٣)، وَجَعَلُواْ الْمَسَاجِدَ بُيُوتَهُم، وَأَسَاطِينَهَا تِكَاهُم، وَبَوَارِيهَا فُرُشَهُمْ، امْتِثَالاً لِقَوْلِهِ تَعَالَى﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن

---

(١) الْبَوَارِى: جَمْعُ بَارِيَةٍ، وَهِىَ الْحَصِيرُ الْمَنْسُوجُ. الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِيقِىِّ: ٩٤.

(٢) الْكِسَرُ: جَمْعُ كِسْرَةٍ، وَهِىَ الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيءِ. مُخْتَارُ الصِّحَاحِ لِمُحَمَّدِ الرَّازِىِّ: ٤٩٠.

(٣) الأَطْمَارُ: جَمْعُ طِمْرٍ، وَهُوَ الثَّوْبُ الْخَلَقُ. مُخْتَارُ الصِّحَاحِ: ٣٤٤.

كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [التَّوْبَةُ: آيَةُ ١٢٢]، وَلِقَوْلِهِ . ﷺ: " مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ "(١).

---

(١) هُوَ جُزْءٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الأَئِمَّةُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، وَأَبِى الدَّرْدَاءِ . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا .
أَمَّا حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ، فَأَخْرَجَهُ: .
. الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدَّعَاءِ، بَابُ فَضْلِ الاجْتِمَاعِ عَلَى تِلاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الذِّكْرِ، ٤ / ٣٧٨، حَدِيثُ ٣٨ . (٢٦٩٩)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ = ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بنُ الْعَلاءِ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا)، أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْهُ مُطَوَّلاً.
ـ وَابْنُ مَاجَه فِي " سُنَنِهِ ": الْمُقَدِّمَةُ، فَضْلُ الْعُلَمَاءِ، وَالْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ١ / ٨٢، حَدِيثُ (٢٥٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بنُ مُحَمَّد .... بِهِ مُطَوَّلاً.
ـ وَأَبُو دَاوُدَ فِي " سنَنِهِ ": كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ٣ / ٣١٦، حَدِيثُ (٣٦٤٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ .... بِهِ مُطَوَّلاً.
. وَالتِّرْمِذِيُّ فِي " جَامِعِهِ ": كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ، ٥ / ٢٨، حَدِيثُ (٢٦٤٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ. وَقَالَ: حَسَنٌ.
. وَابْنُ حِبَّانَ فِي " صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ ذِكْرِ تَسْهِيلِ اللهِ . جلَّ وَعَلا . طَرِيقَ الْجَنَّةِ عَلَى مَنْ يَسْلُكُ فِي الدُّنْيَا طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً، ١ / ٢٨٤، حَدِيثُ (٨٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ إِسْحَاقَ الأَنْمَاطِيُّ الزَّاهِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ خَازِمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ .... بِهِ مُطَوَّلاً.
وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِى الدَّرْدَاءِ . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ . فَأَخْرَجَهُ: .
ـ أَبُو دَاوُدَ فِي " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ٣ / ٣١٦، حَدِيثُ (٣٦٤١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ دَاوُدَ، سَمِعْتُ عَاصِمَ بنَ رَجَاءِ بنِ حَيْوَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ دَاوُدَ بنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ

وَالرِّحْلَةُ مِنْ أَسْبَابِ الْعُلُوِ، فَقَدْ سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ ـ رَضِىَ اللَّـهُ عَنْـهُ ـ: أَيَرْحَلُ الرَّجُلُ فِي طَلَبِ الْعُلُوِّ ؟.

فَقَالَ: بَلَى وَاللهِ شَدِيداً، لَقَدْ كَانَ عَلْقَمَةُ، وَالأَسْوَدُ يَبْلُغُهُمَا الْحَدِيثَ عنْ عُمَرَ ـ رَضِىَ اللَّـهُ عَنْـهُ ـ فَلا يُقْنِعُهُمَا حَتَّى يَخْرُجَا إِلَى عُمَرَ ـ رَضِىَ اللَّـهُ عَنْـهُ ـ فَيَسْمَعَانِهِ مِنْهُ ". " الرِّحْلَةُ فِى طَلَبِ الْحَدِيثِ " لِلْخَطِيبِ: ١٩٧.

وَعَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ أَنَّـهُ قَـالَ: أَرْبَعَةٌ لا تُؤنِسُ مِـنْهُمْ رُشْداً: حَـارِسُ الـدَّرْبِ، وَمُنَـادِى الْقَاضِـى، وَابْنُ الْمُحَـدِّثِ، وَرَجُـلٌ يَكْتُبُ فِـي بَلَـدِهِ، وَلا يَرْحَلُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ. " عُلُومُ الْحَدِيثِ " لابْنِ الصَّلاحِ: ٢٢٣.

فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ إِنِّى جِئْتُ مِنْ مَدِينَـةِ الرَّسُولِ ـ ﷺ ـ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِى أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ: فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يَقُولُ: " مَنْ سَلَكَ ... " فَسَاقَ الْحَدِيثَ.

ـ وَابْنُ مَاجَه فِي " سُنَنِهِ ": الْمُقَدِّمَةُ، بَابُ فَضْلِ الْعُلَمَاءِ، وَالْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، ١ / ٨١، حَدِيثُ (٢٢٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ دَاوُدَ ... بِهِ مُطَوَّلاً.

ـ وَأَحْمَدُ فِي " مُسْنَدِهِ ": ٥ / ١٩٦، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ، أَنَا عَاصِمُ بنُ رَجَاءِ بنِ حَيْوَةَ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ـ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي " جَامِعِهِ ": كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفِقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ، ٥/٤٨ حَدِيثُ (٢٦٨٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ .... بِهِ مُطَوَّلاً ، وَقَالَ: وَلا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بنِ رَجَاءِ بنِ حَيْوَةَ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِى بِمُتَّصِلٍ ، هَكَذَا حَدَّثنا مَحْمُودُ بنُ خِدَاشٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ أهـ.

= ـ وَابْنُ حِبَّانَ فِي " صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ ذِكْرِ وَصْفِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَهُمُ الْفَضْلُ الَّذِى ذَكَرْنَا قَبْلُ، ١ / ٢٨٩، حَدِيثُ (٨٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ جَرَادٍ الْخُرَيْبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بنَ رَجَاءِ ابْنِ حَيْوَةَ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَعَلَى هَذَا الْمِنْوَالِ سَارَ الإِمَامُ الطَّبَرَانِـيُّ ـ رَحِمَـهُ اللهُ تَعَالَى ـ فَرَحَلَ فِـي طَلَبِ الْحَدِيثِ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ، وَكَانَ لاعْتِنَـاءِ أَبِيـهِ بِـهِ، وَحِرْصِـهِ عَلَيْـهِ، أَثَرٌ بَالِغٌ فِي تَحْصِيلِهِ، فَأَبُوهُ أَوَّلُ مَنْ رَحَلَ بِـهِ، وَأَوَّلُ ارْتِحَالِـهِ كَانَ فِـي سَنَةِ ٢٧٤هـ، رَحَلَ أَوَّلاً إِلَـى الْقُدْسِ، سَنَةَ ٢٧٤هـ، ثُـمَّ رَحَـلَ إِلَـى قَيْسَارِيَّةَ، سَنَةَ ٢٧٥ هـ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى حِمْصَ، وَجَبَلَـةَ، وَمَدائِنَ الشَّامِ، وَحَـجَّ وَدَخَلَ الْيَمَنِ، وَرُدَّ إِلَـى مِصْرَ، ثمَّ رَحَلَ إِلَـى الْعِرَاقِ، وَأَصْبَهَانَ، وَفَـارِسَ، وَخُوزِسْـتَانَ، وَلَـوْ قَصَـدَ الْعِـرَاقَ وَمُـدُنَهَا كَبَغْـدَادَ، وَالْبَصْـرَةِ، وَالْكُوفَـةِ، أَوَّلاً لأَدْرَكَ إِسْنَادَاً عَظِيمَـاً، وَبَقِـيَ ـ رَحِمَـهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِـي الارْتِحَالِ وَلُقِيِّ الرِّجَالِ، ثَلاثَاً وَثَلاثِينَ سَنَةً ـ كَمَا ذكَرَ ابْنُ نُقْطَـةَ بِسَنَدِهِ فِي كِتَابِهِ " التَّقْيِيدِ " ـ وَكَتَبَ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَبَرَعَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ.

وَمِنْ فَضْلِ اللهِ وَنِعَمِهِ عَلَى الطَّبَرَانِـيِّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ إِرَاءَتُـهُ فِـي النَّـوْمِ مَـا قَدْ تَحَيَّرَ فِيـهِ مِنَ الرِّحْلَـةِ إِلَـى الْمَشَايِخِ لِطَلَبِ الْحَدِيثِ، وَإِعْلامُـهُ إِيَّـاهُ بِمَنْ يَبْدَأُ مِنْهُمْ.

فَقَدْ ذَكَرَ الإِمَـامُ الْحَـافِظُ يَحْيَـى بـنُ مَنْـدَةَ الأَصْـفَهَانِيُّ فِـي " جُزْئِـهِ فِـي تَرْجَمَةِ الطَّبَرَانِـيِّ ": ١ / ٥، قَالَ: رَأَيْتُ بِخَطِّ مُحَمَّدِ بنِ أَبِى بَكْرٍ الْبَقَّالِ، مَكْتُوباً عَلَـى ظَهْرِ جُزْءِ الأَوَّلِ مـنْ كِتَـابِ " التَّفْسِيرِ " لأَبِـى مُحَمَّـدِ بـنِ حَيَّـانَ أَبِـى الشَّـيْخِ، حَـدَّثَنِى أَبُـو الْعَـلاءِ الْمُحْسِـنُ ابْـنُ إِبْـرَاهِيمَ الْوَاذَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بنَ أَحْمَدَ بنِ أَيُّـوبَ الطَّبَرَانِـيَّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ يَقُولُ: لَمَّا عَزَمْتُ عَلَى قَصْدِ إِسْحَاقَ بـنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ،

وَعَزَمْتُ أَيْضاً عَلَى قَصْدِ مُحَمَّدِ بنِ يَعْقُوبَ الأَصَمِّ، كُنْتُ قَدْ تَحَيَّرتُ بِأَيِّهِمَا أَبْدَأُ، فَأُرِيتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَاناً جَاءَنِى، فَقَالَ لِى: ابْدَأْ بِإِسْحَاقِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، صَاحِبِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَالدَّبَرِىُّ مَاتَ فِي سَنَةِ ٢٨٥هـ(١)، وَالأَصَمُّ مَاتَ فِى رَبِيعٍ الآخَرِ، سَنَةَ ٣٤٦هـ أهـ.

وَلَمَّا قَضَى الطَّبَرَانِىُّ وَطَرَهُ مِنَ الرِّحْلَةِ، قَدِمَ أَصْبَهَانَ فِي سَنَةِ، ٢٩٠هـ، وقدِمَ قِدْمَتَهُ الثَّانِيَةَ، سَنَةَ ٣١٠هـ، أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِائَةٍ ٣١١هـ، ثُمَّ اسْتَقَرَّ بِهَا يُحَدِّثُ، وَيُصَنِّفُ، وَعَمَّرَ عُمْراً طَوِيلاً، إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا . رَحِمَهُ اللَّهُ ..

وفاته..

تُوُفِّىَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بنُ أَحمدَ بنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ . بِأَصْبَهَانَ، فِي ذِى الْقَعْدَةِ، لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْهُ، ضَحْوةِ يَوْمِ السَّبْتِ، وَدُفِنَ يومَ الأَحَدِ، آخِرَ يَوْمٍ مَنْهُ، سَنَةَ سِتِّينَ وَثَلاثِ مِائَةٍ، ٣٦٠هـ، وَدُفِنَ بِبَابِ مَدِينَةِ " جَىٍّ "، الْمَعْرُوفِ " بِـ " تِيرَةٍ "، بِجَنْبِ الصَّحَابِىِّ الْجَلِيلِ، حُمَمَةَ بنِ أَبِى حُمَمَةَ الدَّوْسِىِّ، وَقَبْرُهُ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ يُزَارُ، وَقَدْ عَاشَ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ . مِائَةَ عَامٍ وَعَشْرَةَ أَشْهُرٍ . فَرَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، وَجَزَاهُ عَنِ الإِسْلامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ . آمِينَ.

---

(١) وَقَعَ فِي " تَرْجَمَةِ الطَّبَرَانِىِّ " لِيَحْيَى بنِ مَنْدَةَ: ١ / ٥: " وَالدَّبَرِىُّ مَاتَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، ٢٤٩هـ "، وَهُوَ خَطَأٌ مِنْهُ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْتُهُ.

الفصل الثاني

شيوخ الحافظ أبي القاسم الطبَرَانِي ومدى تأثره بهم ، وتلاميذه ومدى أثره فيهم ، وعلاقته بأقرانه المعاصرين

أولا: شيوخ الحَافِظ أبي القاسِم سليمان بن أحمد الطبَرَانِي ، ومدى تأثره بهم:-

لَقَدْ تَلَقَّى الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ الْحَدِيثَ عَلَى أَيْدِى جَمَاعَةٍ مِنْ أَكَابِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَصْرِهِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عِنْدَهُ عِلْمُهُمْ، وَاسْتَفَادَ مِنْهُمْ، وَتَخَرَّجَ عَلَيْهِمْ، مِمَّا كَانَ لَهُمْ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِيهِ، وَفِى نُبُوغِهِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَعُنِىَ بِهَذَا الشَّأْنِ فَأَكْثَرَ السَّمَاعَ مِنَ الشُّيُوخِ، وَبَقِىَ فِي الارْتِحَالِ، وَلُقِىَّ الرِّجَالِ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ سَنَةً، حَتَّى بَلَغَ عَدَدُ شُيُوخِهِ أَلْفَ شَيْخٍ أَوْ يَزِيدُونَ، وَكَانَ دَائِمَ الاشْتِغَالِ، وَأَقْبَلَ عَلَى التَّصْنِيفِ، وَكُتُبُهُ تَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ وَسَعَتِهِ فِي الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَى حَالِهِ فِي التَّصْنِيفِ وَالتَّحْدِيثِ، إِلَى أَنِ ابْتَلَعَتْهُ الْمَقَابِرُ، وَاسْتَوْحَشَتْ لَهُ الأَقْلامُ وَالْمَحَابِرُ.

وَسَوْفَ أَذْكُرُ فِيمَا يَلِى بَعْضَ أَهَمِّ شُيُوخِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِيِّ، الَّذِينَ كَانَ لَهُمْ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِي نُبُوغِهِ فِي الْحَدِيثِ، وَتَصَانِيفُهُ الْمَشْهُورَةُ تَطْفَحُ بِذِكْرِ شُيوخِهِ، وَنَحْنُ لا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَسْتَوْفِيَهُمْ حَصْراً فِي هَذِهِ الصَّفَحَاتِ الْمَعْدُودَاتِ؛ لِذَا سَوْفَ أَقْتَصِرُ عَلَى ذِكْرِ بَعْضِهِمْ، مُرَتِّباً إِيَّاهُم عَلَى سِنِيِّ الْوَفَاةِ، مُخْتَصِراً فِى تَرْجَمَتِهِمْ لِضِيقِ الْمَقَامِ:

١ . أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ: .

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، مُحَدِّثُ الشَّامِ، عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ صَفْوَانَ النَّصْرِىُّ، أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىُّ. لَهُ " تَارِيخٌ " مُفِيدٌ فِي

مُجَلَّدٍ. وُلِدَ قَبْلَ الْمِئَتَيْنِ.

جَمَعَ وَصَنَّفَ، وَذَاكَرَالْحُفَّاظَ وَتَمَيَّزَ، وَتَقَدَّمَ عَلَى أَقْرَانِهِ؛ لِمَعْرِفَتِهِ وَعُلُوِّ سَنَدِهِ.

حَدَّث عنْ: الْفَضْلِ بنِ دُكَيْنٍ، وَأَحمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْـهُ: أَبُـو جَعْفَـرٍ الطَّحَـاوِيُّ، وَالطَّبَرَانِـيُّ، وَابْـنُ أَبِـى حَـاتِمٍ الـرَّازِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ ابْنُ أَبِى حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: كَانَ رَفِيقَ أَبِى، وَكَتَبَ عَنْهُ، وَكَتَبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ صَدُوقاً ثِقَةً.

مَاتَ سَنَةَ ٢٨١هـ([1]).

٢ ـ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ: ـ

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، عُبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذُّهْلِيُّ الشَّيْبَانِيُّ، الْمَرْوَزِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ. وُلِدَ سَنَةَ ٢١٣هـ.

لَـمْ يَكُـنْ أَحَـدٌ فِـي الـدُّنْيا أَرَوَى عَنْ أَبِيـهِ مِـنْ عَبْـدِ اللهِ بـنِ أَحْمَـدَ، وَشَـهِدَ أَكَـابِرُ الشُّـيُوخِ لَـهُ بِمَعْرِفَـةِ الرِّجَـالِ، وَعِلَـلِ الْحَـدِيثِ، وَالأَسْـمَاءِ وَالْكُنَى، أَحْيَى عِلْمَ أَبِيـهِ مِن " مُسْنَدِهِ "، الَّذِى قَرَأَهُ عَلَيْـهِ خُصُوصَاً، وَلَـهُ زَوَائِـدَ عَلَيْـهِ نحْوَ عَشْرَةِ آلافِ حَـدِيثٍ، وَمِمَّـا سَـأَلَ أَبَـاهُ عنْ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، فَأَخْبَرَهُ بِهِ مِمَّا لَمْ يَسْأَلْهُ غَيْرُهُ.

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥ / ٢٦٧، تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ٣٥ / ١٤١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٧ / ٣٠١، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ لِلسُّيوطِيِّ: ٢٧٠).

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَأَبِى خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بنِ حَرْبٍ، وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الإِمَامُ النَّسَائِىُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْقَطِيْعِىُّ، وَأَبُو الْفَضْلِ الْهَرَوِىُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِىَّ: عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ، وحَنْبَلُ بنُ إِسْحَاقَ، ثِقَتَانِ ثَبْتَانِ.

وَلِعَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ، كِتَابُ " الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ "، وَ " السُّنَّةِ "، وَغَيْرِهِمَا.

مَاتَ سَنَةَ ٢٩٠هـ، وَدُفِنَ بِبَابِ التِّبْنِ بِوَصِيَّةٍ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ ذَاكِ ؟ فَقَالَ: قَدْ صَحَّ عِنْدِى أَنَّ بِالقَطِيعَةِ نَبِيّاً مَدْفُوناً، وَلأَنْ أَكُونَ فِي جِوارِ نَبِيٍّ، أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ بِجِوَارِ أَبِى([1]).

٣ ـ الْحَافِظُ الْبَزَّارُ: ـ

هُوَ الْحَافِظُ الْعَلاَّمَةُ، أَحْمَدُ بنُ عَمْرِو بنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِىُّ، الْبَزَّارُ([2])، صَاحِبُ " الْمُسْنَدِ " الْكَبِيرِ، الَّذِى تَكَلَّمَ عَلَى أَسَانِيدِهِ. وُلِدَ سَنَةَ نَيِّفٍ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ.

رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بنِ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِىِّ، وَعَمْرِو بنِ عَلِىٍّ الْفَلاَّسِ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ بَشَّارٍ، وَآخَرِينَ.

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: ٥ / ٧، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ١ / ١٨٠، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١٤ / ٢٨٥، إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِمُغُلْطَاى: ٧ / ٢٣٠، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٢٩٢).

([2]) الْبَزَّارُ: اسْمٌ لِمَنْ يُخْرِجُ الدُّهْنَ مِنَ الْبَزْرِ، أَوْ يَبِيعُهُ. (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِىِّ: ١ / ٣٣٦).

وَعَنْـهُ: أَبُـو الْقَاسِـمِ الطَّبَرَانِـىُّ، وَأَبُـو الشَّـيْخِ، وَأَبُـو بَكْـرٍ الْخُتَّلِـىُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِىُّ: ثِقَةٌ يُخْطِئُ، وَيَتَّكِلُ عَلَى حِفْظِهِ.

ارْتَحَلَ فِي الشَّيْخُوخَةِ نَاشِراً لِحَدِيثِهِ، وَأَدْرَكَهُ بِالرَّمْلَةِ أَجَلُهُ، فَمَاتَ سَنَةَ ٢٩٢هـ(١).

٤ . الْكَجِّىُّ: .

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، إِبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُسْلِمِ بنِ مَاعِزٍ، أَبُو مُسْلِمٍ الْبَصْرِىُّ، الْكَجِّىُّ(٢)، وَيُقَالَ لَهُ أَيْضَاً: الْكَشِّىُّ، صَاحِبُ كِتَابِ " السُّنَنِ ".

وُلِدَ سَنَةَ نَيِّفٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةٍ، وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمُحدِّثِينَ، وَكِبَارِهِم، عَمَّرَ حَتَّى حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ، وَكَانَ مُحَدِّثاً حَافِظَاً مُحْتَشِماً كَبِيرَ الشَّأْنِ، عَالِمَاً بِالْحَدِيثِ وَطُرُقِهِ، عَالِىَ الإِسْنَادِ، عِنْدَهُ عِدَّةُ أَحَادِيثَ ثُلاثِيَّةُ السَّنَدِ، قَدِمَ بَغْدَادَ، وَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ، فَأَمْلَى فِى رَحْبَةِ غَسَّانَ، ثُمَّ مُسِحَتِ الرَّحْبَةُ وحُسِبَ منْ حَضَرَهُ بِمَحْبرَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَيِّفاً وَأَرْبَعِينَ أَلْفَ مَحْبَرَةٍ، سِوَى النَّظَّارَةِ(٣).

رَوَى عَنْ: أَبِى عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَبَدَلِ بنِ الْمُحَبَّرِ، وَحَجَّاجِ بنِ مِنْهَالٍ، وَآخَرِينَ.

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (سُؤَالاتُ الْحَاكِمِ لِلدَّارَقُطْنِىِّ: ٦٤، ذِكْرُ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ: ١ / ١٣٨، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٦٥٣، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ١ / ٢٥٧).

(٢) الْكَجِّىُّ: نِسْبَةً إِلَى " الْكَجِّ "، وَهُوَ الْجَصُّ. (الأَنْسَابُ: ٥ / ٣٦).

(٣) النَّظَّارَةُ: الْقَوْمُ يَنْظُرُونَ إِلَى شَيءٍ. (الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ لِلْفَيْرُوزَآبَادِىِّ: ٥٠٨).

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بنُ طَاهِرٍ الْمَيَانَجِيُّ، وَالآجُرِّيُّ، وَآخَرُونَ.

وَثَّقَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

مَاتَ بِبَغْدَادَ، سَنَةَ ٢٩٢هـ، فَنُقِلَ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَدُفِنَ بِهَا([1]).

٥ ـ مُوسَى بنُ هَارُونَ: ـ

هُوَ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، مُوسَى بنُ هَارُونَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَرْوَانَ، أَبُو عِمْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ، الْبَزَّارُ، ابْنُ الْمُحَدِّثِ أَبِي مُوسَى الْحَمَّالِ.

وُلِدَ سَنَةَ ٢١٤هـ. وَكَانَ إِمَامَ وَقْتِهِ فِي حِفْظِ الْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ هَارُونَ الْحَمَّالِ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِيِّ بنِ الْجَعْدِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ، وَدَعْلَجُ بنُ أَحمَدَ، وَآخَرُونَ.

قَالَ عَبْدُ الْغَنِّيِّ بنُ سَعِيدٍ: أَحْسَنُ النَّاسِ كَلاماً عَلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ثَلاثَةٌ، عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ فِي وَقْتِهِ، وَمُوسَى بنُ هَارُونَ فِي وَقْتِهِ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي وَقْتِهِ.

مَاتَ سَنَةَ ٢٩٤هـ([2]).

٦ ـ مُطَيَّنٌ: ـ

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٦ / ١١٩، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٦ / ٢٩، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٢٧٦، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ: ٢ / ١١).

([2]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ بَغْدَادَ: ١٣ / ٥٠، الإِعْلامُ بِوَفَيَاتِ الأَعْلامِ: ١ / ٢٠٦، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٦٦٩، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٢ / ٢١٧).

هُوَ مُحَدِّثُ الْكُوفَةِ، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ سُلَيْمَانَ، أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ، الْكُوفِيُّ، الْمُلَقَّبُ بـ " مُطَيَّنٍ "، صَنَّفَ " الْمُسْنَدَ "، وَ" التَّارِيخَ ".

وُلِدَ سَنَةَ ٢٠١هـ. وَرَأَى أَبَا نُعَيْمٍ الْمُلائِيَّ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ يُونُسَ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: النَّجَّادُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي دَارِمٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ جَبَلٌ .

سَأَلَهُ جَعْفَرٌ الْخُلْدِيُّ عنْ سَبَبِ تَلْقِيبِهِ بـ " مُطَيَّنٍ "، فَقَالَ: كُنْتُ صَبِيّاً أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، وَكُنْتُ أَطْوَلَهُمْ، فَنَسْبَحُ وَنَخُوضُ، فيُطَيِّنُونَ ظَهْرِي، فبَصَرَ بِي يَوماً أَبُو نُعَيْمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُطَيَّنٌ: لِمَ لا تَحْضُرُ مَجْلِسَ الْعِلْمِ ؟ قَالَ: فَلَمَّا طَلَبْتُ الْحَدِيثَ مَاتَ أَبُو نُعَيْمٍ، وَكَتَبْتُ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ خَمْسِ مِئَةِ شَيْخٍ.

مَاتَ سَنَةَ ٢٩٧هـ (١).

٧ ـ الْفِرْيَابِيُّ: ـ

هُوَ الْحَافِظُ الثَّبْتُ، جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الْحَسَنِ بنِ الْمُسْتَفَاضِ، أَبُو

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: بَابُ مُطَيْرٍ وَمُطَيَّنٌ، ٤ / ٢٠٦٧، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ١ / ٣٠٠، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٣ / ٣٤٥، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٢٩٢).

بَكْرٍ الْفِرْيَابِيُّ([1])، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْفَهْمِ، طَوَّفَ شَرْقاً وَغَرْباً، وَلَقِيَ أَعْلامَ الْمُحَدِّثِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ، وَتَمَيَّزَ فِي الْعِلْمِ.

وُلِدَ سَنَةَ ٢٠٧هـ. وَأَوَّلُ مَا كَتَبَ الْحَدِيثَ سَنَةَ ٢٢٤هـ.

رَوَى عَنْ: شَيْبَانَ بنِ فَرُّوخٍ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيِّ بنِ الْمَدِينِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ ثِقَةً حُجَّةً.

قَدِمَ بَغْدَادَ، فَاسْتُقْبِلَ اسْتِقْبَالاً حَافِلاً، وَوُعِدَ لَهُ النَّاسُ إِلَى شَارِعِ الْمَنَارِ، بِبَابِ الْكُوفَةِ؛ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ، فَحَضَرَ ثَلاثُونَ أَلْفاً، وَكَانَ الْمُسْتَمْلُونَ ثَلاثَ مِئَةٍ، وَسِتَّةَ عَشَرَ نَفْساً، وَكَانَ يَكُونُ فِي مَجْلِسِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْمَحَابِرِ، مَنْ يَكْتُبُ حُدُودُ عَشْرَةَ آلافِ إِنْسَانٍ، سِوى مَنْ لا يَكْتُبُ.

حَفَرَ لِنَفْسِهِ قَبْراً قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَكَانَ يَمُرُّ إِلَيْهِ فَيَقِفُ عِنْدَهُ.

مَاتَ سَنَةَ ٣٠١هـ ([2]).

٨ ـ الْبَرْدِيجِيُّ: ـ

هُوَ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، أَحْمَدُ بنُ هَارُونَ بنِ رَوْحٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَرْذَعِيُّ، الْبَرْدِيجِيُّ([1])، نَزِيلُ بَغْدَادَ.

([1]) الْفِرْيَابِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " فَارْيَاب "، بُلَيْدَةٍ بِنَوَاحِي " بَلْخٍ "، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا بِالْفِرْيَابِيِّ، وَالْفَارْيَابِيِّ، وَالْفِيرْيَابِيِّ أَيْضاً بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ. (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٤ / ٣٧٦).

([2]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الْفِهْرِسْتُ لابْنِ النَّدِيمِ: ٣٢٤، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٧ / ١٩٩، تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ: ٤ /٣٠٠، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٠٥).

وُلِدَ بَعْدَ الثَّلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ، أَوْ قَبْلَهَا، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ، وَبَرَعَ فِي عِلْمِ الأَثَرِ، وَكَانَ مِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِينَ بِالْحِفْظِ وَالْفِقْهِ.

رَوَى عَنْ: أَبِي سَعِيدٍ الأَشَجِّ، وَنصْرِ بنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، وَبَحْرِ بنِ نَصْرٍ الْخَوْلانِيِّ، وَطَبَقَتِهِمْ بِالشَّامِ، وَالْحَرَمَيْنِ، وَالْعَجَمِ ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَالْجَزِيرَةِ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ بنُ الصَّوَّافِ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْعَسَّالُ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ جَبَلٌ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: لا أَعْرِفُ إِمَاماً مِنْ أَئِمَّةِ عَصْرِهِ فِي الآفَاقِ، إِلاَّ وَلَهُ عَلَيْهِ انْتِخَابٌ يُسْتَفَادَ.

مَاتَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، سَنَةَ ٣٠١هـ(٢).

٩ ـ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: .

هُوَ الْحَافِظُ الثَّبْتُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بنِ عَلِيِّ بنِ سِنَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيُّ، النَّسَائِيُّ، صَاحِبُ " السُّنَنِ ".

وُلِدَ بِنَسَا، فِي سَنَةِ ٢١٥هـ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي صِغَرِهِ، فَارْتَحَلَ إِلَى قُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ، فِي سَنَةِ ٢٣٠هـ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ بِبَغْلانَ، سَنَةً وَشَهْرَيْنِ، فَأَكْثَرَ عَنْهُ.

---

(١) الْبَرْدِيجِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " بَرْدِيجٍ "، وَهِيَ بُلَيْدَةٌ بِأَقْصَى أَذَرْبِيجَانَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ " بَرْدَعَة "، أَرْبَعَةُ عَشَرَ فَرْسَخاً. (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ١ / ٣١٤).

(٢) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (سُؤَالاتُ حَمْزَةَ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٨٣، ذِكْرُ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ: ١ / ١٤٨، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٥ / ١٩٤، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٧٤٦).

جَالَ الْبِلادَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، ثُمَّ اسْتَوْطَنَ مِصْرَ، فَأَقَامَ بِزُقَاقِ الْقَنَادِيلِ، وَكَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، مَعَ الْفَهْمِ، وَالإِتْقَانِ، وَنَقْدِ الرِّجَالِ، وَحُسْنِ التَّأْلِيفِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ نَظِيرٌ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَصَارَ أَفْقَهَ مَشَايِخِ أَهْلِ مِصْرَ فِي عَصْرِهِ، وَأَعْرَفَهُمْ بِالصَّحِيحِ مِنَ السَّقِيمِ.

رَوَى عَنْ: إِسْحَاقَ بنِ رَاهَوَيْهِ، وَأَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَنَصْرِ بنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ جَوْصَى، وَالطَّحَاوِيُّ، وَابْنُ السُّنِّيِّ، وَآخَرُونَ.

لَهُ الْمُصَنَّفَاتُ النَّافِعَةُ الْمُفِيدَةُ مِنْهَا: " السُّنَنُ الْكُبْرَى "، وَ" الصُّغْرَى " الْمُسَمَاةُ بِـ " الْمُجْتَبَى أَوِ الْمُجْتَنَى "، وَلَمْ يَصِحْ أَنَّهَا مِنْ تَصْنِيفِ النَّسَائِيِّ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا اخْتِيَارُ ابْنِ السُّنِّيِّ، وَ" خَصَائِصُ عَلِيٍّ "، وَ" عَمَلُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ "، وَ" الضُّعَفَاءُ "، وَغَيْرُهَا.

قَالَ مَنْصُورٌ الْفَقِيهُ، وَالطَّحَاوِيُّ: " النَّسَائِيُّ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ".

تُوُفِّيَ بِفَلَسْطِينَ، سَنَةَ ٣٠٣هـ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ بِالرَّمْلَةِ، وَدُفِنَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ([1]).

١٠ ـ عَبْدَانُ: ـ

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (طَبَقَاتُ الْعَبَّادِيِّ: ٥١، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ١ / ٣٢٨، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لِلسُّبْكِيِّ: ٣ / ١٤، طَبَقَاتُ الإِسْنَوِيِّ: ٢ / ٤٨٠، حُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ: ١/ ٢٩٨). وَالنَّسَائِيُّ: نِسْبَةً إِلَى بَلَدٍ بِخُرَاسَانَ، يُقَالُ لَهَا: " نَسَا "، وَيُقَالُ فِي النِسْبَةِ إِلَيْهَا أَيْضَاً: نَسَوِيُّ، وَتَقَعُ فِي تِرْكِمَانِسْتَانَ جَنُوبَ مَرْوٍ (الأَنْسَابُ لِلسَّمْعَانِيِّ: ٥ / ٤٨٣، أَطْلَسُ تَارِيخِ الإِسْلامِ : ١٧٩).

هُوَ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُوسى بنِ زِيَادٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الأَهْوَازِيُّ الْجَوَالِيقِيُّ([1])، الْمَعْرُوفُ بِـ " عَبْدَانَ "، كَانَ أَحَدَ الْحُفَّاظِ الأَثْبَاتِ، جَمَعَ الْمَشَايِخَ وَالأَبْوَابَ، وَصَنَّفَ الْمُصَنَّفَاتِ، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ.

وُلِدَ سَنَةَ ٢١٦هـ.

رَوَى عَنْ: هِشَامِ بنِ عَمَّارٍ، وَابْنُ أَبِى شَيْبَةَ، وَخَلِيفَةَ بنِ خَيَّاطٍ، وَخَلْقٍ سِوَاهُمْ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ، ويَحْيَى بنُ صَاعِدٍ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: رَأَيْتُ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ أَرْبَعَةً: إِبْرَاهِيمَ بنَ أَبِى طَالِبٍ، وَابْنَ خُزَيْمَةَ بِنَيْسَابُورَ، وَالنَّسَائِيَّ بِمِصْرَ، وَعَبْدَانَ بِالأَهْوَازِ، قَالَ: فَأَمَّا عَبْدَانُ ، فَكَانَ يَحْفَظُ مِئَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، مَا رَأَيْتُ فِي الْمَشَايِخِ أَحْفَظَ مِنْهُ. مَاتَ بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، فِي أَوَّلِ سَنَةِ ٣٠٦هـ([2]).

١١ ـ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ: .

هُوَ الْحَافِظُ الثِّقَةُ، شَيْخُ الإِسْلامِ، مُحَدِّثُ الْجَزِيرَةِ، أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الْمُثَنَّى بنِ يَحْيَى، أَبُو يَعْلَى التَّمِيمِيُّ، الْمَوْصِلِيُّ، مُحَدِّثُ الْمَوْصِلِ، وَصَاحِبُ " الْمُسْنَدِ "، وَ" الْمُعْجَمِ ".

وُلِدَ فِي شَوَّالٍ، سَنَةَ ٢١٠هـ.

([1]) الْجَوَالِيقِيُّ: نِسْبَةً إِلَى الْجَوَالِيقِ، وَهِيَ جَمْعُ جَوَالِقٍ، وَلَعَلَّ بَعْضَ أَجْدَادِ الْمُنْتَسِبِ إِلَيْهَا كَانَ يَبِيعُهَا، أَوْ يَعْمَلُهَا (الأَنْسَابُ: ٢ / ١٠٤).

([2]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٩ / ٣٧٨، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٦٨٨، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٠٢).

ارْتَحَلَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ إِلَى الأَمْصَارِ بِاعْتِنَاءِ أَبِيهِ، وَخَالِهِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْمُثَنَّى، ثُمَّ بِهِمَّتِهِ الْعَالِيَةِ، وَلُقِيِّ الْكِبَارِ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَابْنِ أَبِى شَيْبَةَ، وَعَلِيِّ بنِ الْمَدِينِيِّ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ سِوَاهُم.

وَعَنْهُ: النَّسَائِيُّ، فِي " الْكُنَى "، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَآخَرُونَ.

انْتهَى إِلَيْهِ عُلُوُّ الإِسْنَادِ، وَازْدَحَمَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يُحَدِّثُ احْتِسَاباً.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ التَّيْمِيُّ الْحَافِظُ: قَرَأْتُ الْمَسَانِيدَ، كَمُسْنَدِ الْعَدَنِيِّ، وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ ابْنِ مَنِيعٍ، وَهِى كَالأَنْهَارِ، وَمُسْنَدُ أَبِى يَعْلَى كَالْبَحْرِ، يَكُونُ مُجْتَمَعُ الأَنْهَارِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: كُنْتُ أَرَىْ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ مُعْجَباً بِأَبِى يَعْلَى، وَحِفْظِهِ، وإِتْقَانِهِ، وَحِفْظِهِ لِحَدِيثِهِ، حَتَّى كَانَ لايَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ إِلاَّ الْيَسِيرُ، ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ : هو ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

مَاتَ سَنَةَ ٣٠٧هـ(١).

١٢ ـ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ: ـ

هُوَ الإِمَامُ الْعَلَمُ الْمُجْتَهِدُ، مُحَمَّدُ بنُ جَرِيرِ بنِ يَزِيدَ بنِ كَثِيرٍ، أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ(٢).

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤ / ١٧٤، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٧٠٧، مِرْآةُ الْجِنَانِ: ٢ / ٢٤٩، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٠٩).

(٢) الطَّبَرِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " طَبَرِسْتَانَ"، وَهِىَ آمُلُ وَوِلايَتُهَا.(الأَنْسَابُ: ٤ / ٤٥).

وُلِدَ سَنَةَ ٢٢٤هـ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ بَعْدَ ٢٤٠هـ، وَأَكْثَرَ التِّرْحَالَ، وَلَقِيَ نُبَلاءَ الرِّجَالِ، وَكَانَ مِنْ أَفْرَادِ الدَّهْرِ عِلْماً وَذَكَاءً، وَكَثْرَةَ تَصَانِيفَ، قَلَّ أَنْ تَرَى الْعُيُونُ مِثْلَهُ.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَبُنْدَارٍ، وَأَحْمَدَ بنِ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، وَآخَرُونَ.

اسْتَقَرَّ فِي أَوَاخِرِ أَمْرِهِ بِبَغْدَادَ، وَكَانَ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ الاجْتِهَادِ، يُحْكَمُ بِقَوْلِهِ، وَيُرْجَعُ إِلَى رَأْيِهِ؛ لِمَعْرِفَتِهِ وَفَضْلِهِ، جَمَعَ مِنَ الْعُلُومِ مَا لَمْ يُشَارِكْهُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، لَهُ الْكِتَابُ الْمَشْهُورَ فِي " أَخْبَارِ الأُمَمِ وَتَارِيخِهِمْ "، وَلَهُ كِتَابُ " التَّفْسِيرِ "، لَمْ يُصَنَّفْ مِثْلُهُ، وَ" تَهْذِيبِ الآثَارِ "، وَ" شَرْحِ السُّنَّةِ "، وَلَهُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ وَفُرُوعِهِ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ، وَاخْتِيَارٌ مِنْ أَقَاوِيلَ الْفُقَهَاءِ، وَتَفَرَّدَ بِمَسَائِلَ حُفِظَتْ عَنْهُ، وَلَهُ أَيْضَاً: كِتَابُ " الْقِرَاءَاتِ وَالتَّنْزِيلِ وَالْعَدَدِ "، وَ" التَّبْصِيرِ "، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ

مَكَثَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، يَكْتُبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا أَرْبَعِينَ وَرَقَةً تَصْنِيفاً.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: جَمَعَ طُرُقَ حَدِيثِ " غَدِيرِ خُمٍّ "، فِي أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ، رَأَيْتُ شَطْرَهُ، فَبَهَرَنِي سَعَةَ رِوَايَاتِهِ.

مَاتَ سَنَةَ ٣١٠هـ بِبَغْدَادَ(١).

١٣ ـ أَبُو عَوَانَةَ الإِسْفَرَايِينِيُّ: ـ

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ: ٣ / ٨٩، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤ / ٢٦٧، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٢ / ٧١٠، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لِلسُّبْكِيِّ: ٣ / ١٠٦).

هُوَ الإِمَامُ، الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، الْجَوَّالُ، يَعْقُوبُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ يَزِيدَ النَّيْسَابُورِيُّ الأَصْلُ، أَبُو عَوَانَةَ الإِسْفِرَايِينِيُّ(١)، أَحَدُ حُفَّاظِ الدُّنْيَا، وَمَنْ رَحَلَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَعُنِيَ بِجَمْعِهِ، وَتَعِبَ فِي كِتَابَتِهِ.

صَنَّفَ " الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ "، الَّذِي خَرَّجَهُ عَلَى " صَحِيحِ مُسْلِمِ بنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ "، فَأَحْسَنَ، وَزَادَ أَحَادِيثَ قَلِيلَةً فِي أَوَاخِرِ الأَبْوَابِ، وَكَانَ زَاهِداً عَفِيفاً مُتَعَبِّداً مُتَقَلِّلاً، وَبَرَعَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَبَذَّ الأَقْرَانَ.

وُلِدَ بَعْدَ الثَّلاثِينَ وَمِئَتَيْنِ .

رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ، وَالدَّارِمِيِّ، وَأَبُى حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَابْنُ مَنْجُوَيْهِ، وَآخَرونَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: أَبُو عَوَانَةَ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ وَأَثْبَاتِهِمْ، أَخَذَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّينَ عَنِ الرَّبِيعِ، وَالْمُزَنِيِّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَدْخلَ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ إِسْفِرَايِينَ، وَهُوَ ثِقَةٌ جَلِيلٌ.

تَوَفّىَ سَنَةَ سِتٍّ عَشْرَةَ وَثَلاثِ مِئَةٍ، ٣١٦هـ(٢)

١٤ ـ الإِمَامُ الْبَغَوِيُّ: ـ

---

(١) الإِسْفِرَايِينِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " إِسْفِرَايِينَ "، بُلَيْدَةٍ بِنَوَاحِى نَيْسَابُورَ، عَلَى مُنْتَصَفِ الطَّرِيقِ مِنْ جُرْجَانَ . (الأَنْسَابُ: ١ / ١٤٣).

(٢) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ:(تَارِيخُ جُرْجَانَ: ٤٩٠، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤ / ٤١٧، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لِلسُّبْكِيِّ: ٣ / ٤٨٧، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٢٧٤).

هُوَ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ، عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ الْمَرْزُبَانِ، أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ الأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ الدَّارُ وَالْمَوْلِدُ، ابْنُ بِنْتِ الْحَافِظِ أَبِى جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ الْبَغَوِيِّ الأَصَمِّ، صَاحِبِ " الْمُسْنَدِ ".

وُلِدَ سَنَةَ ٢١٤هـ، وَقِيلَ: فِي سَنَةِ ٢١٣هـ.

حَرَصَ عَلَيْهِ جَدُّهُ، وَأَسْمَعَهُ فِى الصِّغَرِ، بِحَيْثُ إِنَّهُ كَتَبَ بِخَطِّهِ إِمْلاءً فِي رَبِيعٍ الأَوَّلِ، سَنَةَ ٢٢٥هـ، فَكَانَ سِنُّهُ يَوْمَئِذٍ عَشْرَ سِنِينَ وَنِصْفاً، وَلا يُعْلَمُ أَحَدٌ فِي عَصْرِهِ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَكَتَبَهُ أَصْغَرُ مِنْ أَبِى الْقَاسِمِ، وَكَانَ يَحْضُرُ مَجْلِسَهُ الْمُحَدِّثُونَ، وَطَالَ عُمْرُهُ، وَتَفَرَّدُهُ فِي الدُّنْيَا.

رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِىِّ بنِ الْجَعْدِ، وَجَدِّهِ أَحْمَدَ بنِ مَنِيعٍ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: ابْنُ حِبَّانَ، وَالطَّبَرَانِىُّ، وَابْنُ السُّنِّىِّ، وَالدَّارَقُطْنِىُّ، وَآخَرُونَ.

صَنَّفَ كِتَابَ: " مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ "، وَجَوَّدَهُ، وَكِتَابَ " الْجَعْدِيَّاتِ "، وَأَتْقَنَهُ، وَهِىَ اثْنَا عَشَرَ جُزْءاً، مِنْ جَمْعِ الْبَغَوِىِّ، لِحَدِيثِ شَيْخِهِ عَلِىِّ بنِ الْجَعْدِ، وَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لأَبِى الْقَاسِمِ، وَهُوَ ثَبْتٌ فِيهِ، مُكْثِرٌ عَنْهُ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِىُّ: كَانَ قَلَّ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى الْحَدِيثِ، فَإِذَا تَكَلَّمَ كَانَ كَلامُهُ كَالْمِسْمَارِ فِى السَّاجِ، ثِقَةٌ جَلِيلٌ إِمَامٌ، أَقَلُّ الْمَشَايِخِ خَطَأً.

تُوُفِّىَ سَنَةَ ٣١٧هـ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْفِطْرِ([1]).

١٥ ـ ابْنُ صَاعِدٍ: .

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (سُؤَالاتُ السَّهْمِيِّ: ١٧٧، ١٧٨، التَّقْيِيدُ لابْنِ نُقْطَةَ: ٣١٢، طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ لِلْجَزَرِيِّ: ١ / ٤٥٠، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣١٥).

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ صَاعِدِ بنِ كَاتِبٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، أَحَدُ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ، وَمِمَّنْ عُنِىَ بِهِ، وَرَحَلَ فِي طَلَبِهِ.

وُلِدَ سَنَةَ ٢٢٨هـ، وَكَتَبَ الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ مَاسَرْجِسِ سَنَةَ ٢٣٩هـ، وَلَهُ كَلامٌ مَتِينٌ فِى الرِّجَالِ وَالْعِلَلِ يَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ، وَلَهُ تَصَانِيفُ فِي السُّنَنِ وَالأَحْكَامِ.

رَوَى عَنِ: الْبُخَارِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ، وَعُمَرَ بنِ شَبَّةَ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، وَالْجِعَابِيُّ، وَالإِسْمَاعِيلِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: كَانَ يُقَالُ: أَئِمَّةٌ ثَلاثَةٌ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ: ابْنُ أَبِى دَاوُدَ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِى حَاتِمٍ.

قَالَ الْخَلِيلِيُّ: وَرَابِعُهُمْ أَبُو مُحَمَّدِ بنُ صَاعِدٍ، ثِقَةٌ إِمَامٌ يَفُوقُ فِي الْحِفْظِ أَهْلَ زَمَانِهِ، مِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُهُ فِي الْحِفْظِ عَلَى أَقْرَانِهِ، وَمِنْهُمْ: أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ.

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ ثَبْتٌ حَافِظٌ.

تُوُفِّىَ فِي ذِى الْقَعْدَةِ، سَنَةَ ٣١٨هـ(١).

١٦ ـ الطَّحَاوِيُّ: ـ

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (سُؤَالاتُ السُّلَمِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ٨٤، و١٣٢، وسُؤَالاتُ السَّهْمِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: ١٩٥، ١٩٦، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٤ / ٥٠١).

هُـوَ الْحَـافِظُ الْكَبِيـرُ، مُحَـدِّثُ الـدِّيَارِ الْمِصْـرِيَّةِ وَفَقِيهُهَـا، صَـاحِبُ التَّصَـانِيفِ الْبَدِيعَـةِ، أَحْمَـدُ ابْـنُ مُحَمَّـدِ بـنِ سَـلامَةَ بـنِ سَـلَمَةَ الأَزْدِيُّ الْحَجَـرِيُّ([1])، أَبُـو جَعْفَـرٍ الْمِصْـرِيُّ الْحَنَفِـيُّ الطَّحَـاوِيُّ([2])، ابْـنُ أُخْـتِ الْمُزَنِيِّ، بَرَزَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَفِي الْفِقْهِ. وُلِدَ سَنَةَ ٢٣٩هـ.

رَوَى عَنْ: الرَّبِيعِ بنِ سُلَيْمَانَ الْجِيزِيِّ، وَيُونُسَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى، وَخَالِـهِ أَبِى إِبْرَاهِيمَ الْمُزَنِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ الْمُقْرِئِ، وَمُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ الإِخْمِيمِيُّ، وَآخَرُونَ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ الْمُفِيدَةَ، مِنْهَا: " اخْتِلافُ الْعُلَمَاءِ "، وَ" الشُّرُوطُ "، وَ" أَحْكَامُ الْقُرْآنِ "، وَ" مَعَانِى الآثَارِ "، وَغَيْرُهَا.

قَـالَ الـذَّهَبِيُّ: وَمَـنْ نَظَـرَ فِـى تَوَالِيفِـهِ عَلِـمَ مَحِلَّـهُ مِـنَ الْعِلْـمِ، وَسَـعَةَ مَعَارِفِهِ.

وَقَالَ أَبُوسَعِيدِ بنُ يُونُسَ: كَانَ ثِقَةً ثَبْتاً، فَقِهياً عَاقِلاً، لَمْ يُخَلِّفْ مِثْلَهُ.

مَاتَ بِمِصْرَ، سَنَةَ ٣٢١هـ([3]).

١٧ ـ ابْنُ عُقْدَةَ: ـ

([1]) الْحَجَرِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " حَجْرٍ "، وَهُمْ ثَلاثُ قَبَائِلَ: أَحَدُهَا: حَجْرُ حِمْيَرٍ، وَالأُخْرَى حَجْرُ رُعَيْنٍ، وَالثَّالِثُ: حَجْرُ الأَزْدِ، وَإِلَى حَجْرِ الأَزْدِ يُنْسَبُ الطَّحَاوِيُّ. (الأَنْسَابُ: ٢ / ١٧٩).

([2]) الطَّحَاوِيُّ: نِسْبَةً إِلَى " طَحَا "، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِأَسْفَلَ أَرْضِ مِصْرَ مِنَ الصَّعِيدِ، يُعْمَلُ فِيهَا كِيزَانٌ، يُقَالُ لَهَا: الطَّحَوِيَّةُ، مِنْ طِينٍ أَحْمَرَ. (الأَنْسَابُ: ٤ / ٥٢).

([3]) مِـنْ مَصَـادِرِ تَرْجَمَتِـهِ: (طَبَقَـاتُ الشِّـيرَازِيِّ: ١٤٢، سِـيَرُ أَعْـلامِ النُّـبَلاءِ: ١٥ / ٢٧، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ: ١ / ١٠٢، حُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ: ١ /٢٩٩).

هُوَ الْحَافِظُ الْعَلاَّمَةُ، أَحَدُ أَعْلامُ الْحَدِيثِ، وَنَادِرَةُ الزَّمَانِ، أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْكُوفِيُّ، الْمَعْرُوفُ بـ " ابْنِ عُقْدَةَ "، مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ.

وَعُقْدَةُ لَقَبٌ لأَبِيهِ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدٍ النَّحْوِيِّ الْبَارِعِ، لِتَعْقِيدِهِ فِي التَّصْرِيفِ.

وُلِدَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي سَنَةِ ٢٤٩هـ بِالْكُوفَةِ، وَطَلَبَ الْحَدِيثَ سَنَةَ بِضْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، وَكَتَبَ مَا لا يُحَدُّ وَلا يُوصَفُ عَنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ بِالْكُوفَةِ، وَبَغْدَادَ، وَمَكَّةَ، وَكَتَبَ الْعَالِى وَالنَّازِلَ حَتَّى عَنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي قُوَّةِ الْحِفْظِ، وَكَثْرَةِ الْحَدِيثِ، وَرِحْلَتُهُ قَلِيلَةٌ، أَلَّفَ وَجَمَعَ، وَانْتَشَرَ حَدِيثُهُ، وَبَعُدَ صِيتُهُ.

صَنَّفَ كِتَابَ " السُّنَنِ "، وَهُوَ عَظِيمٌ، قِيلَ: إِنَّهُ حِمْلُ بَهِيمَةٍ، وَلَهُ كِتَابُ " مَنْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ "، وَ" الْجَهْرِ بِالْبَسْمَلَةِ "، وَ" أَخْبَارِ أَبِى حَنِيفَةَ".

رَوَى عَنْ: الْحَسَنِ بنِ مُكْرَمٍ، وَابْنِ أَبِى الدُّنْيَا، وَأَبِى مُسْلِمٍ الْكَجِّيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: الطَّبَرَانِيُّ، وَابْنُ شَاهِينَ، وَابْنُ جُمَيْعٍ الْغَسَّانِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْكُوفَةِ أَنَّهُ لَمْ يُرَ مِنْ زَمَنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ـ إِلَى زَمَنِ أَبِى الْعَبَّاسِ بنِ عُقْدَةَ أَحْفَظُ مِنْهُ.

مَاتَ سَنَةَ ٣٣٢هـ([1]).

هَؤُلاءِ بَعْضُ شُيُوخِ الإِمَامِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِـيِّ، وَكُلُّهُم ـ كَمَا تَرَى ـ مِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ وَأَئِمَّتِـهِ، الَّذِينَ كَانَ لَهُمْ دَوْرٌ بَارِزٌ فِـي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّـةِ تَحَمُّلاً وَأَدَاءً، مِمَّا كَانَ لَـهُ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِـي تَكْوِينِ الشَّخْصِيَّةِ الْعِلْمِيَّـةِ لِلإِمَامِ الطَّبَرَانِـيِّ.

ثانيا ـ تلاميذه ، ومدى أثره فيهم ـ

نَظَرَاً لِكَثْرَةِ مَحْفُوظِ الإِمَامِ الطَّبَرَانِـيِّ مِنَ السُّنَّةِ، وَاتِّسَاعِ عِلْمِـهِ بِـحَدِيثِ النَّبِـيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَكَثْرَةِ مَشَايِخِهِ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ وَرَوَى عَنْهُمْ، وَبُرُوعِهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَعُلُوِّ إِسْنَادِهِ وَطُولِ رِحْلَتِهِ، مِمَّا جَعَل حَدِيثَهُ رَائِجَاً نَافِعَاً، مَرْغُوباً فِيهِ، وَحَرَصَ كَثِيرٌ مِنْ تَلامِذَةِ عَصْرِهِ ـ مِمَّنْ أَصْبَحُوا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَأَعْيَانِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَصْرِهِمْ ـ عَلَى تَلَقِّى الْعِلْمَ عَلَى يَدَيْهِ، وَالاغْتِرَافِ مِنْ عِلْمِهِ الْغَزِيرِ، وَالاسْتِفَادَةِ مِنْهُ، كَمَا أَنَّ طُولَ عُمْرِ الإِمَامِ الطَّبَرَانِـيِّ، وَطُولَ فَتْرَةِ تَحْدِيثِهِ، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ لَهُ أَكْبَرُ الأَثَرِ فِي كَثْرَةِ عَدَدِ تَلامِذَتِهِ الَّذِينَ تَلَقُّوا الْعِلْمَ عَلَى يَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ تَخَرَّجَ غَالِبُ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَسَوْفَ أَذْكُرُ فِي الصَّفَحَاتِ التَّالِيَةِ أَبْرَزَ تَلامِذَةِ الإِمَامِ الطَّبَرَانِـيِّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ مُرَتِّبَاً إِيَّاهُمْ عَلَى حَسَبِ سِنِـيِّ وَفَيَاتِهِمْ.

١ ـ ابْنُ مَنْدَةَ: ـ

([1]) مِـنْ مَصَـادِرِ تَرْجَمَتِـهِ: (تَـارِيخُ بَغْـدَادَ: ٥ / ١٤، تَـذْكِرَةُ الْحُفَّـاظِ: ٣ / ٨٣٩، مِيـزَانُ الاعْتِدَالِ: ١ / ١٣٦، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٣٥٠).

هُوَ الْحَافِظُ الْجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلامِ، مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مَنْدَةَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْعَبْدِىُّ، الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ.

وُلِدَ سَنَةَ ٣١٠هـ، أَوْ ٣١١هـ، وَرَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَالشَّامِ، وَأَقَامَ بِمِصْرَ سَنَتَيْنِ، وَبَقِىَ فِى الرِّحْلَةِ بِضْعاً وَثَلاثِينَ سَنَةً، وَرَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ وَهُوَ فِى عَشْرِ السَّبْعِينَ، وَأَوَّلُ سَمَاعِهُ فِي سَنَةِ ٣١٨هـ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَأَبِى الْعَبَّاسِ الأَصَمِّ، وَالطَّبَرَانِىِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: غُنْجَارٌ، وَالسَّهْمِىُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِىُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو عَلِىٍّ الْحَافِظُ: بَنُو مَنْدَةَ أَعْلامُ الْحُفَّاظِ فِي الدُّنْيَا قَدِيمَاً وَحَدِيثاً.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ: كَانَ جَبَلاً مِنَ الْجِبَالِ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ الْحَافِلَةَ، مِنْهَا: " الإِيمَانِ "، " التَّوْحِيدِ "، " التَّارِيخِ "، قَالَ الذَّهَبِىُّ: كَبِيرٌ جِدّاً، " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ "، وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ.

كَتَبَ عَنْ أَلْفٍ وَسَبْعِ مِئَةِ نَفْسٍ، وَبَلَغَتْ سَمَاعَاتُهُ خَمسَةَ آلافِ مَنٍّ.

قَالَ الذَّهَبِىُّ: يَكُونُ الْمَنُّ نَحْواً مِنْ مُجَلَّدَيْنِ، أَوْ مُجَلَّداً كَبِيراً.

قَالَ الذَّهَبِىُّ: لَمْ أَعْلَمْ أَحَداً كَانَ أَوْسَعَ رِحْلَةً مِنْهُ، وَلا أَكْثَرَ حَدِيثاً مِنْهُ، مَعَ الْحِفْظِ وَالثِّقَةِ.

مَاتَ سَنَةَ ٣٩٥هـ، وَقَدْ أَفْرَدَ الإِمَامُ الذَّهَبِىُّ لَهُ وَلأَقَارِبِهِ تَأْلِيفاً(١).

٢ ـ الشَّيرَازِىُّ: ـ

---

(١) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (أَخْبَارُ أَصْبَهَانَ: ٢ / ٢٨٧، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ: ٢ / ١٦٧، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣ / ١٠٣١، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٧ / ٢٨، شَذَرَاتُ الذَّهَبِ: ٣ /١٤٦).

هُوَ الْحَافِظُ، الْجَوَّالُ الْمُجَوِّدُ، أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الشِّيرَازِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ " الأَلْقَابِ ".

رَوَى عَنْ: الطَّبَرَانِيِّ، وَالإِسْمَاعِيلِيِّ ، وَأَبِى بَكْرٍ الْقَطِيعِيِّ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عِيسَى، وَأَبُو الْفَرَجِ الْبَجَلِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ مِنْ فُرْسَانِ الْحَدِيثِ، وَاسِعَ الرِّحْلَةِ، وَقَعَتْ بَيْنَه وَبَيْنَ ابْنِ الْبَيِّعِ مُنَازَعَةٌ فِي عَمْرِو بنِ زُرَارَةَ، وَعُمَرَ بنِ زُرَارَةَ، فَقَالَ: هُمَا وَاحِدٌ، فَتَحَاكَمَا إِلَى أَبِى أَحْمَدَ الْحَاكِمِ، فَقُلْنَا: مَا يَقُولُ الشَّيْخُ فِيمَنْ قَالَ: عَمْرُو بنُ زُرَارَةَ ، وَعُمَرُ بنُ زُرَارَةَ وَاحِدٌ ؟.

فَقَالَ: مَنْ هَذَا الطَّبْلُ الَّذِى لا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا، هُمَا اثْنَانِ، عَمْرُو بنُ زُرَارَةَ بنِ وَاقِدٍ نَيْسَابُورِيٌّ، كُنْيَتهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَعُمَرُ بنُ زُرَارَةَ الْحَدَثِيُّ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثَةَ، حَدَّثَ بِبَغْدَادَ، كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ، فَخَجَلَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مِنْ ذَلِكَ وَتَشَوَّرَ، أَىْ اسْتَحْيَا، يُقَالُ: شَوَرَ بِهِ: أَىْ فَعَلَ بِهِ فِعْلاً يُسْتَحْيَا مِنْهُ فَتَشَوَّرَ. " يُرَاجَعُ: " الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ لِلْفَيرُوزَآبَادِيِّ":

٤٤٥. فَقَالَ الْحَافِظُ الشِّيرَازِيُّ فِي ذَلِكَ أَبْيَاتاً .

قُلْ لِمَنْ يَزْعُمُ جَهْلاً أَنَّهُ كَابْنِ حَرَارَةِ

ثُمَّ لا يَفْصِلُ عَمْراً مِنْ عُمَيْرِ بنِ زُرَارَةَ

حَافِظَاً تَدَّعِى وَلَكِن ْ أَنْتَ عَدْلٌ لِلْغِرَارَةِ

فَبَلَغَتِ الأَبْيَاتُ الشَّيْخَ أَبَا أَحْمَدَ، فَقَالَ لَهُ: اعْفُ عَنْهُ بِشَفَاعَتِى، وَلا تَذْكُرْهَا بَعْدَ هَذَا.

تُوُفِّىَ بِشِيرَازٍ، سَنَةَ ٤٠٧هـ([1]).

٣ ـ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ: ـ

هُوَ الْحَافِظُ الْمُجَوِّدُ، أَحْمَدُ بنُ مُوسَى بنِ مَرْدَوَيْهِ بنِ فُورَكِ، أَبُو بَكْرٍ الأَصْبَهَانِىُّ، صَاحِبُ " التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ "، وَ" الأَمَالِى الثَّلاثِ مِئَةِ مَجْلِسٍ "، وَ" الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِىِّ " بِعُلُوٍّ فِى كَثِيرٍ مِنْ أَحَادِيثِ الْكِتَابِ، حَتَّى كَأَنَّهُ لَقِىَ الْبُخَارِىُّ.

وُلِدَ سَنَةَ ٣٢٣هـ، وَكَانَ مِنْ فُرْسَانِ الْحَدِيثِ، فَهْمَاً يَقِظَاً مُتْقِناً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ جِدّاً، بَصِيراً بِالرِّجَالِ، مَلِيحَ التَّصَانِيفِ، وَمَنْ نَظَرَ فِى تَوَالِيفِهِ عَرَفَ مَحَلَّهُ فِي الْحِفْظِ.

رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَالطَّبَرَانِىِّ، وَأَبِى أَحْمَدَ الْعَسَّالِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَطَّارُ، وَسُلَيْمَانُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الصَّحَّافُ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى عَلِىٍّ: هُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ نَدُلَّ عَلَيْهِ، وَعَلَى فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ وَسِيرَهِ، وَأَشْهَرُ بِالْكَثْرَةِ وَالثِّقَةِ مِنْ أَنْ يُوصَفَ حَدِيثُهُ، أَبْقَاهُ اللهُ، وَمَتَّعَهُ بِمَحَاسِنِهِ.

مَاتَ سَنَةَ ٤١٠هـ([2]).

٤ ـ الْجَارُودِىُّ: ـ

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣ / ٣٨١، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣ / ١٠٦٥، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٧ /٢٤٢، مِرْآةُ الْجِنَانِ: ٣ /٢٠).

([2]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ أَصْبَهَانَ: ١ / ٢٠٦، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٧ / ٣٠٨، الإِعْلامُ بِوَفَيَاتِ الأَعْلامِ: ١ / ٢٧٦، طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ للدَّاوُودِىِّ: ١ / ٧٣).

هُوَ الْحَافِظُ الْمُتْقِنُ الْجَوَّالُ، مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْفَضْلِ الْجَارُودِيُّ الْهَرَوِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَلَهُ رِحْلَةٌ وَاسِعَةٌ.

رَوَى عَنْ: الطَّبَرَانِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بنِ نُجَيْدٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ الْقَرَّابِ، وَآخَرِينَ.

وَعَنْهُ: أَبُو إِسْمَاعِيلَ الأَنْصَارِيُّ، وَأَهْلُ هَرَاةٍ، وَعَبْدُ الأَعْلَى الْمَلِيحِيُّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ أَبُو النَّضْرِ الْفَامِيُّ: كَانَ عَدِيمَ النَّظِيرِ فِي الْعُلُومِ، خُصُوصَاً فِي عِلْمِ الْحِفْظِ وَالتَّحْدِيثِ، وَفِى التَّقَلُّلِ مِنَ الدُّنْيَا، كَانَ وَحِيداً فِى الْوَرَعِ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ النَّاسِ رَسُولَ اللهِ ﷺ - فَأَوْصَاهُ بِزِيَارَةِ قَبْرِ الْجَارُودِيِّ، وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ فَقِيراً سُنِّيّاً.

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ بِهَرَاةٍ تَخْرِيجَ الْفَوَائِدِ، وَشَرْحَ الرِّجَالِ وَالتَّصْحِيحِ.

مَاتَ سَنَةَ ٤١٣هـ، وَقِيلَ: سَنَةَ نَيِّفٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ([1]).

٥ - النَقَّاشُ: -

هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، الْبَارِعُ الثَّبْتُ، مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ عَمْرِو بنِ مَهْدِيٍّ الأَصْبَهَانِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ النَّقَّاشُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ.

وُلِدَ بَعْدَ الثَّلاثِينَ وَثَلاثِ مِئَةٍ .

رَوَى عَنْ: الطَّبَرَانِيِّ، وَأَبِى أَحْمَدَ الْعَسَّالِ، وَابْنِ الصَّوَّافِ، وَآخَرِينَ.

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (الْمُنْتَخَبُ لِلصَّيْرَفِينِيِّ: ٢٥، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣ / ١٠٥٤، الْوَافِى بِالْوَفَيَاتِ: ٢ / ٦١، طَبَقَاتُ السُّبْكِيِّ: ٤ / ١١٥).

وَعَنْهُ: الْفَضْلُ بنُ عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَأَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ السُّوذَرْجَانِيُّ، وَآخَرونَ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ، مِنْهَا: " الأَمَالِي "، وَكِتَابُ " الْقُضَاةِ "، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

كَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الأَثَرِ، رَحَلَ وَصَنَّفَ وَأَمْلَى، وَرَوَى الْكَثِيرَ مَعَ الصِّدقِ وَالدِّيَانَةِ وَالْجَلالَةِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ ثِقَةً صَالِحاً.

مَاتَ سَنَةَ ٤١٤هـ([1]).

٦ . أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيُّ : .

هُوَ الْحَافِظُ الثِّقَةُ الْعَلاَّمَةُ، أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ إِسْحَاقَ، أَبُو نُعَيْمٍ الْمِهْرَانِيُّ الأَصْبَهَانِيُّ، الصُّوفِيُّ الأَحْوَلُ، صَاحِبُ كِتَابِ " الْحِلْيَةِ ". وُلِدَ سَنَةَ ٣٣٦هـ.

كَانَ أَبُوهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ وَالرَّحَّالِينَ، فَاسْتَجَازَ لَهُ جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ الْمُسْنِدِينَ، أَمْثَالَ أَبِي الْعَبَّاسِ الأَصَمِّ، وَجَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيِّ، وَابنِ السُّنِّيِّ، وَآخَرِينَ.

رَوَى عَنْ: أَبِي أَحْمَدَ الْعَسَّالِ، وَالطَّبَرَانِيِّ، وَأَبِي الشَّيْخِ، وَالآجُرِّيِّ، وَآخَرِينَ.

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَارِيخُ أَصْبَهَانَ: ٢ / ٢٨٠، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ: ٣ / ١٠٥٩، الْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: ٤ / ١١٩، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٤١٤، هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ: ٢ / ٦٢).

وَعَنْهُ: الْخَطِيبُ، وَأَبُو صَالِحٍ الْمُؤَذِّنُ، وُسُلَيْمَانُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، وَآخَرُونَ.

صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمُفِيدَةَ الْمُمْتِعَةَ مِنْهَا: " الْحِلْيَةُ "، وَ" الْمُسْتَخْرَجُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ "، وَ" تَارِيخُ أَصْبَهَانَ "، وَ" دَلائِلُ النُّبُوَّةِ "، وَ" فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ "، وَ" عُلُومُ الْحَدِيثِ "، وَمُصَنَّفَاتُهُ كَثِيرَةٌ جِدّاً، وَكَانَ حَافِظاً مُبَرِّزاً عَالِيَ الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ فِي الدُّنْيَا بِشَيءٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَالِي، وَهَاجَرَ إِلَى لُقِيِّهِ الْحُفَّاظِ.

قَالَ حَمْزَةُ بنُ الْعَبَّاسِ الْعَلَوِيِّ: كَانَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: بَقِيَ أَبُو نُعَيْمٍ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً بِلا نَظِيرٍ، لا يُوجَدُ شَرْقاً وَلا غَرْباً أَعْلَى مِنْهُ إِسْنَاداً، وَلا أَحْفَظُ مِنْه، وَكَانُوا يَقُولُونَ: لَمَّا صَنَّفَ كِتَابَ " الْحِلْيَةِ "، حُمِلَ الْكِتَابُ إِلَى نَيْسَابُورَ حَالَ حَيَاتِهِ، فَاشْتَرَوْهُ بِأَرْبَعِ مِئَةِ، ٤٠٠ دِينَارٍ.

وَكُلُّ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَبِلا حُجَّةٍ، لَكِنَّهَا عُقُوبَةٌ مِنَ اللهِ لِكَلامِهِ فِي ابْنِ مَنْدَةَ بِهَوَى، كَمَا قَالَه الْحَافِظُ، وَكَذَا كَلامُ ابْنِ مَنْدَةَ فِي أَبِي نُعَيْمٍ فَظِيعٌ.

مَاتَ سَنَةَ ثَلاثِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ، ٤٣٠هـ([1]).

ثالثا: علاقته بأقرانه المعاصرين له:-

([1]) مِنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ: (تَبْيِينُ كَذِبِ الْمَفْتَرِي: ١٨٨، سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٧ / ٤٥٣، طَبَقَاتُ السُّبْكِيِّ: ١ / ١٨، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ١ / ٢١٦، طَبَقَاتُ الْحُفَّاظِ: ٤٢٣).

كَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ مُحِباً لِلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، تَارِكَاً التَّكَبُّرَ فِى طَلَبِهِ ـ مَعَ جَلالِ قَدْرِهِ، وَوُفُورِ عِلْمِهِ، وَتَوْقِيرِ مَشَايِخِهِ لَهُ ـ مُجِلاً لِمَشَايِخِهِ مُبَجِلاً لَهُمْ، فَأُلْقِيَتْ فِى قُلُوبِهِمْ مَحَبَّتُهُ، وَأَعْلَنُوا عَنِ احْتِرَامِهِمْ لَهُ فِى كُلِّ الْمَحَافِلِ، وَأَدْنَوْهُ مِنْ مَجَالِسِهِمْ، حَتَّى وَصَلَ الأَمْرُ بِبَعْضِهِمْ، كَعَبْدَانِ الْحَافِظِ أَنَّهُ كَانَ لا يُحَدِّثُ، وَلا يُمْلِى شَيْئاً حَتَّى يَحْضُرَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِىُّ، وَهَذَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَسَّالُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ يَحْضُرُ الطَّبَرَانِىُّ يِوْماً مَجْلِسَهُ فَاسْتَدْنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسَّالُ، فَسُرَّ بِذَلِكَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِىُّ، حَتَّى إِنَّ الأُسْتَاذَ ابْنَ الْعَمِيدِ أَبَا الْفَضْلِ مُحَمَّدَ بنَ الْحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبَ، وَزِيرَ الْمَلِكِ رُكْنِ الدَّوْلَةِ الْحَسَنِ بنِ بُويَه الدَّيْلَمِىِّ، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنَّ فِى الدُّنْيَا حَلاوَةً أَلَذَّ مِنَ الرِّئَاسَةِ وَالْوِزَارَةِ الَّتِى هُوَ فِيهَا، حَتَّى شَاهَدَ مُذَاكَرَةَ أَبِى الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىِّ، وَأَبِى بَكْرٍ الْجِعَابِىِّ، فَكَانَ الطَّبَرَانِىُّ يَغْلِبُ الْجِعَابِىَّ بِكَثْرَةِ حِفْظِهِ، وَكَانَ الْجِعَابِىُّ يَغْلِبُ الطَّبَرَانِىَّ بِذَكَائِهِ وَفِطْنَتِهِ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، وَلا يَكَادُ أَحَدُهُمَا يَغْلِبُ صَاحِبَهُ. فَقَالَ الْجِعَابِىُّ: عِنْدِى حَدِيثٌ لَيْسَ فِى الدُّنْيَا إِلاَّ عِنْدِى. فَقَالَ الطَّبَرَانِىُّ: هَاتِهْ.

فَقَالَ الْجِعَابِىُّ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْجُمَحِىُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بنُ أَيُّوبَ، وَحَدَّثَ بِالْحَدِيثِ.

فَقَالَ الطَّبَرَانِىُّ: أَنَا سُلَيْمَانُ بنُ أَيُّوبَ، ومِنِّى سَمِعَهُ أَبُو خَلِيفَةَ، فَاسْمَعْهُ مِنِّى حَتَّى يَعْلُوَ فِيهِ إِسْنَادُكَ، فَخَجَلَ الْجِعَابِىُّ، وَغَلَبَهُ الطَّبَرَانِىُّ .

قَالَ ابْنُ الْعَمِيدِ: فَوَدِدْتُ أَنَّ الْوِزَارَةَ لَمْ تَكُنْ لِى، وَكُنْتُ أَنَا الطَّبَرَانِىَّ، وَفَرِحْتُ مِثْلَ الْفَرَحِ الَّذِى فَرِحَهُ الطَّبَرَانِىُّ.

إِلاَّ أَنَّ الأُمُورَ لا تَسِيرُ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَدْ تَأْتِى الرِّيَاحُ بِمَا لا تَشْتَهِيهِ السُّفُنُ.

وَمِنْ خَلالِ مُطَالَعَتِى لِتَرْجَمَةِ الإِمَامِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ، وَجَدْتُ أَنَّ بَعْضَ مُعَاصِرِيهِ، كَأَبِى عَلِىٍّ النَّيْسَابُورِىِّ، كَانَ يُسِيئُ الرَّأْىَ فِى أَبِى الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىِّ، وَكَالْحَافِظِ أَبِى بَكْرِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ . وَهُوَ أَحَدُ تَلامِذَةِ الإِمَامِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ . كَانَ يُسِيئُ الرَّأْىَ فِي شَيْخِهِ أَيْضَاً.

وَقَدْ بَيَّنَتْ لَنَا الْمَصَادِرُ السَّبَبَ فِى ذَلِكَ، وَالَّذِى يَرْجِعُ إِلَى الأُمُورِ التَّالِيَةِ: الأَمْرُ الأَوَّلُ: .

خَطَؤُهُ فَى ذِكْرِ إِسْنَادِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُما . عَنِ النَّبِىِّ . ص .: " أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ .... الْحَدِيث.

فَأَخْطَأَ الطَّبَرَانِىُّ فِى ذِكْرِ إِسْنَادِهِ، وَجَعْلِهِ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ غُنْدَرٍ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ، وَابْنِ أَبِى عَدِىٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ .... به.

وَالْحَدِيثُ مَا حَدَّثَ بِهِ غَيْرُ عُثْمَانَ بنِ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ.

ذَكَرَ الْحَاكِمُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِى كِتَابِهِ " مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ ": النَّوْعُ الثَّالِثُ وَالثَّلاثِينَ مِنْ مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ: " مُذَاكَرَةُ الْحَدِيثِ ": وَجَدْتُ أَبَا عَلِىٍّ الْحَافِظَ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِي أَبِى الْقَاسِمِ اللَّخْمِىِّ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ السَّبَبِ فِيهِ فَقَالَ: اجْتَمَعْنَا عَلَى بَابِ أَبِى خَلِيفَةَ، فَذَكَرْنَا طُرُقَ " أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ".

فَقُلْتُ لَهُ: تَحْفَظُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَيْسَرَةَ الزَّرَّادِ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؟

فَقَالَ: بَلَى، غُنْدَرٌ، وَابْنُ أَبِى عَدِىٍّ.

فَقُلْتُ: مَنْ عَنْهُمَا ؟.

فَقَالَ: حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُمَا، فَاتَّهَمْتُهُ إِذْ ذَاكَ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَلِىٍّ: مَا حَدَّثَ بِهِ غَيْرُ عُثْمَانَ بنِ عَمَرَ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ: ـ

إِنَّ هَذَا وَهِمَ فِيهِ الطَّبَرَانِىُّ فِى الْمُذَاكَرَةِ، فَأَمَّا فِى جَمْعِهِ حَدِيثَ شُعْبَةَ، فَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بنِ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: " لِسَانِ الْمِيزَانِ ": ٣ / ٨٩: قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ ـ قُلْتُ: ـ يَعْنِى الْمَقْدِسِىَّ ـ فِى الْجُزْءِ الَّذِى جَمَعَهُ فِى الذَّبِّ عَنِ الطَّبَرَانِىِّ: وَهِمَ الطَّبَرَانِىُّ فَظَنَّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، فَهِىَ الَّتِى عِنْدَ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، وَهِىَ الَّتِى رَوَاهَا ابْنُ الصَّوَّافِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ، وَالْمَسْئُولُ عَنْهَا رِوَايَةُ

شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، فَهِىَ الَّتِى انْفَرَدَ بِهَا عُثْمَانُ بنُ عُمَرَ.

قَالَ: وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ، أَنَّهُ سَاقَ الطَّرِيقَيْنِ فِى كِتَابِهِ الَّذِى جَمَعَ فِيهِ حَدِيثَ شُعْبَةَ، فَأَوْرَدَ إِحْدَاهُمَا فِى تَرْجَمَةِ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، مِنْ رِوَايَةِ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ.

وَأَوْرَدَ الأُخْرَى فِى تَرْجَمَةِ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَيْسَرَةَ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ.

ثُمَّ قَالَ الضِّيَاءُ: لَوْ كَانَ كُلُّ مَنْ وَهِمَ فِى حَدِيثٍ أَوْ حَدِيثَيْنِ اتُّهِمَ؛ لَكَانَ هَذَا لا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ أهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِىُّ ـ بَعْدَ أَنْ سَاقَ الْقِصَّةَ ـ: هَذَا تَعَنُّتٌ عَلَى حَافِظٍ حُجَّةٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ " لِسَانِ الْمِيزَانِ ": ٣ / ٨٩ : وَقَدْ تَتَبَّعَ ذَلِكَ أَبُو نُعَيْمٍ عَلَى أَبِى عَلِىٍّ، وَرَوَى حَدِيثَ غُنْدَرٍ، عَنْ أَبِى عَلِىٍّ بنِ الصَّوَّافِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ، كَمَا قَالَ الطَّبَرَانِىُّ، وَبَرِئَ الطَّبَرَانِىُّ مِنْ عُهْدَتِهِ.

الأَمْرُ الثَّانِى: ـ

بِسَبَبِ رِوَايَتِه عَنْ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِىِّ، تَكَلَّمَ ابْنُ مَنْدَةَ فِيهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو سَعِيدِ بنُ يُونُسَ وَفَاةَ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِىِّ، سَنَةَ ٢٦٦هـ، وَفِى مَوْضِعٍ آخَرَ: سَنَةَ ٢٧٠هـ. وَعَلَى الْحَالَيْنِ فَمَا لَقِيَهُ، وَلا قَارَبَ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ: .

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِىُّ فِى " سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ ": ١٦ / ١٢٦: إِنَّ الَّذِى لَقِيَهُ الطَّبَرَانِىُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ، وَزَلَّ الطَّبَرَانِىُّ فِى تَسْمِيَتِهِ بِأَحْمَدَ، وَقَدْ سَمِعْنَا السِّيرَةَ مِنْ طَرِيقِهِ، فَوَهِمَ الطَّبَرَانِىُّ فِى اسْمِ شَيْخِهِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، فَسَمَّاهُ أَحْمَدَ، وَاسْتَمَرَّ أهـ.

قُلْتُ: هُمْ ثَلاثَةُ إِخْوَةٍ: أَحْمَدُ بنُ الْبَرْقِىِّ، وَكَانَ أَحْمَدُ يَرْوِى عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِى سَلَمَةَ التِّنِّيسِىِّ، وَالْكِبَارِ، الَّذِينَ لَمْ يُدْرِكْهُمْ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ، وَتُوُفِّىَ أَحْمَدُ بِمِصْرَ، فِى سَنَةِ ٢٦٦هـ، أَوْ ٢٧٠هـ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عَنْ ابْنِ يُونُسَ الْمِصْرِىِّ.

قَالَ الذَّهَبِىُّ: ثُمَّ إِنَّنَا رَأَيْنَا الطَّبَرَانِىَّ لَمْ يِذْكُرْ عَبْدَ الرَّحِيمَ بِاسْمِهِ هَذَا فِى " مُعْجَمِهِ "، بَلْ تَمَادَى عَلَى الْوَهْمِ، وَسَمَّاهُ بِأَحْمَدَ فِى حَرْفِ الأَلِفِ.

وَمُحَمَّدُ بنُ الْبَرْقِىِّ الْحَافِظُ، لَهُ مُؤَلَّفٌ فِى الضُّعَفَاءِ، وَهُوَ أَسَنُّ الثَّلاثَةِ، تُوَفِّىَ ٢٤٩هـ.

وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بنُ الْبَرْقِىِّ . وَهُوَ الَّذِى لَقِيَهُ الطَّبَرَانِىُّ، وَزَلَّ فِى تَسْمِيَتِهِ بِأَحْمَدَ . مَاتَ فِى ٢٨٦هـ.

وَاعْتَذَرَ عَنْهُ أَحْمَدُ بنُ مَنْصُورٍ الشِّيرَازِىُّ الْحَافِظُ، بِنَحْوِ مَا اعْتَذَرَ بِهِ الإِمَامُ الْحَافِظُ الذَّهَبِىُّ، وَهُوَ أَنَّهُمَا كَانَا أَخَوَيْنِ أَحْمَدُ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، فَسَمِعَ الطَّبَرَانِىُّ مِنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، فَظَنَّ أَنَّهُ أَحْمَدُ، فَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ، وَاسْتَمَرَ يَرْوِى عَنْه مَا سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِى " لِسَانِ الْمِيزَانِ: ٣ / ٨٩: قَالَ أَحْمَدُ بنُ مَنْصُورٍ الشِّيرَازِىُّ الْحَافِظُ: كَتَبْتُ عَنِ الطَّبَرَانِىِّ ثَلاثَ مِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ، إلاَّ أَنَّهُ غَلِطَ فِى اسْمِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِىِّ.

قَالَ الْحَافِظُ: " وَقَدْ ذَكَرَ الطَّبَرَانِىُّ فِى " مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ "، لَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَشُكُّ فِى اسْمِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ فِى تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بنِ مُهَاجِرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْبَرْقِىِّ . وَأَظُنُّ اسْمَهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ . فَذَكَرَ حَدِيثاً أهـ.

الأَمْرُ الثَّالِثُ: .

أَنْكَرَ أَبُو بَكْرِ بنُ مَرْدَوَيْهِ عَلَيْهِ إِكْثَارُهُ فِى الرِّوَايَةِ عَنْ إِدْرِيسَ بنِ جَعْفَرٍ الْعَطَّارِ، عَنْ يَزِيدَ بنِ هَارُونَ، وَرَوْحِ بنِ عُبَادَةَ، وَلَمْ يُكْثِرْ عَنْهُ الْبَغَادِدَةُ.

قَالَ الذَّهَبِىُّ: " سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ ": ١٦ / ١٢٧: " قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بنُ مَرْدَوَيْهِ: دَخَلْتُ بَغْدَادَ، وَتَطَلَّبْتُ حَدِيثَ إِدْرِيسَ بنِ جَعْفَرٍ الْعَطَّارِ، عَنْ يَزِيدَ بنِ هَارُونَ، وَرَوْحٍ، فَلَمْ أَجِدْ إلاَّ أَحَادِيثَ مَعْدُودَةً، وَقَدْ رَوَى الطَّبَرَانِىُّ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ كَثِيراً أهـ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ: .

قَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِىُّ فى " سِيَرُ أَعلامِ النُّبَلاءِ": ١٦ /١٢٧: " هَذَا لا يَدُلُّ عَلَى شَىءٍ، فَإِنَّ الْبَغَادِدَةَ مَا كَاثَرُوا عَنْ إِدْرِيسَ لِلِينِهِ، وَظَفَرَ بِهِ الطَّبَرَانِىُّ، فَاغْتَنَمَ عُلُوَّ إِسْنَادِهِ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَاعْتَنَى بِأَمْرِهِ " أهـ.

الأَمْرُ الرَّابِعُ: .

قَالَ أَحْمَدُ الْبَاطِرْقَانِيُّ: دَخَلَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ بَيْتَ الطَّبَرَانِيِّ، وَأَنَا مَعَهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ وَفَاةِ ابْنِهِ أَبِى ذَرٍّ لِبَيْعِ كُتُبِ الطَّبَرَانِيِّ، فَرَأَى أَجْزَاءَ الأَوَائِلِ بِهَا فَاغْتَمَّ لِذَلِكَ، وَسَبَّ الطَّبَرَانِيَّ، وَكَانَ سَيِّئَ الرَّأْيِ فِيهِ " أهـ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ :

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ([1]): ذَكَرَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِى " تَارِيخِهِ لأَصْبَهَانَ " جَمَاعَةً وَضَعَّفَهُمْ، وَذَكَرَ الطَّبَرَانِيَّ فَلَمْ يُضَعِّفْهُ، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ ضَعِيفاً لَضَعَّفَهُ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ: كَانَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِى قَلْبِهِ شَيْئاً عَلَى الطَّبَرَانِيِّ فَتَلَفَّظَ بِكَلامٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو نُعَيْمٍ: كَمْ كَتَبْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ عَنْهُ ؟ فَأَشَارَ إِلَى حُزَمٍ، فَقَالَ: وَمَنْ رَأَيْتَ مِثْلَهُ ؟ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى عَلِيٍّ الْمُعَدَّلُ: الطَّبَرَانِيُّ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُدَلَّ عَلَى فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، كَانَ وَاسِعَ الْعِلْمِ، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ.

ثُمَّ إِنَّ الْمَصَادِرَ لَمْ تَحْكِ لَنَا مَا السَّبَبُ الَّذِى مِنْ أَجْلِهِ اغْتَمَّ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بنُ مَرْدَوَيْهِ لَمَّا رَأَى كِتَابَ الأَوَائِلِ لِلطَّبَرَانِيِّ حَتَّى نَحْكُمَ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ، بَلْ اكْتَفَتْ بِالتَّعْتِيمِ فِى أَمْرٍ لا يَجُوزُ فِيهِ التَّعْتِيمُ.

ثُمَّ إِنِّى قَدِ اطَّلَعْتُ عَلَى كِتَابِ " الأَوَائِلِ " لِلطَّبَرَانِيِّ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَا يُعَابُ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ.

الأَمْرُ الْخَامِسُ: . **جمعه الأحاديث بالأفراد . ـ**

([1]) سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: ١٦ / ١٢٧.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِى " لِسَانِ الْمِيزَانِ ": ٣ / ٩٠: وَقَدْ عَابَ عَلَيْهِ إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الْفَضْلِ التَّيْمِىُّ، جَمْعَهُ الأَحَادِيثَ بِالإِفْرَادِ، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ النَّكَارَةِ الشَّدِيدَةِ وَالْمَوْضُوعَاتِ، وَفِى بَعْضِهَا الْقَدْحُ فِى كَثِيرٍ مِنَ الْقُدَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَغَيْرِهِمْ أهـ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا أَقُولُ: .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِى " لِسَانِ الْمِيزَانِ ": ٣ / ٩٠: " وَهَذَا أَمْرٌ لا يَخْتَصُّ بِهِ الطَّبَرَانِىُّ، فَلا مَعْنَى لإِفْرَادِهِ الْيَوْمَ، بَلْ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ فِى الأَعْصَارِ الْمَاضِيَةِ مِنْ سَنَةِ مِائَتَيْنِ، وَهَلُمَّ جَرًّا، إِذَا سَاقُوا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ، اعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ بَرِئُوا مِنْ عُهْدَتِهِ " أهـ.

****

الفصل الثالث :

نَبْذَةٌ عَنْ مُؤَلَّفَاتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِى خَلَّفَهَا مِنْ بَعْدِهِ :

كَانَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ مِنَ الأَئِمَّةِ الْمُكْثِرِينَ فِى التَّصْنِيفِ، فَقَدْ صَنَّفَ التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ، إلاَّ أَنَّ أَغْلَبَهَا فِى عِلْمِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بنُ عَبدِ الْوَهَّابِ بنِ مَنْدَةَ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فِى جُزْئِهِ الَّذِى تَرْجَمَ فِيهِ لِلْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ، مَا وَقَفَ عَلَيْهِ مِنْ مُصَنَّفَاتِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ، فَعَدَّ مِنْهَا مِئَةَ كِتَابٍ، وَسِتَّةَ كِتَابٍ.

فقَالَ: ١ / ١٨: ذكر ما وجد من تصانيفه . رَحِمَهُ اللهُ .:

١ . كِتَابُ " الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ. ٢ . كَتَابُ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ".

٣ . كِتَابُ " الْمُعْجَمِ الْصَّغِيرِ ". ٤ . كِتَابُ" مُسْنَدِ الْعَشْرَةِ ".

٥ . كِتَابُ " مُسْنَدِ الشَّامِيِّين ". ٦ . كَتَابُ " النَّوَادِرِ ".

٧ . كِتَابُ " مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ". ٨ . كِتَابُ " الفوائد ".

٩ . كِتَابُ " مُسْنَدِ أَبِى هُرَيْرَة " . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ..

١٠ . كِتَابُ " مُسْنَدِ عَائِشَةَ " . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُا ..

١١ . كِتَابُ " مُسْنَدِ أَبِى ذَرٍّ الْغِفَارِىِّ " . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ..

١٢ . كِتَابُ " التَّفْسِيرِ ".

١٣ . كِتَابُ " مَسَانِيدِ تَفْسِيرِ بَكْرِ بنِ سَهْلٍ ".

١٤ . كِتَابُ " دَلائِلِ النُّبُوَّةِ ". ١٥ . كِتَابُ " الدُّعَاءِ ".

١٦ ـ كِتَابُ " السُّنَّةِ ".
١٧ ـ كِتَابُ " الطِّوَالاتِ ".
١٨ ـ كِتَابُ " الْعِلْمِ ".
١٩ ـ كِتَابُ " الرُّؤْيَا ".
٢٠ ـ كِتَابُ " الْجُودِ وَالسَّخَاءِ ".
٢١ ـ كِتَابُ " الأَلْوِيَةِ ".
٢٢ ـ كِتَابُ " الأَوَائِلِ ".
٢٣ ـ كِتَابُ " الأَبْوَابِ ".
٢٤ ـ كِتَابُ " فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ ".
٢٥ ـ كِتَابُ " الْفَرَائِضِ مِنَ السَّنَنِ الْمُسْنَدَةِ ".
٢٦ ـ كِتَابُ " فَضَائِلِ الْعَرَبِ ".
٢٧ ـ كِتَابُ " فَضَائِلِ عَلِيٍّ ـ رَضِىَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ..
٢٨ ـ كِتَابُ " بَيَانِ كُفْرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ ".
٢٩ – كِتَابُ " الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ ".
٣٠ ـ كَتَابُ " الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ ".
٣١ ـ كِتَابُ " مَكَارِمِ الأَخْلاقِ ".
٣٢ ـ كِتَابُ " الْعَزْلِ ".
٣٣ ـ كِتَابُ " الصَّلاةِ عَلَى النَّبِىِّ ـ ص ".
٣٤ ـ كِتَابُ " الْمَنَاسِكِ ".
٣٥ ـ كِتَابُ " كُتُبِ النَّبِىِّ ـ ص –".
٣٦ ـ كِتَابُ " الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ ".
٣٧ ـ كِتَابُ " الْغُسْلِ ".
٣٨ ـ كِتَابُ " فَضَائِلِ الْعِلْمِ ، وَاتِّبَاعِ الأَثَرِ ، وَذَمِّ الرَّأْىِ وَأَهْلِهِ ".
٣٩ ـ كِتَابُ " مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ " ـ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ..

٤٠ . كِتَابُ " حَدِيثِ شُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ ".

٤١ . كِتَابُ " حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ ".

٤٢. كِتَابُ " مُسْنَدِ الأَعْمَشِ ".

٤٣ . كِتَابُ " مُسْنَدِ الأَوْزَاعِيِّ ".

٤٤ . كِتَابُ " مَنْ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ ".

٤٥ . كِتَابُ " حَدِيثِ مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ".

٤٦ . كِتَابُ " جَزْءِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ".

٤٧ . كِتَابُ " مُسْنَدِ أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ الْهَمْدَانِيِّ ".

٤٨ . كِتَابُ " مُسْنَدِ يَحْيَى بنِ أَبِى كَثِيرٍ ".

٤٩ . كِتَابُ " مُسْنَدِ مَالِكِ بنِ دِينَارٍ ".

٥٠ . كِتَابُ " مُسْنَدِ الْحَسَنِ بنِ أَبِى الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ".

٥١ . كِتَابُ " مُسْنَدِ حَمْزَةَ الزَّيَاتِ ".

٥٢ . كِتَابُ " مُسْنَدِ مِسْعَرِ بنِ كِدَامٍ ".

٥٣ . كِتَابُ " مُسْنَدِ أَبِى سَعْدٍ الْبَقَّالِ ".

٥٤ . كِتَابُ " طُرُقِ حَدِيثِ مَنْ كَذَبَ عَلَىَّ ".

٥٥ . كِتَابُ " أَحَادِيثَ بَيَانِ بنِ بِشْرٍ ".

٥٦ . كِتَابُ " أَحَادِيثَ مَنِ اسْمُهُ عَبَّادٍ ".

٥٧ . كِتَابُ " أَحَادِيثَ النَّهْيِ عَنِ النَّوْحِ ".

٥٨ . كِتَابُ " مُسْنَدِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ رُفَيْعٍ ".

٥٩ . كِتَابُ " أَحَادِيثَ مُحَمَّد ابْنِ جُحَادَةَ ".

٦٠ ـ كِتَابُ " مَسَانِيدِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ".

٦١ ـ كَتَابُ " فَضْلِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ ".

٦٢ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ إِدْرِيسَ الأَوْدِىِّ ".

٦٣ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ مَنِ اسْمُهُ عَطَاءَ ".

٦٤ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ أَبِى غِيَاثٍ رَوْحِ بنِ الْقَاسِمِ ".

٦٥ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ فى فَضَائِلِ عِكْرِمَةَ ".

٦٦ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ أُمَّهَاتِ رَسُولِ الله ـ ص ".

٦٧ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ عُمَارَةَ بنِ غَزِيَّةَ ".

٦٨ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ ".

٦٩ ـ كَتَابُ " غَرَائِبِ حَدِيثِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ ".

٧٠ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ ضَمْضَمِ بنِ زُرْعَةَ ".

٧١ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ أَبَانَ بنِ تَغْلِبٍ ".

٧٢ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ حُرَيْثِ بنِ أَبِى مَطَرٍ".

٧٣ – كِتَابُ " وَصِيَّةِ النَّبِىِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لأَبِى هُرَيْرَةَ".

٧٤ ـ كِتَبُ " ذِكْرِ الْخِلافَةِ لأَبِى بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ".

٧٥ ـ كِتَابُ " فَضَائِلَ الْعَرَبِ، وَعُثْمَانَ وَعَلِىٍّ ".

٧٦ ـ كِتَابُ " جَامِعِ صِفَاتِ النَّبِىِّ ـ ص ـ ".

٧٧ ـ كِتَابُ " نَسَبِ النَّبِىِّ ـ ص ـ وَصِفَةِ الْخُلَفَاءِ ".

٧٨ ـ كِتَابُ أَنْسَابِهِمْ ، وَأَسْمَائِهِمْ، وَكُنَاهُمْ ".

٧٩ ـ كِتَابُ " وَصِيَّةِ النَّبِى ـ ص ـ ".

٨٠ ـ كِتَابٌ " لأَبِى هُرَيْرَةَ ".

٨١ ـ كِتَابُ " عَزْلِ الْخُلَفَاءِ، وَالأُمَرَاءِ ". قُلْتُ: لَعَلَّهُ كِتَابُ " الْعَزْلِ " الَّذِى سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٨٢ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ الْيَامِىِّ ". قُلْتُ: سَبَقَ.

٨٣ ـ وَأَبُى حُصَيْنٍ عُثْمَانَ بنِ عَاصِمٍ الأَسَدِىِّ ".

٨٤ ـ وَعَمَّارِ بنِ أَبِى مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِىِّ الدُّهْنِىِّ ".

٨٥ ـ وَسَعِيدِ بنِ أَشْوَعِ الْقَاضِى ".

٨٦ ـ وَعَبْدِ اللهِ بن شُبْرُمَةَ ".

٨٧ ـ وَعَاصِمِ بنِ أَبِى بَهْدَلَةَ ".

٨٨ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلان ".

٨٩ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ حَمْزَةَ بنِ حَبِيبٍ الزَّيَّاتُ ". قُلْتُ: سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٩٠ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ أَبِى سَعِيدٍ الْحَسَنِ بنِ أَبِى الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ عَنْ أَنَسٍ ". قُلْتُ: سبق ذِكْرُهُ أَيْضَاً.

٩١ ـ كِتَابُ " عِمْرَانَ بنِ مُوسَى ".

٩٢ ـ و" الْحَارِثِ بنِ يَزِيدَ الْعُكْلِىِّ ".

٩٣ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ مِسْعَرِ بنِ كِدَامٍ ". قُلْتُ: سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٩٤ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ الْعَبَادِلَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ـ ص ـ ".

٩٥ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ".

٩٦ ـ كِتَابُ" مُسْنَدِ أَبِى أَيُّوبَ عَبْدِ اللهِ بنِ عَلِىٍّ الإِفْرِيقِىِّ ، وَزَافِرِ بنِ سُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمَا ".

٩٧ ـ كِتَابُ " مَسَانَيدِ أَبِى يَحْيَى مَالِكِ بنِ دِينَارٍ الزَّاهِدِ ". قُلْتُ: سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٩٨ ـ كِتَابُ " أَحَادِيثَ الأَوْزَاعِىِّ، وَأَبِى عَمْرِو بنِ الْعَلاءِ ". قُلْتُ: سَبَقَ ذِكْرُهُ.

٩٩ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ زِيَادِ بنِ أَبِى زِيَادٍ الْجَصَّاصِ ".

١٠٠ ـ وَ" الْحَجَّاجِ بنِ الْفُرَافِصَةَ ". ١٠١ – وَ"هَارُونَ بنِ مُوسَى الْنَّحْوِىِّ ".

١٠٢ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ ".

١٠٣ ـ كِتَابُ " مُسْنَدِ مُغِيرَةَ بنِ مِقْسَمٍ الضَّبِّىِّ الْكُوفِىِّ ".

١٠٤ ـ كِتَابُ " الأَشْرِبَةِ ". ١٠٥ ـ كِتَابُ " الطَّهَارَةِ ".

١٠٦ ـ كِتَابُ " الإِمَارَةِ ".

****

الفصل الرابع :

مكَانَة الْحَافِظُ الطَّبَرَانِى العلمية عند العلماء .

كَانَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِى أَحَدَ فُرْسَانِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَاسِعَ الْحِفْظِ، اجْتَمَعَ لَهُ مِنْ أَعْلامِ، وَحُفَّاظِ الْمَشَايِخِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لِغَيْرِهِ مِنْ حُفَّاظِ عَصْرِهِ، وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْكَثِيرَةَ الْمُمْتِعَةَ النَّافِعَةَ، وَظَلَّ يُحَدِّثُ بِمَا سَمِعَهُ مِنَ الأَحَادِيثِ فِى الْمَدَائِنِ وَالأَمْصَارِ، حَتَّى أَلْحَقَ الأَصَاغِرَ بِالأَكَابِرِ بِعُلُوِّ أَسَانِيدِ الأَخْبَارِ، وَأَوْصَلَ الأَبْنَاءَ بِالآبَاءِ، وَالأَسْبَاطَ بِالأَجْدَادِ، وَقَدْ عَرَفَ حُفَّاظُ الْحَدِيثِ لَهُ قَدْرَهُ، وَعِلْمَهُ وَفَضْلَهُ، وَحَرَصُوا عَلَى عِلْمِهِ، فَرَوَى عَنْه مِنَ الْكِبَارِ مَالا يُعَدُّ وَلا يُحْصَى، ورَوَى عَنْه مِنَ النُّجُومِ وَالأَعْلامِ مَا لا يُعَدُّ كَثْرَتُهُمْ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَى حَالِهِ فِى التَّحْدِيثِ وَالتَّصْنِيفِ، إِلَى أَنِ ابْتَلَعَتْهُ الْمَقَابِرُ، وَاسْتَوْحَشَتْ لَهُ الأَقْلامُ وَالْمَحَابِرُ.

وَلَقَدْ أَثْنَى عَلَى الإِمَامِ الْحَافِظِ كَثِيرٌ مِنْ مَشَايِخِهِ، وَحُفَّاظِ عَصْرِهِ، وَتَلامِيذِهِ، وَكُلٌّ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ.

أَثْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ، مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِىُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْعَسَّالِ، فَقَالَ: إِذَا سَمِعْتُ مِنَ الطَّبَرَانِىِّ عِشْرِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ ابْنُ حَمْزَةَ ثَلاثِينَ أَلْفاً، وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو الشَّيْخِ أَرْبَعِينَ أَلْفاً، كَمُلْنَا.

وَهَؤُلاءِ كَانُوا شُيُوخَ أَصْبَهَانَ مَعَ الطَّبَرَانِىِّ.

وَقَالَ ابْنُ عُقْدَةَ: مَا أَعْرِفُ لأَبِى الْقَاسِمِ نَظِيراً، قَدْ سَمِعْتُ مِنْـهُ، وَسَمِعَ مِنِّى.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَةَ: أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ أَحَدُ الْحُفَّاظِ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى عَلِىٍّ الْمُعَدَّلُ: الطَّبَرَانِىُّ أَشْـهَرُ مِنْ أَنْ يُدَلَّ عَلَى فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، كَانَ وَاسِعَ الْعِلْمِ كَثِيرَ التَّصَانِيفِ.

وَلَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ كُلُّ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ .

فَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ فِى " تَارِيخِ دِمَشْقٍ": ٢٢ / ١٦٣: " أَحَدُ الْحُفَّاظِ الْمُكْثِرِينَ ".

وَقَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ " وَفَيَاتِ الأَعْيَانِ ": ٢ / ٤٠٧: " كَانَ حَافِظَ عَصْرِهِ".

وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ ": ١٦ / ١١٩: " الإِمَامُ، الْحَافِظُ الثِّقَةُ، الرَّحَّالُ الْجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلامِ ".

وَقَالَ الذَّهَبِىُّ أَيْضاً فِى " تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ ": ٣ / ٩١٢: " الْحَافِظُ، الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْحُجَّةُ مُسْنِدُ الدُّنْيَا ".

وَقَالَ أَيْضاً فِى " مِيزَانِ الاعْتِدَالِ ": ٢ / ١٩٥: " الْحَافِظُ الثَّبْتُ ".

وَقَالَ أَيْضاً فِى " الْعِبَرِ فِى خَبَرِ مَنْ غَبَرَ ": ٢ / ١٠٥: " كَانَ ثِقَةً صَدُوقاً، وَاسِعَ الْحِفْظِ، بَصِيراً بِالْعِلَلِ وَالرِّجَالِ وَالأَبْوَابِ، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ ."

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِى يَعْلَى فِى " طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ ": ١ / ١٩٣: " كَانَ أَحَدَ الأَئِمَّةِ، وَالْحُفَّاظِ فِى عِلْمِ الْحَدِيثِ ".

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِى " لِسَانِ الْمِيزَانِ ": ٣ / ٨٨: " الْحَافِظُ الثَّبْتُ ".

وَقَالَ السُّيُوطِىُّ فِى " طَبَقَاتِ الْحُفَّاظِ ": ٣٧٢، ٣٧٣: " الإِمَامُ الْعَلاَّمَةُ، الْحُجَّةُ بَقِيَّةُ الْحُفَّاظِ، مُسْنِدُ الدُّنْيَا، وَأَحَدُ فُرْسَانِ هَذَا الشَّأْنِ ".

وَغَيْرُ هَؤُلاءِ كَثِيرُونَ.

****

الفصل الخامس :

عقيدته ومذهبه الفقهى:ـ

نَتَنَاوَلُ فِى هَذَا الْفَصل بَيَانُ عَقِيدَةِ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ، وَمَذْهَبِهِ الْفِقْهِىِّ.

ـ أَمَّا عَقِيدَةُ الْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ:ـ

فَإِنَّهُ يَتَّضِحُ لَنَا مِنْ خِلالِ تَرْجَمَةِ الإِمَامِ الطَّبَرَانِىِّ الَّتِى سَاقَهَا الْعُلَمَاءُ لَهُ، أَنَّهُ كَانَ يُقَرِّرُ عَقِيدَةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ . وَأَعْلامِ الْمُحَدِّثِينَ، كَأَمْثَالِ مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَغَيْرِهِمْ الْكَثِيرِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فِى الصِّفَاتِ، وَأَنَّهُم يُثْبِتُونَ للهِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، وَيُفَوِّضُونَ فِيمَا عُنِى بِهِ، فَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ لَهُ يَداً لا كَالأَيْدِي، لا يُكَيِّفُونَ، وَلا يُشَبِّهُونَ، وَلا يُؤَوِّلُونَ

قَالَ تَعَالَى:﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشُّورَى: جُزْءُ آيَةِ ١١].

وَأَنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِى ـ ص ـ مِنْ أُمَّتِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِىُّ بنُ أَبِى طَالِبٍ . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُم أجمَعِينٍ . وَخَيْرُ دَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " مُعْجَمِهِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٣٥٩: بِسَنَدِهِ عَنِ الشَّعْبِىِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِىٍّ فِى بَيْتِهِ، فَقُلْتُ: يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَقَالَ: مَهْلاً وَيْحَكَ يَا أَبَا جُحَيْفَةَ، أَلا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ . ؟ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَيْحَكَ يَا أَبَا جُحَيْفَةَ، لا يَجْتَمِعُ حُبِّى وَبُغْضُ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرُ فِى قَلْبِ مُؤْمِنٍ.

كَمَا يَتَّضُح لَنَا ذَلِكَ جَلِيًّا مِنْ خِلالِ بَعْضِ مَوَاقِفِ الإِمَامِ، وَالَّتِى حَكَتْهَا لَنَا بَعْضُ كُتُبِ التَّرَاجِمِ.

الْمَوْقِفُ الأَوَّلُ: .

فَقَدْ ذَكَرَ يَحْيَى بنُ مَنْدَةَ فِى كِتَابِهِ " تَرْجَمَةِ الطَّبَرَانِىِّ ": ١٧: سَمِعْتُ مَشَايِخَنَا . رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ . يَقُولُونَ: أَمْلَى الإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ . فِى الْجَامِعِ الْعَتِيقِ بِأَصْبَهَانَ حَدِيثَ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . رَضِىَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ . فِى الرُّؤْيَةِ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ ابْنُ طَبَاطَبَا الْعَلَوِىُّ، وَرَمَاهُ بِدَوَاةٍ كَانَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى الطَّبَرَانِىُّ ذَلِكَ مِنْهُ، وَاجَهَهُ بِكَلامٍ اخْتَصَرْتُهُ، وَقَالَ فِى أَثْنَاءِ كَلامِهِ: أَمَا تَسْكُتُونَ وَتَشْتَغِلُونَ بِمَا أَنْتُمْ فِيهِ، وَلا تُزْعِجُونَا عَمَّا سَكَتْنَا حَتَّى لا نَذْكُرَ مَا جَرَى يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَلَمَّا سَمِعَ ابْنُ طَبَاطَبَا ذَلِكَ مِنْهُ، قَامَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، وَنَدِمَ عَلَى مَا فَعَل وَاسْتَغْفَرَ، فَقَبِلَ الطَّبَرَانِىُّ عُذْرَهُ.

قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ هَذَا مِنْ عِلْمِهِ الْوَافِرِ بِالأَنْسَابِ وَالتَّوَارِيخِ، وَمَا جَرَى بَيْنَ النَّاسِ فِى الْخُصُومَاتِ وَالْمُجَادَلاتِ.

الْمَوْقِفُ الثَّانِى: .

قَالَ يَحْيَى بنُ مَنْدَةَ: وَجَدْتُ عَنْ أَحْمَدَ بنِ جَعْفَرٍ الْفَقِيهِ، أَبَنَا أَبُو عُمَرَ بنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىَّ . رَحِمَهُ اللهُ . يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو عَلِىِّ بنُ رُسْتُمٍ مِنْ فَارِسَ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

بَعْضُ الْكُتَّابِ، فصَبَّ عَلَى رِجْلِهِ خَمْسَ مِئَةِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ: ارْفَعْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ هَذَا، فَرَفَعْتُهُ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُ إِلَى أَنْ دَخَلَتْ أُمُّ عَدْنَانَ ابْنَتُهُ، فَصَبَّتْ عَلَى رِجْلِهِ خَمْسَ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ أَبَا الْقَاسِمِ ؟ فَقُلْتُ: قُمْتُ؛ لأَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّمَا جَلَسْتُ لِهَذَا. فَقَالَ: ارْفَعْ هَذَا أَيْضَاً.

فَلَمَّا كَانَ آخِرُ أَمْرِهِ تَكَلَّمَ فِى أَبِى بَكْرٍ، وَعُمَرَ . رَضِى اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا . فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَمْ أَعُدْ إِلَيْهِ بَعْدُ.

فَرَحِمَ اللهُ . أَبَا الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىَّ، مَا أَحْسَنَ سِيرَتِهِ وَطَرِيقَتِهِ فِى هُجْرَانِ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَقَد هَجَرَ ابْنَ رُسْتُمٍ بَعْدَ إِنْعَامِهِ عَلَيْهِ، وَأَيَادِيهِ لَدَيْهِ؛ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ بَعْضُ شَيءٍ مِنْ حَالِ أَبِى بَكْرٍ، وَعُمَرَ . رَضِى اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .؛ لأَنَّ حُبَّهُمَا إِيمَانٌ، وَبُغْضَهُمَا نِفَاقٌ.

أَمَّا عَنْ مَذْهَبِهِ الْفِقْهِىِّ: ـ

فَإِنَّهُ لَمْ تَذْكُرْ لَنَا كَثِيرٌ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجُمِ وَالتَّوَارِيخِ الْمَذْهَبَ الْفِقْهِىِّ لِلْحَافِظِ الطَّبَرَانِىِّ، إِلاَّ أَنَّ صَاحِبَ كِتَابِ " الْمَقْصَدِ الأَرْشَدِ فِى ذِكْرِ أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ " إِبْرَاهِيمَ بنَ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُفْلِحٍ، الْمُتَوَفَّى فِى سَنَةِ ٨٨٤هـ، قَدْ تَرْجَمَ لَهُ فِى هَذَا الْكِتَابِ ١ / ٤٠٨.

وَكَذَلِكَ تَرْجَمَ لَهُ الْقَاضِى أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِى يَعْلَى فِى كِتَابِ " طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ ": ٢ / ٤٩: فَقَالَ فِى بَابِ السِّينِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ: سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ بنِ مُطَيْرٍ اللَّخْمِىُّ الطَّبَرَانِىُّ، أَبُو الْقَاسِمِ، ابْنُ أَبِى ذَرٍّ.... إِلَى آخِرِهِ.

وَمِنْ هَذَا يَتَّضِحُ لَنَا أَنَّ الإِمَامَ أَبَا الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىَّ كَانَ حَنْبَلِيًّا، عَلَى مَذْهَبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ . رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ كُلِّ مَشَايِخِنَا وَعُلَمَائِنَا . آمِين.

البَابُ الثانى:

الفصل الأول :

مَعْرِفَةُ الأَفْرَادِ، وَأَقْسَامُ الأَفْرَادِ، وَأَمْثِلَةٌ لِكُلِّ قِسْمٍ، وَحُكْمُ كُلِّ قِسْمٍ

الْحَدِيثُ الْمُفْرَدِ

تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ الْمُفْرَدِ: .

هُوَ أَنْ يَنْفَرِدَ الرَّاوِى بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْخِهِ.

أَقْسَامُ الأَفْرَادِ: .

تَنْقَسِمُ الأَفْرَادُ إِلَى قِسْمَيْنِ: .

الْقِسْمُ الأَوَّلُ: فَرْدٌ مُطْلَقٌ:

وَهُوَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الرَّاوِى الْوَاحِدُ مِنَ الْحَدِيثِ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَ التَّفَرُّدُ فِى أَصْلِ السَّنَدِ، أَىْ فِى الْمَوْضِعِ الَّذِى يَدُورُ الإِسْنَادِ عَلَيْهِ وَيَرْجِعُ ، مِنْ جِهَةِ الصَّحَابِىِّ، وَلَوْ تَعَدَّدَتِ الطُّرُقُ إِلَيْهِ.

مِثَالُ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ: .

إِنَّ أَمْثِلَةَ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ كَثِيرَةٌ جِدًّا مِنْهَا: .

حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا . أَنَّ النَّبِىَّ . ص . نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلاَءِ وَهِبَتِهِ "(١).

---

(١) وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ:

ـ الْبُخَارِىُّ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْعِتْقِ، بَابُ النَّهْىِّ عَنْ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٣ / ٢٩٣، حَدِيثُ (١٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللهِ بنُ دِينَارٍ.... بِهِ بِلَفْظِهِ.

تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا ..

ـ وَأَحْمَدُ فِى " مُسْنَدِهِ ": ٢ / ٧٩، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ ومُسْلِمٌ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْعِتْقِ، بَابُ النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٢ / ٥٨٣، قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَأَبُو دَاوُدَ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابٌ فِى بَيْعِ الْوَلاءِ، ٣ /١٢٧، ١٢٨، حَدِيثُ (٢٩١٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

= ـ وَالتِّرْمِذِىُّ فِى " جَامِعِهِ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٣ / ٥٢٨، حَدِيثُ (١٢٣٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِىٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أهـ.

ـ وَالنَّسَائِىُّ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ بَيْعِ الْوَلاءِ، ٧ / ٣٠٦، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شُعْبَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَابْنُ مَاجَه فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ النَّهْىِ عَنْ بَيعْ ِ الْوَلاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ، ٢ / ٩١٨، حَدِيثُ (٢٧٤٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِىُّ بنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا شُعْبَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوَالِيهِ، ٨ / ٢٧٧، حَدِيثُ (٣٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ ومُسْلِمٌ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْعِتْقِ، بَابُ النَّهْىِ عَنْ بَيعْ ِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٢ / ٥٨٣، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِ ى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ سَعِيدٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَالتِّرْمِذِىُّ فِى " جَامِعِهِ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٣ / ٥٢٨، حَدِيثُ (١٢٣٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنْ بنُ مَهْدِىٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْعِتْقِ، بَابُ النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، ٢ / ٥٨٣، حَدِيثُ ١٦ ـ (١٥٠٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى التَّمِيمِىُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بنُ بِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ: النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، فِى هَذَا الْحَدِيثِ.

وَاعْتَرَضَ الْحَافِظُ عَلاءُ الدِّينِ مُغْلَطَايُ عَلَى التَّمْثِيلِ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، فِى الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ، فَقَالَ فِى " إِصْلاحِ كِتَابِ ابْنِ الصَّلاحِ " لَهُ: ٢ /٢٤٢: " عَبْدُ اللهِ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ، بَلْ تَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . فِيمَا ذَكَرَهُ التِّرْمِذِىُّ (١) . نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ " أهـ.

وَفِى الْجَوَابِ عَنْ هَذَا الاعْتِرَاضِ أَقُولُ: .

إِنَّ التِّرْمِذِىَّ رَوَى حَدِيثَ نَافِعٍ فِى " جَامِعِهِ "، وَصَرَّحَ بِتَوْهِيمِ يَحْيَى بنِ سُلَيْمٍ فِيهِ، فَقَالَ فِى " جَامِعِهِ ": ٣ / ٥٢٩ : قَدْ رَوَى يَحْيَى بنُ سُلَيْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهَ بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ . ص . أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلاءِ وَهِبَتِهِ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَهِمَ فِيهِ يَحْيَى بنُ سُلَيْمٍ.

وَصَرَّحَ بِتَرْجِيحِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ.

فَقَالَ: وَرَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىَّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ نُمَيْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِىِّ . ص . وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بنِ سُلَيْمٍ أهـ.

وَقَدْ يَتَفَرَّدُ بِهِ رَاوٍعَنْ ذَلِكَ الْمُنْفَرِدِ، كَحَدِيثِ " شُعَبِ الإِيمَانِ "، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ، وَتَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، وَقَدْ يَسْتَمِرُّ التَّفَرُّدُ كَذَلِكَ فِى جَمِيعِ رُوَاتِهِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ، وَفِى " مُسْنَدِ الْبَزَّارِ "، وَ" الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ " لِلطَّبَرَانِىِّ، أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ لَذَلِكَ.

رَسْمٌ تَوْضِيحِىٌّ لِبَيَانِ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ

---

(١) أى فِى " جَامِعِهِ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْوَلاءِ، وَهِبَتِهِ، ٣ / ٥٢٩.

وَإِلَيْكَ أَخِى الْقَارِئُ الْكَرِيمُ هَذَا الرَّسْمُ التَّوْضِيحِىُّ لِمَعْرِفَةِ وَبَيَانِ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ

رقم (١)

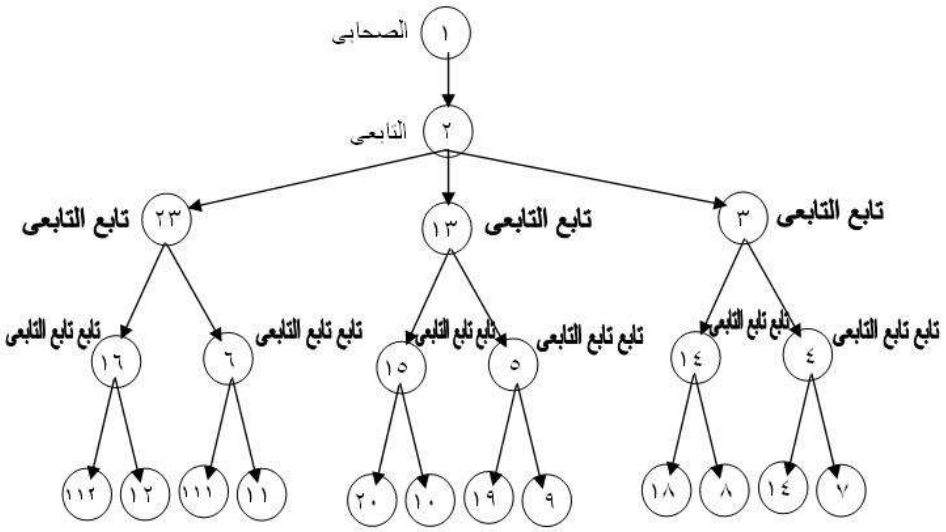

الـــــــــرواة عنهـــــــــم

شكل رقم (٢)

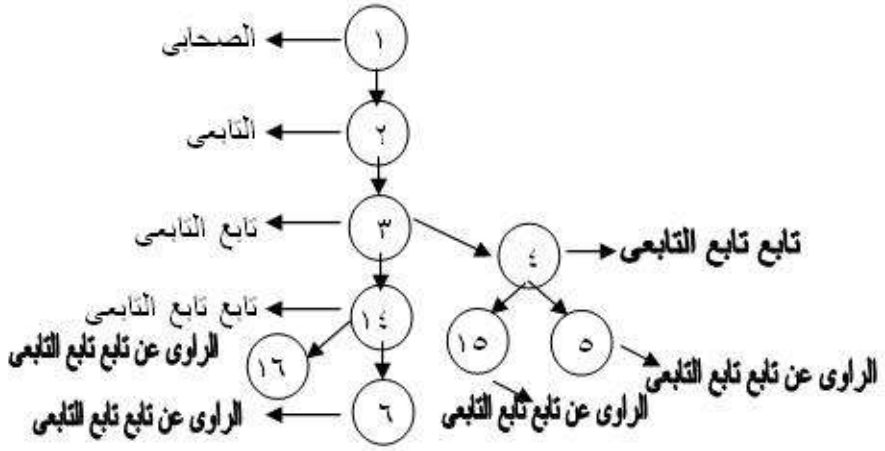

شكل رقم (٣)

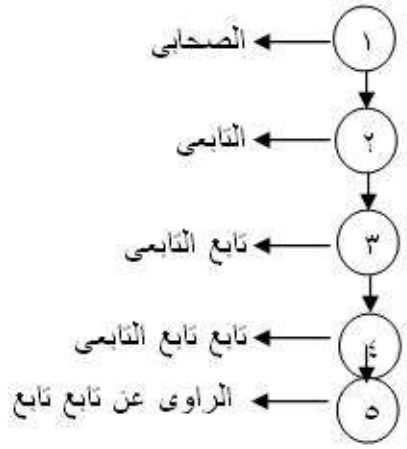

فَفِى الرَّسْمِ التَّوْضِيحِىَّ الأَوَّلِ: نَجِدُ أَنَّ التَّفَرُّدَ فِى أَصْلِ السَّنَدِ مِنْ جِهَةِ الصَّحَابِىِّ، أَىْ فِى الْمَوْضِعِ الَّذِى يَدُورُ الإِسْنَادُ عَلَيْهِ وَيَرْجِعُ، ثُمَّ تَعَدَّدَتِ الطُّرُقُ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهَذَا يُسَمَّى فَرْدَاً مُطْلَقَاً .

وَفِى الرَّسْمِ التَّوْضِيحِىِّ الثَّانِى: نَجِدُ أَنَّ التَّفَرُّدَ وَقَعَ فِى أَصْلِ السَّنَدِ، ثُمَّ تَفَرَّدَ بِهِ مُتَفَرِّدٌ عَنْ ذَلِكَ الْمُتَفَرِّدِ، ثُمَّ تَعَدَّدَتِ الطُّرُقُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُتَفَرِّدِ الأَخِيرِ، فَهَذَا يُسَمَّى فَرْدَاً مُطْلَقَاً أَيْضَاً.

وَفِى الرَّسْمِ التَّوْضِيحِىِّ الثَّالِثِ : كَانَ التَّفَرُّدُ فِى جَمِيعِ طَبَقَاتِهِ، فَهَذَا يُسَمَّى فَرْدَاً مُطْلَقَاً أَيْضَاً.

حُكْمُ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الأَحَادِيثِ الْمُفْرَدَةِ: .

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الصَّلاحِ فِى " عُلُومِ الْحَدِيثِ ": ٧٠: " إِذَا انْفَرَدَ الرَّاوِى . أَيْ عَلَى الإِطْلاقِ . بِشَيءٍ، نُظِرَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ ما انْفَرَدَ بِهِ مُخَالِفَاً لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ وَأَضْبَطُ، كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ شَاذاً مَرْدُودَاً، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ، وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْرُهُ ، فَيُنْظَرُ فِى هَذَا الرَّاوِى الْمُنْفَرِدِ، فَإِنْ كَانَ عَدْلاً حَافِظَاً مَوْثُوقَاً بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ، قُبِلَ مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَلَمْ يَقْدَحِ الإِنْفِرَادُ فِيهِ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِى انْفَرَدَ بِهِ، كَانَ انْفِرَادُهُ خَارِمَاً لَهُ، مُزَحْزِحاً لَهُ عَنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ.

ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ دَائِرٌ بَيْنَ مَرَاتِبَ مُتَفَاوِتَةٍ بِحَسَبِ الْحَالِ فِيهِ.

فَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ بِهِ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الْحَافِظِ الضَّابِطِ الْمَقْبُولِ تَفَرُّدُهُ، اسْتَحْسَنَاً حَدِيثَهِ ذَلِكَ، وَلَمْ نَحُطُّهُ إِلَى قَبِيلِ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيداً مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَا مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّاذِّ الْمُنْكَرِ " أهـ.

الْقِسْمُ الثَّانِى مِنَ الأَحَادِيثِ الْمُفْرَدَةِ: .

الْفَرْدُ النِّسْبِىُّ: هُوَ مَا كَانَ التَّفَرُّدُ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ، كَتَقْيِيدِ الْفَرْدِيَّةِ بِثِقَةٍ، أَوْ بَلَدٍ مُعَيَّنٍ كَمَكَّةَ، وَالْبَصْرَةِ، وَالْكُوفَةِ، أَوْ بِكَوْنِهِ لَمْ يَرْوِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أَوْ الْكُوفَةِ مِثْلاً إِلاَّ فُلانٌ، أَوْ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ فُلان إِلاَّ فُلانٌ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

مِثَالُ تَقْيِيدِ الإِنْفِرَادِ بِكَوْنِهِ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ فُلانٍ إِلاَّ فُلانٌ: .

حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ النَّبِىَّ . ص . أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيقِ تَمْرٍ(١) فَقَدْ رَوَاهُ الأَئِمَّةُ مِنْ طُرُقٍ، عَنْ سُفْيَانَ بنِ

---

(١) وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ :

. الْحُمَيْدِىُّ فِى " مُسْنَدِهِ ": ٢ / ٥٠٠، حَدِيثُ (١١٨٤)، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثَنَا وَائِلُ ابْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْهُ بِلَفْظِهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَدْ سَمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يُحَدِّثُ بِهِ فَلَمْ أَحْفَظْهُ، وَكَانَ بَكْرُ بنُ وَائِلٍ يُجَالِسُ الْزُّهْرِىَّ مَعَنَا.

= . وَالنَّسَائِىُّ فِى " الْكُبْرَى ": كِتَابُ الْوَلِيمَةِ، بَابُ الْوَلِيمَةِ فِى السَّفَرِ، ٤ / ١٣٩، حَدِيثُ (٦٦٠١ / ٣)، قَالَ: أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنُ عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِىُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِىُّ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلِ بنِ دَاوُدَ، عَنْ ابنِهِ بَكْرِ بنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْهُ. وَالْحَدِيثُ تَفَرَّدَ بِهِ وَائِلُ بنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ ابْنِ وَائِلٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ وَائِلٍ، غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَهُوَ غَرِيبٌ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِى " أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ ": ١ / ١٢٢، حديث (١٠٦٨)، " غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ بَكْرِ بنِ وَائِلٍ عَنْهُ، تَفَرَّدَ بِهِ وَائِلُ بنُ دَاوُدَ، وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْهُ غَيْرُ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ " أهـ.

وَلا يَلْزَمُ مِنْ تَفَرُّدِ وَائِلٍ عَنِ ابْنِهِ بَكْرٍ، تَفَرُّدُهُ بِهِ مُطْلَقاً.

ـ وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِى " مُسْنَدِهِ ": ٦ / ٢٧٤، حَدِيثُ ٨٢٥ . (٣٥٨٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ زَنْجُوَيْهِ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ .... بِهِ بِلَفْظِهِ . قَالَ: وقَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ يُحَدِّثُهُ وَلَمْ أَحْفَظْهُ، وَكَانَ بَكْرُ بنُ وَائِلٍ يُجَالِسُ الزُّهْرِيَّ مَعَنَا.

ـ وَأَبُو دَاوُدَ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الأَطْعِمَةِ، بَابُ فِى اسْتِحْبَابِ الْوَلِيمَةِ عِنْدَ النِّكَاحِ، ٣ / ٣٤٠، حَدِيثُ (٣٧٤٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بنُ يَحْيَى، ثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَالْبَيْهَقِيُّ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الصَّدَاقِ، جَمَاعُ أَبْوَابِ الْوَلِيمَةِ، بَابُ تَأَدِّى حَقِّ الْوَلِيمَةِ بِأَىِّ طَعَامٍ أَطْعَمَ، ١١ / ٥٩، حَدِيثُ (١٤٨٧٢)، قَالَ: وأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ، أَنْبَأَ أَبُو بَكْرِ بنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَابْنُ مَاجَه فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ الْوَلِيمَةِ، ١ / ٦١٥، حَدِيثُ (١٩٠٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبِى عُمَرَ الْعَدَنِىُّ، وَغَيَّاثُ بنُ جَعْفَرٍ الرَّحَبِىُّ، قَالا: ثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَمِثَالُ تَقْيِيدِ الإِنْفِرَادِ بِالثِّقَةِ: حَدِيثُ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ، أَنَّ النَّبِىَّ ـ ص ـ كَانَ يَقْرَأُ فِى الْفِطْرِ وَالأَضْحَى بـ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ وَ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾(١).

---

(١) والحَدِيثُ أخرجه : –

ـ مُسْلِمٌ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ مَا يُقْرَأُ بِهِ فِى صَلاةِ الْعِدَيْنِ، ٢ / ٣٣، حَدِيثُ ١٤ ـ (٨٩١)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِىِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ، سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِىَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ = رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ فِى الأَضْحَى وَالْفِطْرِ ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بـ ق، وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ.

ـ وَأَبُو دَاوُدَ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ مَا يُقْرَأُ فِى الأَضْحَى وَالْفِطْرِ، ١ / ٢٩٨، حَدِيثُ (١١٤٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ، عَنْ مَالِكٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَالتِّرْمِذِىُّ فِى " جَامِعِهِ ": أَبْوَابُ الْعِيدَيْنِ، بَابُ مَا جَاء فِى الْقِرَاءَةِ فِى الْعِيدَيْنِ، ٢٢ / ٤١٥، حَدِيثُ (٥٣٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ مُوسَى الأَنْصَارِىُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ـ ومُسْلِمٌ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ مَا يُقْرَأُ بِهِ فِى صَلاةِ الْعِيدَيْنِ، ٢ /٣٣، حَدِيثُ ١٥ ـ (....)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ ضَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَالتِّرْمِذِىُّ فِى " جَامِعِهِ ": أَبْوَابُ الْعِيدَيْنِ، بَابُ مَا جَاءَ فِى الْقِرَاءَةِ فِى الْعِيدَيْنِ، ٢ / ٤١٥، حَدِيثُ (٥٣٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ضَمْرَةَ بنِ سَعِيدٍ ... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَابْنُ مَاجَه فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلاةِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا، ١ / ٤٠٨، حَدِيثُ (١٢٨٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ، أَنْبَأَ سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَالنَّسَائِىُّ فِى " الصُّغْرَى ": كِتَابُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ الْقِرَاءَةِ فِى الْعِيدَيْنِ بِقَافٍ وَاقْتَرَبَتْ، ٣ / ١٨٣، ١٨٤، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

رواه مُسْلِمٌ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ، مِنْ رِوَايَةِ ضَمْرَةَ بنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِىِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِىِّ . ص ..

وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ مِنَ الثِّقَاتِ، إلاَّ ضَمْرَةُ.

قَالَ الشَّيْخُ عَلاءُ الدِّينِ التُّرْكُمَانِىُّ فِى " الْجَوْهَرِ النَّقِىِّ": ٣ / ٢٩٥: مَدَارُهُ عَلَى ضَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ . يُرِيدُ حَدِيثَ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ ..

وَإِنَّمَا قُيِّدَ بِالثِّقَةِ لِرِوَايَةِ الدَّارَقُطْنِىِّ لَهُ مِنْ جِهَةِ ابْنِ لَهِيعَةَ . وَهُوَ مِمَّنْ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ؛ لاحْتِرَاقِ كُتُبِهِ . عَنْ خَالِدِ بنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ(١).

وَمِثَالُ مَا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ بَلْدَةٍ: .

مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ الْعَوْقِىِّ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ . ص . أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ(٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِىُّ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الْعِيدَيْنِ، ٢ / ٤٦، حَدِيثُ (١٢)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بنُ عِيسَى، ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

= قَالَ مُحَمَّدٌ شَمْسُ الْحَقِّ الْعَظِيمُ آبَادِى فِى " التَّعْلِيقِ الْمُغْنِى عَلَى الدَّارَقُطْنِىِّ ": ٢ / ٤٦: وَذَكَرَ الدَّارَقُطْنِىُّ فِى " عِلَلِهِ ": أَنَّ فِيهِ اضْطِرَاباً، فَقِيلَ: عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

قَالَ: وَالإِضْطِرَابُ فِيهِ مِنِ ابْنِ لَهِيعَةَ " أهـ.

(٢) وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ: .

قَالَ الْحَاكِمُ: فِى " مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ ": ٩٧: تَفَرَّدَ بِذِكْرِالأَمْرِ فَيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، مِنْ أَوَّلِ الإِسْنَادِ إِلَى آخِرِهِ(١).

أَمَّا إِذَا أَرَادُوا بِتَفَرُّدِ أَهْلِ بَلْدَةٍ وَاحِداً مِنْ أَهْلِهَا، كَقَوْلِهِمْ مَثَلاً: انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، أَوْ هُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْبَصْرِيِّين، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَاحِداً مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ انْفَرَدَ بِهِ مُتَجَوِّزِينَ بِذَلِكَ، كَمَا يُضَافُ فِعْلُ وَاحِدٍ مِنْ قَبِيلَةٍ إِلَيْهَا مَجَازَاً، فَاجْعَلْهُ مِنَ الْقِسْمِ الأَوَّلِ، وَهُوَ الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ.

مِثَالُ ذلك: .

ـ أَبُو دَاوُدَ فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ مَنْ تَرَكَ الْقِرَاءَةِ فِى صَلاتِهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، ١/ ٢١٤، حَدِيثُ (٨١٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

. وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِى " مُسْنَدِهِ ": ٣ / ٣، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثَنَا هَمَّامٌ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

. وَابْنُ حِبَّانَ فِى " صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخِدَاجَ الَّذِى قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ فِى هَذَا الْخَبَرِ: هُوَ النَّقْصُ الَّذِى لا تُجْزِئُ الصَّلاةُ مَعَهُ، دُونَ أَنْ يَكُونَ نَقْصَاً تَجُوزُ الصَّلاةُ بِهِ، ٥ / ٩٢، حَدِيثُ (١٧٩٠)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ عَلِىٍّ ابْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

. قَالَ أَبُو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ: الأَمْرُ بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِى الصَّلاةِ أَمْرُ فَرْضٍ، قَامَتِ الدَّلالَةُ مِنْ أَخْبَارٍ أُخَرَ عَلَى صِحَّةِ فَرْضِيَّتِهِ، ذَكَرْنَاهَا فِى غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا، وَالأَمْرُ بِقِرَاءَةِ مَا تَيَسَّرَ غَيْرُ فَرْضٍ، دَلَّ الإِجْمَاعُ عَلَى ذَلِكَ أهـ.

(١) قُلْتُ: أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ: هُوَ هِشَامُ بنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَاهِلِىُّ، أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ، بَصْرِىٌّ.

وَعَبْدُ الصَّمَدِ: هُوَ عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بنِ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِىُّ، أَبُو سَهْلٍ الْبَصْرِىُّ.

وَهَمَّامٌ: هُوَ هَمَّامُ بنُ يَحْيَى بنَ دِينَارٍ الْعَوْذِىُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، أَوْ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِىُّ.

وَقَتَادَةَ: هُوَ قَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ بنِ قَتَادَةَ السَّدُوسِىُّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِىُّ.

وَأَبُو نَضْرَةَ: هُوَ الْمُنْذِرُ بنُ مَالِكِ بنِ قُطَعَةَ الْعَبدى الْعَوْقِىُّ الْبَصْرِىُّ.

مَا رُوِىَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِى زُكَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعَاً: " كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ .... الْحَدِيث(١).

---

(١) وَتَمَامُ الْحَدِيثِ: " فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا رَأَى ذَلِكَ غَاظَهُ، وَيَقُولُ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلِقِ ".

. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ: .

ـ ابْنُ مَاجَه فِى " سُنَنِهِ ": كِتَابُ الأَطْعِمَةِ، بَابُ أَكْلِ الْبَلَحِ بِالتَّمْرِ، ٢ / ١١٠٥، حَدِيثُ (٣٣٣٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بنُ خَلَفٍ، ثَنَا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ الْمَدَنِىُّ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِىُّ فِى " الْكُبْرَى ": كِتَابُ الْوَلِيمَةِ، أَبْوابُ الأَطْعِمَةِ، بَابُ أَكْلِ الْبَلَحِ بِالتَّمْرِ، ٤ / ١٦٦، ١٦٧، حَدِيثُ (٦٢٤ /١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ عَلِىِّ بنِ عَطَاءِ بنِ مُقَدَّمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِى يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ـ وَالْحَاكِمُ فِى " الْمُسْتَدْرَكِ ": كِتَابُ الأَطْعِمَةِ: ٥ / ٤٨، حَدِيثُ (٧٢٨٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِىُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدٍ التَّيْمِىُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ الْعَتَكِىُّ، وَنَصْرُ بنُ عَلِىٍّ الْجَهْضَمِىُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو زُكَيْرٍ يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

قَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": ٥ / ٤٨: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَلَمْ يُصَحِّحْهُ الْمُؤَلِّفُ أهـ.

. وَالْعُقَيْلِىُّ فِى " الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ ": ٤ / ٤٢٧، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ابْنُ أُمَيْمَةَ الْحَذَّاءُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ، أَبُو زُكَيْرٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً. وَقَالَ: لا يُعْرَفُ إِلاَّ بِهِ.

ـ وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِىُّ فِى " تَارِيخِ بَغْدَادَ ": ٥ / ٣٥٣، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بنُ عُثْمَانَ ابْنِ مُبَاحٍ السُّكَّرِىُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِىُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ شَدَّادٍ الْمِسْمَعِىُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زُكَيْرٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ هِشَامٍ، أَبُو زُكَيْرٍ يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ أهـ.

. وَابْنُ الْجَوْزِىِّ فِى " الْمَوْضُوعَاتِ ": كِتَابُ الأَطْعِمَةِ، ٢ / ٢٢٥، قَالَ: وَأَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مُحَمَّدٍ، أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بنُ عَلِىِّ بنِ ثَابِتٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

حُكْمُ الأَحَادِيثِ الْمُفْرَدَةِ الْمُقَيَّدَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ: .

لَيْسِ فِى أَقْسَامِ الْفَرْدِ بِنِسْبَةٍ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ مَا يَقْتَضِى الْحُكْمُ بِضَعْفِهَا، مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا أَفْرَاداً.

لَكِن إِذَا كَانَ الْقَيْدُ بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَةِ الثِّقَةِ، كَقَوْلِهِمْ: لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ، إِلاَّ فُلانٌ، فَإِنَّ حُكْمَهُ قَرِيبٌ مِنْ حُكْمِ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ؛ لأَنَّ رِوَايَةَ غَيْرُ ثِقَةٍ، كَلا رِوَايَةٍ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ يَبْلُغُ رُتْبَةَ مَنْ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ، فَلِهَذَا قِيلَ: يَقْرُبُ، وَلَمْ يَجْعَلْ حُكْمَهُ حُكْمَ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ.

= وَتَعَقَّبَهُ السُّيُوطِىُّ فِى " النُّكَتِ الْبَدِيعَاتِ ": ١٦٠ : فَقَالَ: " أَمَّا مُحَمَّدٌ، وَنُعَيْمٌ، فَبَرِيئَانِ مِنْ عُهْدَتِهِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ: النَّسَائِىُّ مِنْ طَرِيقِ مَحَمَّدِ بنِ عُمَرَ بنِ عَلِىِّ بنِ عَطَاءِ بنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ أَبِى زُكَيْرٍ.

وَابْنُ مَاجَه مِنْ طَرِيقِ أَبِى بِشْرٍ بَكْرِ بنِ خَلَفٍ، عَنْ أَبِى زُكَيْرٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِى " الْمُسْتَدْرَكِ "، إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يُصَحِّحْهُ، وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " مُخْتَصَرِهِ ": وَهُوَ مِنْ قِسْمِ الضَّعِيفِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِىُّ فِى " الشُّعَبِ "، مِنْ طَرِيقِ قَاسِمِ بنِ أُمَيَّةَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدِ بنِ شَدَّادٍ ثَلاثَتِهِمْ عَنْ أَبِى زُكَيْرٍ أهـ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِىٍّ فِى " الْكَامِلِ فِى ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ ": ٧ / ٢٣٤، قَالَ: ثَنَا عَلِىُّ بنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِىِّ ابْنِ عِمْرَانَ، ثَنَا عَمْرُو بنُ عَلِىٍّ، ثَنَا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَقَالَ: هَذَا يُعْرَفُ بِيَحْيَى بنِ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ، الْمَعْرُوفِ بِأَبِى زُكَيْرٍ، وَلا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، غَيْرُهُ.

. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِىُّ فِى كِتَابُ " تَلْخِيصِ الْمَوْضُوعَاتِ ": ٢٥٦، مُطَوَّلاً.

وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَالَ: يَنْبَغِى أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْمَوْضُوعَاتِ.

. وَذَكَرَهُ ابْنُ عِرَاقٍ فِى " تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الأَحَادِيثِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ ": ٢ / ٢٥٥، حَدِيثُ (٨٠)، فِى الْفَصْلِ الثَّانِى.

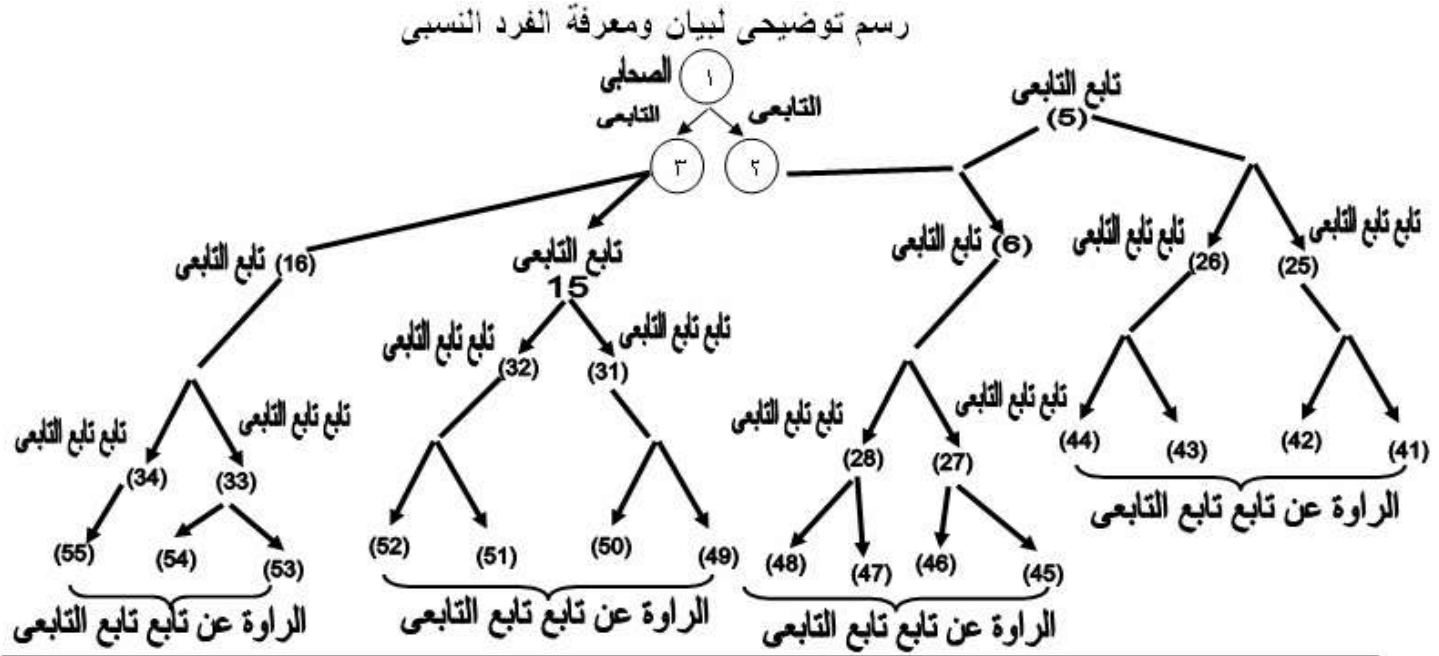

فَفِي هَذَا الشَّكْلِ التَّوْضِيحِيِّ لِبَيَانِ وَمَعْرِفَةِ الْفَرْدِ النِّسْبِيِّ نَجِدُ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ عَنِ الصَّحَابِيِّ اثْنَانِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ اثْنَانِ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، اثْنَانِ مِنْ أَتْبَاعِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَتْبَاعِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، اثْنَانِ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ أَتْبَاعِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، إِلاَّ تَابِعَ تَابِعِ التَّابِعِيِّ الأَخِيرِ رَقْمِ (٣٤)، فَإِنَّهُ انْفَرَدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ، وَهُوَ رَقْمُ (٥٥)، فَانْفِرَادُ الرَّاوِي رَقْمُ (٥٥) عَنِ الرَّاوِي تَابِعِ تَابِعِ التَّابِعِيِّ، وَهُوَ رَقْمُ (٣٤)، لا يَعْنِي أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ مُطْلَقاً، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ لَكَ مِنَ الشَّكْلِ التَّوْضِيحِيِّ.

الفصل الثانى:

أَصْلُ مَوْضُوعِ الْبَحْثِ، وَهُوَ الأَحَادِيثُ الَّتِى ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ . فِيهَا التَّفَرُّدَ، وَالْمُتَابِعُ فِى الصَّحِيحَيْنِ (الْبُخَارِىِّ، وَمُسْلِمٍ)، أَوْ فِى أَحَدِهِمَا أَوْ فِى كُتُبِ الصِّحَاحِ الأُخْرَى (ابْنِ خُزَيْمَةَ . ابْنِ حِبَّانَ . الْمُسْتَدْرَكِ . الْمُسْتَخْرَجَاتِ).

قَالَ([1]) الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .:

١ / ١٨٢ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ حَمَّادِ بنِ زُغْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . عَنْ أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةَ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ، فَجَالَ الْفَرَسُ فِي طَوْلِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا مِثْلُ الْقَنْدِيلِ مُدَلًّى بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَغَدا عَلَى رَسُولِ اللهِ . ص . فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ . ص .: " اقْرَأْ يَا أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ، هَلْ تَدْرِي مَا هِيَ " ؟ قَالَ: لا، قَالَ: " تِلْكَ السَّكِينَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ أَصْبَحَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا ".

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ)([1]).

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " مُعْجَمِهِ الأَوْسَطِ ": ١ / ١٠٧.

٢ / ١٩٤ . قَالَ([٢]): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ حَمَّادِ بنِ زُغْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوالزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

([١]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ يَحْيَى بنَ أَيُّوبَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْهَادِ، كَمَا فِي: .

ـ " مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ بَيَانِ نُزُولِ الْمَلائِكَةِ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ .... ، ٢ / ٢٤٦، حَدِيثُ (٣١٥٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قَثَنَا يَعْقُوبُ بنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، قَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ الْهَادِ .... بِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: " تِلْكَ الْمَلائِكَةُ "، وَفِي آخِرِهِ زِيَادَةٌ بِلَفْظِ " لا تَتَوَارَى مِنْهُمْ ".

وَسَعِيدُ بنُ أَبِي هِلالٍ، كَمَا فِي: .

. " مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ بَيَانِ نُزُولِ الْمَلائِكَةِ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَدُنُوهَا مِنَ الْقَارِئِ، وَفَضْلِ الْبَيْتِ الَّذِى تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ عَنْ غَيْرِهِ، ٢ / ٢٤٦، حَدِيثُ (٣١٥٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحَكَمِ، قَالَ: أَنْبَأَ أَبِي، وَشُعَيْبُ بنُ اللَّيْثُ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلالٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ الْهَادِ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَإِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، كَمَا فِي: .

. " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ صَلاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، ١ / ٥٧٠ ، حَدِيثُ ٢٤٢ . (٧٩٦)، قَالَ: وَحَدَّثَنِى حَسَنُ بنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ، وَحَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ، (وَتَقَارَبَا فَى اللَّفْظِ)، قَالا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ الْهَادِ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

= . وَ" الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَي صَحِيحِ مُسْلِمٍ " لأَبِي نُعَيْمٍ: كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْكَهْفِ، ٢ / ٣٨٧، حَدِيثُ (١٨١٠)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي ... بِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: " تِلْكَ الْمَلائِكَةُ "، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: " لا تَتَوَارَى مِنْهُمْ ".

([٢]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ١ / ١١٢.

عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ ص ـ قَالَ: " يَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ "، ثُمَّ قَالَ: " اقْرَءُوا ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا ﴾ [الْكَهْفُ: جُزْءُ آيَةِ ١٠٥].

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، إلاَّ الْمُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ)(١).

٣ / ٢٣١ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ رِشْدِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بنُ بِشْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبِيبُ بنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمْة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رِضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: مَرَّ رَسُولِ اللهِ ص ـ عَلَى عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي سَلُولٍ، وَهُوَ فِي ظِلٍّ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَئِنْ شِئْتَ لآتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " لا، وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ ".

---

(١) ادَّعَى الإمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ سَعِيدَ بنَ أَبِي مَرْيَمَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بَلْ تَابَعَهُ يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ، كَمَا فِي: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ٤ / ٤٥٣، حَدِيثُ ١٨ ـ (٢٧٨٥)، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ ـ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ١ / ١٢٨، ١٢٩.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، إِلاَّ شَبِيبُ بنُ سَعِيدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ زَيْدُ بنُ بِشْرٍ)(١).

٤ / ٢٥٢ . قَالَ(٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ رِشْدِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بنُ بِشْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍ، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . عَنْ رَسُولِ اللهِ . ص . قَالَ: " يَقُولُ اللهُ . عَزَّ وَجَلَّ .: " إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضتُهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُطَّلِبِ(٣)، إِلاَّ الْهَادِ(٤)، تَفَرَّدَ بِهِ رِشْدِينُ)(١).

---

(١) ادَّعَى الإمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ زَيْدَ بنَ بِشْرٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَبِيبِ ابْنِ سَعِيدٍ، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَبِيبِ بنِ سَعِيدٍ، كَمَا فِي: .

. " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الْبِرِّ وَالإِحْسَانِ، بَابُ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ، ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ بِرِّ الْمَرْءِ وَالِدَهُ وَإِنْ كَانَ مُشْرِكاً، فِيمَا لا يَكُونُ فِيهِ سَخَطُ اللهِ . جَلَّ وَعَلا . ٢ / ١٧١، حَدِيثُ (٤٢٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَبِيبُ بنُ سَعْدٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ١ / ١٣٥و ١٣٦.

(٣) هَكَذَا فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ "، وَالْجَادَّةُ " عَمْرُو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ "، كَمَا فِي إِسْنَادِ الطَّبَرَانِيِّ نَفْسِهِ، وَ كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

(٤) هكذا فِي "الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ "، وَالْجَادَّةُ " يَزِيدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ "، كَمَا فِي إِسْنَادِ الطَّبَرَانِيِّ نَفْسِهِ، " وَصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ".

٥ / ٥٨٩ ـ قَالَ([٢]): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ الْقَاسِمِ بنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَا، عَنْ دَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ عَلَى إِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ دَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدَ، إِلاَّ إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا، تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ ابْنُ سُلَيْمَانَ)([٣]).

([١]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أَنَّ رِشْدِينَ بنَ سَعْدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يَزِيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يَزِيدَ ابْن عَبْدِ اللهِ بنِ الْهَادِ، كَمَا فِي: ـ

ـ " صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ": كِتَابُ الْمَرْضَى وَالطِّبِّ، بَابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، ٧ / ٢١٢، حَدِيثُ (١٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ ... بِهِ بِلَفْظِهِ.

([٢]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ١ / ٢٥٦.

([٣]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ سَعِيدَ بنَ سُلَيْمَانَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بنِ زَكَرِيَّا، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ زَكَرِيَّا بنُ عَدِيٍّ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابنِ زَكَرِيَّا، كَمَا فِي: ـ

ـ " مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ نَفْيِ الإِيمَانِ عَنِ الَّذِي يُحْرَمُ هَذِهِ الأَخْلاقُ الْمُثْبَتَةُ فِي هَذَا البَابُ....، ١ / ٣٥، ٣٦، حَدِيثُ (٨٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ مُوسَى الْمُعَدَّلُ، قَالَ: ثَنَا زَكَرِيَّا بنُ عَدِيٍّ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ زَكَرِيَّا.... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ فِي آخِرِهِ: فَكَانَ جَرِيرُ رَجُلاً فَطِناً، قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ، فَقَالَ: " فِيمَا اسْتَطَعْتَ "، فَكَانَتْ رُخْصَةً.

٦ / ١٤٦١ . قَالَ([1]): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، وَقَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللهِ . ص . قَالَ: " مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ، فَهُوَ حُرٌّ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، إِلاَّ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وَلا عَنْ حَمَّادٍ، إِلاَّ مُحَمَّدٌ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى)([2]).

٧ / ١٥٣١ . قَالَ([3]): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُقَوِّمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتُوَائِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ النَّبِيَّ . ص . مَرَّ بِعَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ، وَبِأَهْلِهِ، وَهُمْ يُعَذَّبُونَ فِي اللهِ . عَزَّ وَجَل . فَقَالَ: " أَبْشِرُوا آلَ يَاسِرٍ، مَوْعِدُكُمُ الْجَنَّةِ ".

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٢ / ١٢٥.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ يَحْيَى الْقَطِيعِيَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَإِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، كَمَا فِي: . " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الْعِتْقِ، ٢ / ٣٣٢، حَدِيثُ (٢٩٠١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرٍ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ إِسْحَاقَ أَنْبَأَ أَحْمَدُ بنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَإِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالا: ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَصَحَّحَهُ. وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي " التَّلْخِيصِ ".

([3]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " المعجم لأوسط ": ٢ / ١٥٣، ١٥٤.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، إِلاَّ هِشَامٍ، وَلا عَنْ هِشَامٍ، إِلاَّ مُسْلِمٌ، تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ)([1]).

٨ / ١٧١٦ ـ قَالَ([2]): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ ابْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ ص ـ فِى الْخَمِيلَةِ، إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَلْتُ آخُذُ ثِيَابَ حَيْضَتِى، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ وَقَالَ: " أَنَفِسْتِ " ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِىُّ ـ ص ـ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَغْتَسِلانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، إِلاَّ عُمَرُ، وَلا عَنْ عُمَرَ، إِلاَّ سَالِمٌ، تَفَرَّدَ بِهِ قُتَيْبَةُ)([3]).

([1]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مُسْلِمِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ السَّرِىُّ بنُ خُزَيْمَةَ، كَمَا فِى: ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، بَابُ ذِكْرِ مَنَاقِبِ عَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ ٤ / ١٠٤، حَدِيثُ (٥٧٥٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ عِصْمَةَ الْعَدْلُ، ثَنَا السَّرِىُّ بنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى التَّلْخِيصِ: عَلَى شَرطِ مُسْلِمٍ أهـ.

([2]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٢ / ٢٢٤.

([3]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أَنَّ قُتَيْبَةَ بنَ سَعِيدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سَالِمِ ابْنِ نُوحٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَاهُ، بَلْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سَالِمِ بنِ نُوحٍ، كَمَا فِى: ـ

٩ / ١٨٦٣ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِىُّ، قَالَ: حَدَّثَنِى عَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ، عَنِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، عَنْ بَكْرِ بنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بن يَسَارٍ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: خَرَجَ رَجُلانِ فِى سَفَرٍ، فَحَضَرَتْهُمَا الصَّلاةُ، وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَتَيَمَّمَا صَعِيداً طَيِّباً، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الآخَرُ، ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلَّذِى لَمْ يُعِدْ: " أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجْزَأَتْكَ صَلاتُكَ "، وَقَالَ لِلَّذِى تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: " لَكَ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ اللَّيْثِ مُتَصِلَ الإِسْنَادِ، إِلاَّ عَبْدُ اللهِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْمُسَيَّبِىُّ)(٢).

. " الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ " لأَبِى نُعَيْمٍ: كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا ذُكِرَ فِى مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ، ١ / ٣٥٣، حَدِيثُ (٦٨٠)، قَالَ: وَحَدَّثَنِى إِسْحَاقُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَلِىٍّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ يُوسُفَ بنِ خَالِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ، ثَنَا سالِمُ بنُ نُوحٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٢ / ٢٧٥.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِىَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ نَافِعٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَاهُ، بَلْ تَابَعَهُ وَعُمَيْرُ بنُ مِرْدَاسٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ نَافِعٍ، كَمَا فِى: .

= . " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الطَّهَارَةِ، ١ / ٢٨٤، حَدِيثُ (٦٤٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدٍ الأَسَدِىُّ، بِهَمَدَانَ، ثَنَا عُمَيْرُ بنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ نَافِعٍ ثِقَةٌ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ.

١٠ / ٢٤٠٦ ـ قَالَ([1]): حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتُوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ النَّبِىَّ ـ ص ـ رَأَى امْرَأَةً، فَدَخَلَ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: " إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّهُ يَغْمُرُ مَا فِى نَفْسِهِ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، إِلاَّ هِشَامٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ)([2]).

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٣ / ٩٤.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُسْلِمَ بنَ إِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ هِشَامٍ الدُّسْتُوَائِىُّ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الأَعْلَى بنُ عَبْدِ الأَعْلَى بنِ مُحَمَّدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ هِشَامٍ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ نَدْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِى نَفْسِهِ ....، ٢ / ٤٥٧، حَدِيثُ ٩ ـ (١٤٠٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ عَلِىٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ أَبِى عَبْدِ اللهِ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْحَظْرِ وَالإِبَاحَةِ، بَابُ ذِكْرِ الأَمْرِ لِمَنْ رَأَى امْرَأَةً أَعْجَبَتْهُ أَنْ يَأْتِىَ امْرَأَتَهُ حِينَئِذٍ، ١٢ / ٣٨٤، حَدِيثُ (٥٥٧٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِىُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ .... بِهِ بِمَعْنَاه.

قُلْتُ: وَادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، إِلاَّ هِشَامٌ ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى أَيْضَاً، فَقَدْ تَابَعَ حَرْبُ بنُ أَبِى الْعَالِيَةِ، هِشَاماً فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، كَمَا فِي: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ نَدْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ ....، ٢ / ٤٥٧، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

١١ / ٢٤٢٣ ـ قَالَ([1]): وَبِهِ([2]) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ قَالَ: " مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَماً، أَوْ قِيمَتُهَا فَهُوَ مُلْحِفٌ، وَهُوَ مِثْلُ سَفِّ الْمَاءِ "([3]). (لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ دَاوُدَ بنِ شَابُورٍ، إلاَّ سُفْيَانُ، تَفَرَّدَ بِهِ الرَّمَادِيُّ).

ـ وَ" مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ النِّكَاحِ، وَمَا شَاكَلَهُ، بَابُ بَيَانِ تَحْذِيرِ النَّبِيِّ ـ ﷺ ـ الرِّجَالِ مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِنَّ، وَالنَّظَرِ إِلَيْهِنَّ مِنْ حَيْثُ يَحِلُّ، وَالاعْتِصَامِ مِنْهُنَّ بِالتَّزْوِيجِ، = وَمُوَاقَعَةِ امْرَأَتَهُ إِذَا أَبْصَرَ بِامْرَأَةٍ فَأَعْجَبَتْهُ، وَبَيَانِ ثَوَابِهِ فِي مُوَاقَعَتِهَا، ٢ / ٢٦٧، حَدِيثُ (٣٢٥٧) ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

ـ " وَالْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ " لأَبِي نُعَيْمٍ: كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابٌ فِي فِتْنَةِ النِّسَاءِ، ٤ / ٦٥، ٦٦، حَدِيثُ (٣٢٤٣)، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ حُبَيْشٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

ـ وَ" المُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابٌ فِي فِتْنَةِ النِّسَاءِ، ٤ / ٦٦، حَدِيثُ (٣٢٤٣)، قَالَ: وَثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بنُ حَيَّانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ عَلِيٍّ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا مُعَلَّى بنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا حَرْبُ بنُ أَبِي الْعَالِيَةِ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٣ / ٩٩.

([2]) أَيْ بِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ، وَهُوَ رَقْمُ (٢٤٢٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بنِ شَابُورٍ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

([3]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بنَ بَشَّارٍ الرَّمَادِيَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بنُ الْعَلاءِ، كَمَا فِي: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الزَّكَاةِ، جِمَاعُ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ، بَابُ تَشْبِيهِ الْمُلْحِفِ بِمَنْ سَفَّ الْمَسْأَلَةِ، ٤ / ١٠١، حَدِيثُ (٢٤٤٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بنُ الْعَلاءِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: " مِثْلُ سَفِّ الْمَسْأَلَةِ ".

١٢ / ٢٤٧٣ . قَالَ([1]): حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللهِ . ص . سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ جَامِدٍ، فَقَالَ: " يُؤْخَذُ مَا تَحْتَهَا، وَمَا حَوْلَهَا فَيُلْقَى، ثُمَّ يُؤْكَلُ الْبَقِيَّةُ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، إِلاَّ مَعْمَرٌ، وَلا رَوَاهُ عَنْ مَعْمَرٍ، إِلاَّ يَزِيدُ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ)([2]).

١٣ / ٢٦٥١ . قَالَ([3]): حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ،

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي" الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٣ / ١١٤.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ يَزِيدَ بنَ زُرَيْعٍ، وَعَبْدَ الْوَاحِدِ بنَ زِيَادٍ، تَفَرَّدَا بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَاهُ، بَلْ تَابَعَهُمَا فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَبْدُ الرَّزَّاقِ ابْنُ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيُّ، كَمَا فِي: .

. وَابْنِ حِبَّانَ فِي" صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِهَا، ذِكْرُ خَبَرٍ أَوْهَمَ بَعْضَ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مَظَانِّهِ أَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذِهِ مَعْلُولَةٌ أَوْ مَوْهُومَةٌ، ٤ / ٢٣٧، حَدِيثُ (١٣٩٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

. وَابْنِ حِبَّانَ فِي" صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِهَا، ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ الطَّرِيقَيْنِ الَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا لِهَذِهِ السُّنَّةِ جَمِيعاً مَحْفُوظَانِ، ٤ / ٢٣٨، حَدِيثُ (١٣٩٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

([3]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ": ٣ / ١٧٢، ١٧٣.

عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِناً كَانَتِ الصَّلاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالزَّكَاةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَالصَّوْمُ عَنْ شِمَالِهِ، وَفِعْلُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَالإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، فَتَقُولُ الصَّلاةُ: لَيْسَ قِبَلِي مَدْخَلٌ، فَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ شِمَالِهِ، فَيَقُولُ الصَّوْمُ: لَيْسَ قِبَلِي مَدْخَلٌ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، فَيَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَالإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ: لَيْسَ مِنْ قِبَلِي مَدْخَلٌ، فَيُقَالُ لَهُ: اجْلِسْ، فَيَجْلِسُ وَقَدْ مَثُلَتْ لَهُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فَيُقَالُ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ ؟ ـ يَعْنِى النَّبِيَّ ـ ص ـ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، فَصَدَّقْنَا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: صَدَقْتَ، وَعَلَى هَذَا حَيِيتَ، وَعَلَى هَذَا مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ فَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ﴾ [سُورَةُ إِبْرَاهِيم: جُزْءُ آيَة: ٢٧]، فَيُقَالُ: افْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى النَّارِ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ لَوْ عَصَيْتَ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُوراً ، وَيُقَالُ لَهُ: افْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُفْتَحُ لَهُ، فَيُقَالُ: هَذَا مَنْزِلُكَ، وَمَا أَعَدَّ اللهُ لَكَ، فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُوراً، فَيُعَادُ الْجِلْدُ إِلَى مَا بَدَأَ مِنْهُ، وَتُجْعَلُ رُوحُهُ فِي نَسَمِ طَيْرٍ تَعْلَقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ.

وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُؤْتَى فِي قَبْرِهِ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، فَلا يُوجَدُ شَيْئٌ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلا يُوجَدُ شَيْئٌ، فَيَجْلِسُ خَائِفاً مَرْعُوباً، فَيُقَالُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَا تَشْهَدُ بِهِ ؟ فَلا يَهْتَدِي لاسْمِهِ، فَيُقَالُ: مُحَمَّد ـ ص ـ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا. فَيُقَالُ لَهُ: صَدَقْتَ، عَلَى هَذَا حَيِيتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ. فَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ، حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلاعُهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا ﴾ [سُورَةُ طَهَ: جُزْءُ آيَةِ: ١٢٤]، فَيُقَالُ: افْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ، وَمَا أَعَدَّ اللهُ لَكَ، لَوْ أَنَّكَ أَطَعْتَهُ، فَيَزْدَادُ حَسْرَةً وَثُبُوراً، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: افْتَحُوا إِلَيْهِ بَاباً إِلَى النَّارِ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَيْهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَنْزِلُكَ، وَمَا أَعَدَّ اللهُ لَكَ، فَيَزْدَادُ حَسْرَةً وَثُبُوراً.

قَالَ أَبُو عُمَرَ: قُلْتُ لِحَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ: كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ ؟

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو عُمَرَ: كَأَنَّهُ يَشْهَدُ بِهِذِهِ الشَّهَادَةِ عَلَى غَيْرِ يَقِينٍ يَرْجِعُ إِلَى قَلْبِهِ، كَانَ يَسْمَعُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَيَقُولَهُ.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو بِهِذَا التَّمَامِ، إِلاَّ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ)(١).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ أَبَا عُمَرَ الضَّرِيرَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَمَّادِ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ، كَمَا فِي: ـ

١٤ / ٣١٤١ ـ قَالَ ([1]): حَدَّثَنَا بَكْرٌ ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا خَالِدُ بنُ يَزِيدَ ابْنِ صُبَيْحٍ الْمُزَنِىُّ ([2]) ثَنَا يُونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبِسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ عَنِ النَّبِىِّ ـ ص ـ قَالَ: " فَرَغَ اللهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَلْقِهِ مِنْ خَمْسٍ، مِنْ عَمَلِهِ، وَأَجَلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَأَثَرِهِ، وَمَضْجَعِهِ ".

(لا يُرْوَى عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءَ إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ خَالِدٌ)([3]) ٠

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: مِنْ كِتَابُ الْجَنَائِزِ، ١ / ٤٨٩، حَدِيثُ (١٤٣٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِىُّ ابْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِىُّ، ثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ .... بِهِ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ أهـ.

وَادَّعَى أَنَّ الْحَدِيثَ بِهَذَا التَّمَامِ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ مُحَمَّد بنِ عَمْرٍو، إِلاَّ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى ، بَلْ تَابَعَ سَعِيدُ بنُ عَامِرٍ، حَمَّادَ بنَ سَلَمَةَ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِتَمَامِهِ، عَنْ مُحَمَّد بنِ عَمْرٍو ابْنِ عَلْقَمَةَ، كَمَا فِي: ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: مِنْ كِتَابُ الْجَنَائِزِ، ١/ ٤٨٨، حَدِيثُ (١٤٣٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ، ثَنَا سَعِيدُ بنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ أهـ.

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ" : ٣ / ٣٩٨ ٠

([2]) هَكَذَا فِى الْمَطْبُوعِ مِنَ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ " : ٣ / ٣٩٨ ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ ، وَالصَّحِيحُ " الْمُزِّىُّ " كَمَا جَاءَ فِى مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ ٠

([3]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ خَالِدَ بنَ يَزِيدَ بنِ صُبَيْحٍ الْمُزِّىَّ ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَ خَالِدَ بنَ يَزِيدَ فِى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، الْوَزِيرُ بنُ صُبَيْحٍ، كَمَا فِى: ـ

١٥ / ٣٢٩٩ . قَالَ(١): وَبِهِ: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ الأَشَجِّ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ، عَنْ أَبِيهِ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ . ص .: " الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَمَسَّ الطِّيبَ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بنِ سُلَيْمٍ إلاَّ أَبُوبَكْرِ بنُ الْمُنْكَدِرِ ، تَفَرَّدَ بِهِ بُكَيْرُ ابْنُ عَبْدِاللهِ)(٢).

= . " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ التَّارِيخِ، بَابُ ذِكْرِ الإِخْبَارِ عَنِ الأَشْيَاءِ الَّتِى قَضَى اللهُ أَسْبَابَهُا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا، أَوْ يَنْقُصَ مِنْهَا شَيْئاً، ١٤ / ١٨، حَدِيثُ (٦١٥٠)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بنُ عَبْدِ اللهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَزِيرُ بنُ صُبَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبَسٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ .

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٣ / ٤٥٦، ٤٥٧.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ بُكَيْرَ بنَ عَبْدِ اللهِ الأَشَجِّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بنُ أَبِى هِلالٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، كَمَا فِى: .

. ابْنِ خُزَيْمَةَ فِى " صَحِيحِهِ ": كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النَّبِىَّ . ﷺ . إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ وَاجِبٌ: أَىْ وَاجِبٌ عَلَى الْبُطْلاَنِ، لا وُجُوبَ فَرْضٍ، لا يُجْزِىءُ غَيْرُهُ، ٣ / ١٢٣، حَدِيثُ (١٧٤٣)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ بنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِى، وَشُعَيْبٌ، قَالا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ،عن خَالِدٍ . وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ . عَنْ أَبِى هِلالٍ . وَهُوَ سَعِيدٌ . عَنْ أَبِى بَكْرِ بنِ الْمُنْكَدِرِ .. بِهِ بِلَفْظِهِ وَزَادَ فِيهِ :"والسواك :

. وَابْنِ حِبَّانَ فِى " صَحِيحِهِ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ غُسْلِ الْجُمُعَةِ، ذِكْرُ خَبَرٍ رَابِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بِالاغْتِسَالِ لِلْجُمُعَةِ أَمْرُ نَدْبٍ لاحَتْمٌ، ٤ / ٣٤، حَدِيثُ (١٢٣٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ:

١٦ / ٣٨٥٧ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو بنِ حَنَانٍ، قَالَ: ثَنَا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِى عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنِى عَبْدُاللهِ(٢) بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبٍ ـ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رضِىَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: كَان رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الأَحَدِ أَكْثَرَ مَا يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ، وَيَقُولُ : إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ، فَأَحِبُّ أَنْ أُخَالِفَهُمْ ".

أَخْبَرَنِى عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بنَ أَبِى هِلالٍ ، وَبُكَيْرَ بنَ الأَشَجِّ ... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَزَادَ فِيهِ: " وَالسِّوَاكُ ".

ـ وَأَبِى عَوَانَةَ فِى " مُسْتَخْرَجِهِ ": كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ بَيَانِ الْخَبَرِ الَّذِي يُوجِبُ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ....، ١ / ٥٤٠، حَدِيثُ (٢٠٦٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدٍ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَخِى ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

= ـ وَ" مُسْتَخْرَجِ أَبِى نُعَيْمٍ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابٌ فِى الطِّيبِ وَالسِّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ٢ / ٤٣٧، حَدِيثُ (١٩٠٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدَانُ ابْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَمْرُو بنُ سَوَادٍ.

قَالَ: وَثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَمْرُو بنُ سَوَّادٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

ـ و٢ / ٤٣٧، حديث (١٩٠٦)، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ بنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا عَمْرُو ابْنُ سَوَّادٍ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ.

قَالَ: إِلاَّ أَنَّ بُكَيْرَاً لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ فِى الطِّيبِ: " وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ ".

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٣٣٢.

(٢) فِى الْمَطْبُوعِ مِنَ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٣٣٢ " عَبْدُ الْمَلِكِ "، وَالصَّوَابُ " عَبْدُ اللهِ "، كَمَا أَثْبَتُّهُ، وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِمَا جَاءَ فِى بَقِيَّةِ الْمَصَادِرِ.

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، إلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ بَقِيَّةُ)(١).

١٧ / ٤٠٨٣ . قَالَ(٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا زُنَيْجٌ أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: ثَنَا الْحَكَمُ بنُ بَشِيرِ بنِ سَلْمَانَ، قَالَ: ثَنَا عُثْمَانُ بنُ زَائِدَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ . ص . وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ.

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ بَقِيَّةَ بنَ الْوَلِيدِ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَاهُ، بَلْ تَابَعَهُ وَحِبَّانُ بنُ مُوسَى، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ، ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنَّ يَصُومَ يَوْمَ السَّبْتِ ....، ٨ / ٤٠٧، حَدِيثُ (٣٦٤٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ . يَعْنِى ابْنَ الْمُبَارَكِ . .... بِهِ بِلَفْظِهِ وَسَلَمَةُ بنُ سُلَيْمَانَ، كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِى يَوْمِ السَّبْتِ إِذَا صَامَ يَوْمَ الأَحَدِ بَعْدَهُ، ٣ / ٣١٨، حَدِيثُ (٢١٦٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

= . وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ صَوْمِ يَوْمِ السَّبْتِ، ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِى مِنْ أَجْلِهَا نُهِىَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ ....، ٨ / ٣٨١، حَدِيثُ (٣٦١٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ بنِ خُزَيْمَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٤١٩.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّبَيْرِ، إِلاَّ عُثْمَانُ بنُ زَائِدَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ الْحَكَمُ)(١).

١٨ / ٤١٧٤ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: ثَنَا زَكَرِيَّا ابْنُ يَحْيَى الأَكْفَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا خُنَيْسِ بنُ بَكْرِ بنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: ثَنَا مَالِكُ ابْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بنِ أَبِى جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةَ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، مَا خَلا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكٍ، إِلاَّ خُنَيْسٌ، تَفَرَّدَ بِهِ زَكَرِيَّا بنُ يَحْيَى، وَلا يُرْوَى عَنْ أَبِى جُحَيْفَةَ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ)(٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ الْحَكَمَ بنَ بَشِيرِ بنِ سَلْمَانَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عُثْمَانَ بنِ أَبِى زَائِدَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، فَقَدْ تَابَعَهُ حَكَّامُ بنُ سَلْمٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عُثْمَانَ بنِ أَبِى زَائِدَةَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ كَمْ سِنُّ النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ يَوْمَ قُبِضَ، ٤ / ١٣٠، حَدِيثُ ١١٤ ـ (٢٣٤٨)، قَالَ: حَدَّثَنِى أَبُو غَسَّانَ الرَّازِىُّ مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حُكَّامُ بنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ زَائِدَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ التَّارِيخِ، بَابُ صِفَتِهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَأَخْبَارِهِ، ذِكْرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ، ١٤ / ٣٠٠، حَدِيثُ (٦٣٨٩)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ ، مَوْلَى ثَقِفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو الرَّازِىُّ زُنَيْجٌ، .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٤٥٣.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ زَكَرِيَّا بنَ يَحْيَى، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ خُنَيْسِ بنِ بَكْرِ بنِ خُنَيْسٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بنُ عُقَيْلِ بنِ خُوَيْلِدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ خُنَيْسِ بنِ بَكْرِ بنِ خُنَيْسٍ، كَمَا فِى: ـ

١٩ / ٤٣٢٣ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِى زَكَرِيَّا ابْنُ يَحْيَى زَحْمَوَيْهِ، قَالَ: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَامِرِ بنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: " رمَقْتُ النَّبِىَّ . ص . فَلَمْ يَقْطَعِ التَّلْبِيَةِ، حتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَامِرِ بنِ شَقِيقٍ، إلاَّ شَرِيكٌ، تَفَرَّدَ بِهِ زَحْمَوَيْهِ)(٢).

. " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ إِخْبَارِهِ . ﷺ . عَنْ مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ رِجَالِهِمْ وَنِسَائِهِمْ ، بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ وَالْفَارُوقَ يَكُونَانِ فِى الْجَنَّةِ سَيِّدَا كُهُولِ الأُمَمِ فِيهَا، ١٥ / ٣٣٠، حَدِيثُ (٦٩٠٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُقَيْلِ ابْنِ خُوَيْلِدٍ، حَدَّثَنَا خُنَيْسُ بنُ بَكْرِ بنِ خُنَيْسٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٥١٦.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ زَكَرِيَّا بنَ يَحْيَى زَحْمَوَيْهِ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَرِيكٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، فَقَدْ تَابَعَهُ عَلِىُّ بنُ حُجْرٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَرِيكٍ، كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ قَطْعِ التَّلْبِيَهِ إِذَا رَمَى الْحَاجُّ جَمْرَةَ الْعَقَبَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ٤ / ٢٨١، ٢٨٢ حَدِيثُ (٢٨٨٦)، قَالَ: ثَنَا عَلِىُّ بنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: " وَلَعَلَّهُ يَخْطُرُ بِبَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ فِى هَذَا الْخَبَرِ دَلالَةً عَلَى أَنَّ النَّبِىَّ . ﷺ . كَانَ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ عِنْدَ أَوَّلِ حَصَاةٍ يَرْمِيهَا مِنْ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَهَذَا عِنْدِى مِنَ الْجِنْسِ الَّذِى أَعْلَمْتُ فِى غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِنَا أَنَّ الأَمْرَ قَدْ يَكُونُ إِلَى وَقْتٍ مُوَقَّتٍ فِى الْخَبَرِ، وَالزَّجْرُ يَكُونُ إِلَى وَقْتٍ مُوَقَّتٍ فِى الْخَبَرِ، وَلا يَكُونُ فِى ذِكْرِ الْوَقْتِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بَعْدَ ذَلِكَ سَاقِطٌ، وَلابُدَّ أَنَّ الزَّجْرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْوَقْتِ سَاقِطٌ، كَزَجْرِهِ . ﷺ . عَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلَمْ يَكُنْ فِى قَوْلِهِ دَلالَةً عَلَى أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ، فَالصَّلاةُ جَائِزَةٌ عِنْدَ طُلُوعِهَا، إِذِ النَّبِىُّ . ﷺ . قَدْ زَجَرَ أَنْ يُتَحَرَّى بِالصَّلاةِ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا، وَالنَّبِىُّ . ﷺ .

٢٠ / ٤٣٧٩ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ وُهَيْبٍ الْغَزِّىُّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِى(٢) السَّرِىِّ، نَا مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: ثَنَا كَهْمَسُ بنُ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا . قَالَ: أَرَادَ بَنُوا سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا، فَيَكُونُوا قَرِيباً مِنْ مَسْجِدِ النَّبِىِّ . ص . فَقَالَ: " يَا بَنِى سَلَمَةَ دِيَارَكُمْ فَإِنَّهَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ كَهْمَسٍ، إِلاَّ مُعْتَمِرٌ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِى السَّرِىِّ)(٣).

قَدْ أَعْلَمَ أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَىِ الشَّيْطَانِ، = فَزَجَرَ عَنِ الصَّلاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَالَ: إِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، فَدَلَّهُمْ بِهَذِهِ الْمُخَاطَبَةِ أَنَّ الصَّلاةَ عِنْدَ طُلُوعِهَا غَيْرُ جَائِزَةٍ، حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَمْلَيْتُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مَسَائِلَ كَثِيرَةً فِى الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ " أهـ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٥٣٧.

(٢) سَقَطَتْ كَلِمَةُ " أَبِى " مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنَ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٤ / ٥٣٧، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ أَبِى السَّرِىِّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مُعْتَمِرِ بنِ سُلَيْمَانَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَاصِمُ بنُ النَّضْرِ التَّيْمِىُّ فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مُعْتَمِرٍ، كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاةِ، بَابُ فَضْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، ١ / ٤٧٩، حَدِيثُ ٢٨٠ . (٦٦٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بنُ النَّضْرِ التَّيْمِىُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ .... بِهِ بِلَفْظِهِ ، وَفِى آخِرِهِ: فَقَالُوا: مَا كَانَ يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا.

وَمُحَمَّدُ بنُ الْمُتَوَكِّلِ، كَمَا فِى: .

. " مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ مُبْتَدَإِ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ وَمَا فِيهَا، مِنْ ذَلِكَ فَضْلُ بَعِيدِ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ ....، ١ / ٢٥٩، حَدِيثُ (٨٩٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنُ عَمْرُو ابْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُتَوَكِّلِ، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرٌ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

٢١ / ٤٤٩٦ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مَنْدَةَ بنِ الْوَلِيدِ الأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مَعْبَدِ بنِ نَبَاتَةَ عَنْ نُعَيْمِ بنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيِّ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ . ص .:" لا يَحْتَكِرُ إِلاَّ خَاطِىءٌ ". (لَمْ يروِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ، إِلاَّ مَعْبَدُ بنُ نَبَاتَةَ، وَلا عَنْ مَعْبَدٍ، إِلاَّ ابْنُ جُرَيْجٍ، تَفَرَّدَ بِهِ حَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ)(٢).

٢٢ / ٤٨٢٤ . قَالَ (٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ يَحْيَى بنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِى أَبِى، قَالَ: نَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِى بُكَيْرُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِى سَلَمَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بنِ أَبِى عَيَّاشٍ، عَنْ جَابِرِبنِ عَبْدِ اللهِ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّ النَّبِىَّ . ص . نَهَى عَنْ كَرْيِ الأَرْضِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٥ / ٤٧.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ حَجَّاجَ بنَ مُحَمَّدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيُّ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، كَمَا فِى: .

ـ " مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ الْخَبَرِ النَّاهِى عَنِ الاحْتِكَارِ، وَالْكَرَاهِيَةِ مِنْهُ، وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْحَتْمِ، ٣ / ١٣٠، حَدِيثُ (٤٤٥٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ، قَثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٥ / ٢٠٦.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النُّعْمَانِ بنِ أَبِى عَيَّاشٍ، إِلاَّ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِى سَلَمَةَ، وَلا عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِى سَلَمَةَ، إِلاَّ بُكَيْرُ بنُ عَبْدِ اللهِ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ لَهِيعَةَ)(١).

٢٣ / ٥٢٤٧ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْفَضْلِ السَّقَطِىُّ، قَالَ: ثَنَا سَهْلُ بنُ صَالِحٍ الأَنْطَاكِىُّ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِىُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ يَقْرَأُ فِى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾[سُورَةُ الْكَافِرُونَ: آيَةُ: ١] وَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [سُورَةُ الإِخْلاص: آيَةُ: ١].

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ ابْنَ لَهِيعَةَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الأَشَجِّ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الأَشَجِّ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ، ٣ / ٣٢، حَدِيثُ ٩٩ ـ (...)، قَالَ: وَحَدَّثَنِى هَارُونُ بنُ سَعِيدٍ الأَيْلِىُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِى عَمْرُو، وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَاً حَدَّثَهُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ ذِكْرِ الأَخْبَارِ النَّاهِيَةِ عَنْهَا، وَإِيجَابِ مَنْحِهَا، وَإِعَادَتِهَا إِذَا اسْتَغْنَى عَنْهَا صَاحِبُهَا .....، ٣ / ٧٣، حَدِيثُ (٤١٨٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَهْبِىُّ، قَثَنَا عَمِّى .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ، بَابُ ذِكْرِ وَصْفِ الْمُزَارَعَةِ الَّتِى نَهَى عَنْهَا، ١١ / ٦٠٠، حَدِيثُ (٥١٩٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٥ / ٤٠٣.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، إِلاَّ يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، تَفَرَّدَ بِهِ سَهْلُ بنُ صَالِحٍ)([1]).

٢٤ / ٥٥٢٧ ـ قَالَ([2]): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُثْمَانَ بنِ أَبِى شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا عُقْبَةُ ابْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ بنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ بنِ سَهْلِ بنِ أَبِى حَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: كَانَتْ فِى حِجْرِى جَارِيَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَزَوَّجْتُهَا، فَدَخَلَ عَلَىَّ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ يَوْمَ عُرْسِهَا، فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ أَمَا غَنَّيْتُمْ عَلَيْهَا ؟ أَلا تُغَنُّوا عَلَيْهَا ؟ فَإِنَّ هَذَا الْحَىَّ مِنَ الأَنْصَارِ يُحِبُّونَ الْغِنَاءَ ".

(لا يُروَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَهْلِ بنِ أَبِى حَثْمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، تَفَرَّدَ بِهِ يُونُسُ بنُ بُكَيْرٍ)([3]).

([1]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ سهْلَ بنَ صَالِحٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، عَنْ يَزِيدَ بنِ هَارُونَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عُثْمَانُ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ هَارُونَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الصَّلاةَ، بَابُ النَّوَافِلِ، ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى الْقِرَاءَةِ فِى رَكْعَتَىِ الْفَجْرِ بِسُورَةِ الإِخْلاصِ، ٦ / ٢١٤، حَدِيثُ (٢٤٦١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ ابْنُ مُوسَى بنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

([2]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ / ١٤.

([3]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ يُونُسَ بنَ بُكَيْرٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، فَقَدْ تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِى إِسْحَاقَ الزُّهْرِىُّ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْحَظْرِ وَالإِبَاحَةَ، فَصْلٌ فِى السَّمَاعِ، ذِكْرُ خَبَرٍ يُوهِمُ فِى الاحْتِجَاجِ بِهِ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِى صَحِيحِ الآثَارِ، وَلا أَبْلَغَ الْمَجْهُودَ فِى طُرُقِ

٢٥ / ٥٧١٣ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّامِيُّ، قَالَ: ثَنَا شُعَيْبُ بنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " لا تُنْزِلُوهُنَّ الْغُرَفَ، وَلا تُعَلِّمُوهُنَّ الْكِتَابَةَ، وَعَلِّمُوهُنَّ الْمَغْزَلَ، وَسُورَةَ النُّورِ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، إِلاَّ شُعَيْبِ بنِ إِسْحَاقَ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ)(٢).

٢٦ / ٥٧٣٣ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِى خَلَفٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بنُ

الأَخْبَارِ، .... ١٣ / ١٨٥، حَدِيثُ (٥٨٧٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّى، حَدَّثَنَا أَبِى، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ /٨٧.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ إِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شُعَيْبِ بنِ إِسْحَاقَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ الضَّحَّاكِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شُعَيْبِ بنِ إِسْحَاقَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، تَفْسِيرُ سُورَةِ النُّورِ، ٣ / ٧، حَدِيثُ (٣٥٤٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بنُ الضَّحَّاكِ، ثَنَا شُعَيْبُ ابْنُ إِسْحَاقَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ الصَّغَانِيُّ فِى التَّفْسِيرِ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴾ وَهُوَ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ أهـ.

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِى " التَّلْخِيصِ " فَقَالَ: صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الصَّاغَانِيُّ فِى تَفْسِيرِهِ، عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴾.

عَبَّادٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ النَّبِىَّ ـ ص ـ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةُ يَهُودِىٍّ، فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِىٍّ، فَقَالَ: " إِنَّمَا قُمْنَا لإِخْوَانِكُمْ مِنَ الْمَلائِكَةِ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، إِلاَّ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بنُ عَبَّادٍ)(٢).

٢٧ / ٥٩٥١ ـ قَالَ(٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِىُّ، قَالَ: نَا سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: نَا يُونُسُ بنُ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدُ بنُ أَرْقَمَ، يَقُولُ: رَمَدَتْ عَيْنَاىَ فَعَادَنِى النَّبِىُّ ـ ص ـ فِى الرَّمَدِ، فَقَالَ: " يَا زَيْدُ لَوْ أَنَّ عَيْنَيْكَ لِمَا بِهِمَا كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ " ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، قَالَ: " يَا

---

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٥ / ٩٤.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ يَحْيَى بنَ عَبَّادٍ، أَبَا عَبَّادٍ الْبَصْرِيُّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ النَّضْرُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الْجَنَائِزِ، ١ / ٤٦٧، حَدِيثُ (١٣٥٢)،قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِى النَّضْرُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا قَدِ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ، فِى الْقِيَامِ لِجِنَازَةِ الْيَهُودِىِّ أهـ.

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ "، فَقَالَ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ أهـ.

(٣) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ / ١٧٧.

زَيْدُ لَوْ أَنَّ عَيْنَيْكَ لِمَا بِهِمَا فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ لَمْ يَكُنْ لَكَ ثَوَابٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، إِلاَّ ابْنُهُ يُونُسَ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو قُتَيْبَةَ)(١).

٢٨ / ٥٩٨١ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَلِىِّ بنِ الأَحْمَرِ النَّاقِدُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى الأَزْدِىُّ، قَالَ: ثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ حَفْصٍ، قَالَ: نَا حَفْصُ بنُ النَّضْرِ السُّلَمِىُّ، قَالَ: نَا عَامِرُ بنُ خَارِجَةَ بنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدٍ، أَنَّ قَوْمَاً شَكَوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ ص ـ قَحْطُ الْمَطَرِ، فَقَالَ: " اجْثُوا عَلَى الرُّكَبِ، وَقُولُوا: يَا رَبِّ ! يَا رَبِّ ! " وَرَفَعَ السَّبَّابَةَ إِلَى السَّمَاءِ، فَفَعَلُوا، فَسُقُوا، حَتَّى أَحَبُّوا أَنْ يُكْشَفَ عَنْهُمْ ".

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ أَبَا قُتَيْبَةَ سَلْمَ بنَ قُتَيْبَةَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ بنِ أَبِى إِسْحَاقَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ حَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ الْمَصِّيصِىُّ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ ابْنِ أَبِى إِسْحَاقَ، كَمَا فِى: ـ

= ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ، ١ / ٤٥٣، ٤٥٤، حَدِيثُ (١٢٩٦)، قَالَ: أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ الْمُؤَمِّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ النُّفَيْلِىُّ، ثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ .... بِهِ مُخْتَصَرَاً.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخِرِّجَاهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ / ١٨٩، ١٩٠.

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدٍ، إلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى الأَزْدِىُّ)(١).

٢٩ / ٦٠٠٢ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحُسَيْنِ بنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ ابْنِ بِسْطَامٍ، قَالَ: نَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ عَنِ النَّبِىِّ ـ ص ـ قَالَ: " إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْوِتْرَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِى عَامِرٍ الْخَزَّازُ، إلاَّ رَوْحٌ، تَفَرَّدَ بِهِ بنُ بِسْطَامٍ)(٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ يَحْيَى الأَزْدِىَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عُثْمَانُ بنُ خُرَّزَاذٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، كَمَا فِى: ـ

ـ " مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الاسْتِسقَاءِ، زِيَادَاتُ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجْهُ مُسْلِمٌ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِى كِتَابِهِ، ١ / ٥٣٤، حَدِيثُ (٢٠٣٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ خُرَّزَاذٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَائِشَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ /٢٠٠ .

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بنَ بِسْطَامٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ، مِنْهُمْ: ـ

= أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بنُ سَعْدٍ الْقَيْسِىُّ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": جَمَاعُ أَبْوَابِ الاسْتِنْجَاءِ بِالأَحْجَارِ، بَابُ ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بِالْوِتْرِ فِى الاسْتِطَابَةِ أَمْرُ مَسْتَحَبٌّ ....، ١ / ٤٢، حَدِيثُ (٧٧)، قَالَ: نَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بنُ سَعْدٍ الْقَيْسِىُّ، نَا رَوْحٌ ـ يَعْنِى ابْنَ عُبَادَةَ ـ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَمُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ، كَمَا فِى: ـ

٣٠ / ٦١٠٥ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ الْبَاهِلِىُّ، قَالَ: نَا وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِىُّ، قَالَ: نَا يَحْيَى بنُ عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ أَبِى غُنْيَةَ، عَنْ حُصَيْنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِىِّ . ص .: " كَانَ لِيَعْقُوبَ . عَلَيْهِ السَّلامُ . أَخٌ مُوَاخِى(٢)، فَقَالَ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا يَعْقُوبُ مَا الَّذِى أَذْهَبَ بَصَرَكَ ؟ وَمَا الَّذِى قَوَّسَ ظَهْرَكَ ؟ قَالَ: أَمَّا الَّذِى أَذْهَبَ بَصَرِى فَالْبُكَاءُ عَلَى يُوسُفَ، وَأَمَّا الَّذِى قَوَّسَ ظَهْرِى فَالْحُزْنُ عَلَى بِنْيَامِينَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ . عَلَيْهِ السَّلامُ . فَقَالَ: يَا يَعْقُوبُ إِنَّ اللهَ . عَزَّ وَجَلَّ . يُقْرِئُكَ السَّلامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَمَا تَسْتَحْيِى أَنْ تَشْكُوَنِى إِلَى غَيْرِى، فَقَالَ يَعْقُوبُ ﴿إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾(٣)، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اللهُ أَعْلَمُ بِمَا تَشْكُوا يَا يَعْقُوبُ. ثُمَّ قَالَ يَعْقُوبُ: أَىْ رَبِّ أَمَا تَرْحَمُ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ؟ أَذْهَبْتَ بَصَرِى، وَقَوَّسْتَ ظَهْرِى، فَارْدُدْ عَلَىَّ يُوسُفَ رَيْحَانَتِى أَشُمُّهُ شَمَّةً قَبْلَ الْمَوْتِ، ثُمَّ اصْنَعْ يَارَبِّ مَا شِئْتَ. فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ . عَلَيْهِ السَّلامُ . فَقَالَ:

. " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الاسْتِطَابَةِ، ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِى مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ بِهَذَا، ٤ / ٢٨٥، حَدِيثُ (١٤٣٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بنُ يَحْيَى أَبُو السَّرِىِّ، بِنَصِيبِينَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٦ / ٢٤٠، ٢٤١.

(٢) هَكَذَا وَقَع فِى الْمَطْبُوعِ مِنَ الْمُعْجَمِ " الأَوْسَطِ ": ٦ / ٢٤١، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالْجَادَّةُ " مُوَاخٍ "؛ لأَنَّهُ اسْمٌ مَنْقُوصٌ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ لأَخٍ، وَالإِسْمُ الْمَنْقُوصُ فِى حَالَةِ الرَّفْعِ تُحْذَفُ مِنْهُ الْيَاءُ، وَيُعَوَّضُ عَنْهَا بِالتَّنْوِينِ.

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ: جُزْءُ آيَة: ٨٦.

يَا يَعْقُوبُ، إِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يُقْرِئُكَ السَّلامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَبْشِرْ وَلْيَفْرَحْ قَلْبُكَ، وَعِزَّتِى ! لَوْ كَانَا مَيِّتَيْنِ لَنَشَرْتُهُمَا لَكَ، فَاصْنَعْ طَعَامَاً لِلْمَسَاكِينِ، فَإِنَّ أَحَبَّ عِبَادِى إِلَىَّ الْمَسَاكِينُ، وَتَدْرِى لِمَ أَذْهَبْتَ بَصَرُكَ ؟ وَقَوَّسْتَ ظَهْرُكَ ؟ وَصَنَعَ إِخْوَةُ يُوسُفَ بِيُوسُفَ مَا صَنَعُوا ؟ إِنَّكُمْ ذَبَحْتُمْ شَاةً فَأَتَاكُمْ مِسْكِينٌ صَائِمٌ، فَلَمْ تُطْعِمُوهُ مِنْهَا شَيْئَاً، وَكَانَ يَعْقُوب بَعْدَ ذَلِكَ، إِذَا أَتَاهُ الْغَذَاءُ أَمَرَ مُنَادِيَاً فَنَادَى: أَلاَ مَنْ أَرَادَ الْغَدَاءَ مِنَ الْمَسَاكِينَ فَلْيَتَغَذَّى عِنْدَ يَعْقُوبَ، وَإِنْ كَانَ صَائِمَاً أَمَرَ مُنَادِيَاً فَنَادَى: أَلاَ مَنْ كَانَ صَائِمَاً مِنَ الْمَسَاكِينَ فَلْيُفْطِرْ مَعَ يَعْقُوبَ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِىِّ ـ ص ـ إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ وَهْبُ بنُ بَقِيَّةَ)(١).

٣١ / ٧٠١٦ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الزُّبَيْرِ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا ـ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ وَهْبَ بنَ بَقِيَّةَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، فَقَدْ تَابَعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِنْهُمْ: ـ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، كَمَا فِى : ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، تَفْسِيرُ سُورَةِ يُوسُفَ ـ عَلَيْهِ السَّلامِ ـ ٢ / ٤٥٨، حَدِيثُ (٣٣٧٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا هِشَامُ بنُ بِشْرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ أَبِى غَنِيَّةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ١٥٤، ١٥٥ .

وَالنَّـاسُ رُكُـوعٌ، فَلْيَرْكَـعْ حِـينَ يَـدْخُلُ، ثُـمَّ يَـدُبُّ رَاكِعَـاً حَتَّـى يَـدْخُلَ فِـى الصَّفِ، فَإِنَّ ذَلِكَ السُّنَّةُ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَقَدْ رَأَيْتُـهُ يَصْنَـعُ ذَلِك. قَـالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَدْ رَأَيْتُ عَطَاءَ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، إِلاَّ ابْنُ وَهْبٍ، تَفَرَّدَ بِـهِ حَرْمَلَـةُ، وَلا يُرْوَى عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ)(١).

٣٢ / ٧٢٦١ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ رَاشِدٍ، ثَنَـا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَـا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ أَبِـى سَلَمَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بنِ مُوسَى، عَنْ أَبِى صَالِحٍ، عَنْ أَبِـى هُرَيْرَةَ ـ رَضِـىَ اللهُ عَنْـهُ ـ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ص ـ يَدْعُوا: " اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِـى دِينِـى الَّذِى

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ حَرْمَلَةَ بنَ يَحْيَى، تَفَرَّدَ بِرِوَايَـةِ الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بنُ الْحَكَمِ بنُ أَبِى مَرْيَمَ الْمِصْرِيُّ، فِى رِوَايَـةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ وَهْبٍ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَـةَ ": كِتَـابُ الإِمَامَـةِ فِـى الصَّلاةِ، بَـابُ الرُّخْصَـةِ فِـى رُكُـوعِ الْمَـأْمُومِ قَبْلَ اتِّصَالِهِ بِالصَّفِّ، وَدَبِيبِهِ رَاكِعَاً حَتَّى يَتَّصِلَ بِالصَّفِّ فِى رُكُوعِهِ، ٣ / ٣٢، حَدِيثُ (١٥٧١)، قَالَ: نَا = عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدِ بنِ الْحَكَمِ بنِ أَبِى مَرْيَمَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّى، أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" الْمُسْـتَدْرَكِ " لِلْحَـاكِمِ: كِتَـابُ الصَّـلاةِ، بَـابٌ فِـى مَوَاقِيـتِ الصَّـلاةِ، ١ / ٣٤٤، حَـدِيثُ (٨٨٦)، قَالَ: أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِىُّ التَّاجِرُ، ثَنَا سَعِيدُ بنُ الْحَكَمِ بنُ أَبِى مَرْيَمَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": عَلَى شَرْطِهِمَا.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٢٤٣.

جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أَمْرِى، وَأَصْلِحْ لِى دُنْيَاىَ الَّتِى جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِى، وَأَصْلِحْ لِى آخِرَتِى الَّتِى جَعَلْتَ إِلَيْهَا مَعَادِى، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِى فِى كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِى مِنْ كُلِّ شَرٍّ).

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قُدَامَةَ بنِ مُوسَى بنِ قَيْسٍ، إِلاَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو قَطَنٍ)(١).

٣٣ / ٧٣٢٤ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا الْفَضْلُ بنُ سَهْلٍ الأَعْرَجُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِى سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللهِ - ص -: " إِنَّ اللهَ - عَزَّ ذِكْرُهُ - أَذِنَ لِى أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ أَبَا قَطَنٍ عَمْرَو بنَ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِىَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ أَبِى سَلَمَةَ، مَعَ أَنَّ أَبَا قَطَنٍ عَمْرَو بنَ الْهَيْثَمِ، لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِى إِسْنَادِ الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ سَبْقُ قَلَمٍ مِنْهُ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: تَفَرَّدَ بِهِ حُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ، فَسَبَقَ قَلَمُهُ إِلَى ذِكْرِ أَبِى قَطَنٍ، عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَأَيّاً مَا أَرَادَ الشَّيْخُ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِىُّ، حُسَيْنَ بنَ مُحَمَّدٍ، أَوْ أَبَا قَطَنٍ، فَكِلَيْهِمَا لَمْ يَنْفَرِدْ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، فَقَدْ تَابَعَ كِلاهُمَا الآخَرَ.

وَعَلَى هَذَا نَقُولُ: لَمْ يتَفَرَّدَ حُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ، بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ أَبِى سَلَمَةَ، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بنُ الْهَيْثَمِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ أَبِى سَلَمَةَ، كَمَا فِى: -

- " صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ، بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ، ٤ / ٣٩٢، حَدِيثُ ٧١ - (٢٧٢١)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو ابْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِىُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِى سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٢٦٦.

دِيكٍ قَدْ مَرَقَتْ رِجْلاهُ الأَرْضَ، وَعُنُقُهُ مُنْثَنِى تَحْتَ الْعَرْشِ، وَهُو يَقُولُ: سَبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبَّنَا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ: مَا(١) يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ(٢) بِى كَاذِباً ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ إِسْحَاقَ، إِلاَّ إِسْرَائِيلُ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ)(٣).

٣٤ / ٧٤١٢ ـ قَالَ(٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ بِسْطَامٍ الزَّعْفَرَانِىُّ، ثَنَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ عَنِ النَّبِىِّ ـ ص ـ قَالَ: " إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، فَإِنَّ اللهَ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ، أَمَا تَرَى السَّمَاوَاتِ سَبْعاً(٥)، وَالأَيَّامَ سَبْعاً ، وَالأَرَضِينَ سَبْعاً، وَالطَّوَافَ، وَالْجِمَارَ، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ ".

---

(١) " مَا " نَافِيَةٌ، وَلَيْسَتْ مَوْصُولَةٌ.

(٢) وَقَعَ فِى الْمَطْبُوعِ مِنَ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٢٦٧، " خلقى "، وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالصَّحِيحُ "، حَلَفَ بِى "، كَمَا أَثْبَتُّهُ، وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِلرِّوَايَةِ فِى بَاقِى الْمَصَادِرِ.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ إِسْحَاقَ بنَ مَنْصُورٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْرَائِيلَ بنِ يُونُسَ بنِ أَبِى إِسْحَاقَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَبْد اللهِ بنُ مُوسَى، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْرَائِيلَ بنِ يُونُسَ، كَمَا فِى: ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ، ٥ / ٢١٩، حَدِيثُ (٧٩٧٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُوسَى، أَنْبَأَ إِسْرَائِيلُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ. وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": صَحِيحٌ أهـ.

(٤) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ١٩٧.

(٥) وَقَعَ فِى الْمَطْبُوعِ مِنَ " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٢٩٧،كَلِمَةُ " سَبْعٍ "،الأُولَى وَمَا بَعْدَهَا مَرْفُوعَةٌ، وَالصَّحِيحُ " سَبْعاً " كَمَا أَثْبَتُّهَا.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِى عَامِرٍ الْخَزَّازِ، إِلاَّ رَوْحٌ، تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بنُ بِسْطَامٍ)(١).

٣٥ / ٧٤١٦ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ عِنْدَ النَّبِىِّ - ص - فَنَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ " .

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَنْصُورٍ، إِلاَّ إِسْرَائِيلُ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بنُ عَمْرٍو)(٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بنَ بِسْطَامٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بنُ سَعْدٍ الْقَيْسِىُّ، كَمَا فِى:

- " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بِالْوِتْرِ فِى الاسْتِطَابَةِ أَمْرُ نَدْبٍ ....، ١ / ٤٢، ٤٣، حَدِيثُ (٧٧)، قَالَ: نَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بنُ سَعْدٍ الْقَيْسِيُّى، نَا رَوْحٌ - يَعْنِى ابْنَ عُبَادَةَ - .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَمُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ، كَمَا فِى:

- " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ ": (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الاسْتِطَابَةِ، ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِى مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الأَمْرِ، ٤ / ٢٨٥، حَدِيثُ (١٤٣٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بنُ يَحْيَى، أَبُو السَّرِىِّ، بِنَصِيبِينَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن معمر، حَدَّثَنَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٣٠٩.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بنَ عَمْرٍو الْبَجَلِىَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، كَمَا فِى: -

٣٦ / ٧٥٥٤ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَاصِمٍ الأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَعْيَنَ، ثَنَا مُوسَى بنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ: " إِنَّ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ، مَنْ شَاءَ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ، فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ ".

ـ " صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ": كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ عَلامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلامِ، ٥ / ٣٨، حَدِيثُ (٨٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الْوُضُوءِ، جَمَاعُ أَبْوَابِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي وُضُوءِ الْجَمَاعَةِ مِنَ الإِنَاءِ الْوَاحِدِ، ١ / ١٠٢، حَدِيثُ (٢٠٤)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ .... بِهِ مُطَوَّلاً.

وَعُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى، كَمَا فِي: ـ

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ التَّارِيخِ، بَابُ الْمُعْجِزَاتِ، ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الأَشْيَاءَ إِذَا كَانَتِ مِنْ غَيْرِ ذَوَاتِ الأَرْوَاحِ، غَيْرُ جَائِزٍ مِنْهَا النُّطْقِ، ١٤ / ٤١٧، حَدِيثُ = (٦٤٩٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَعْيُنُ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى، عن إِسْرَائِيلَ .... بِهِ بِمَعْنَاهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٧ / ٣٤٨، ٣٤٩.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ أَبِى الأَسْوَدِ، إِلاَّ عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى ابْنُ أَعْيَنَ)(١).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُوسَى بنَ أَعْيَنَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بنِ الْحَارِثِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ، إِلاَّ عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى فِى الأَمْرَيْنِ: ـ

أَمَّا الأَمْرُ الأَوَّلُ: فَقَدْ تَابَع ابْنُ وَهْبٍ، مُوسَى بنَ أَعْيَنَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بنِ الْحَارِثِ كَمَا فِى: ـ ـ

ـ " صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ التَّخْيِيرِ فِى الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِى السَّفَرِ، ٢ / ٢٢٢، حَدِيثُ ١٠٧ (٠٠٠)، قَالَ: وَحَدَّثَنِى أَبُو الطَّاهِرِ، وَهَارُونُ بنُ سَعِيدٍ الأَيْلِىُّ، (قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ أَبُو أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ).أَخْبَرَنِى عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ ... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ ذِكْرِ الْبَيَانِ أَنَّ الْفِطْرَ فِى السَّفَرِ رُخْصَةٌ، لا أَنَّ حَتْمَاً عَلَيْهِ أَنْ يُفْطِرَ، ٣ / ٢٥٨، حَدِيثُ (٢٠٢٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ .

ح وَأَخْبَرَنِى عَبْدُ الْحَكَمِ، أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُم .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ صَوْمِ الْمُسَافِرِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الأَمْرَ بِالإِفْطَارِ فِى السَّفَرِ أَمْرُ إِبَاحَةٍ لا أَمْرَ حَتمٍ مُتَعَرٍّ عَنْهَا، ٨ / ٣٣٢، حَدِيثُ (٣٥٦٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

= ـ وَ" الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ فِى السَّفَرِ، ٣ / ٢٠٠، حَدِيثُ(٢٥٤١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بنُ حَمْدَانٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ، ثَنَا حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

قَالَ: ح وَثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ بَيَانِ إِيجَابِ الصَّوْمِ عَلَى مَنْ أَدْرَكَ الشَّهْرَ، وَإِيجَابِ الإِفْطَارِ فِى السَّفَرِ ....، ٢ / ٤٠، حَدِيثُ (٢٢٧٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، وَالرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ، وَعِيسَى بنُ أَحْمَدَ الْعَسْقَلانِىُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

٣٧ / ٧٧٩٠ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا زَكَرِيَّا، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: " رَمَقْتُ النَّبِىَّ . ص . فَلَمْ يَقْطَعِ التَّلْبِيَةِ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَامِرِ بنِ شَقِيقٍ، إلاَّ شَرِيكٌ، تَفَرَّدَ بِهِ زَحْمَوَيْهِ)(٢).

٣٨ / ٧٨٢٩ . قَالَ(٣): حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، ثَنَا أَبُو الشَّعْثَاءِ، ثَنَا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِىِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ . ص . عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

وَأَمَّا الأَمْرُ الثَّانِى: فَقَدْ تَابَعَ عَبْدُ اللهِ بنُ لَهِيعَةَ، عَمْرَو بنَ الْحَارِثِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا فِى: .

ـ " الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ " لأَبِى نُعَيْمٍ: كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابٌ فِى الصَّوْمِ وَالإِفْطَارِ فِى السَّفَرِ، ٣ / ٢٠٠، حَدِيثُ (٢٥٤١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بنُ حَمْدَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، أَنْبَأَ عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٤٠.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ زَكَرِيَّا بنَ يَحْيَى، زَحْمَوَيْهِ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، عَنْ شَرِيكٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَلِىُّ بنُ حُجْرٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ شَرِيكٍ، كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ قَطْعِ التَّلْبِيَةِ إِذَا رَمَى الْحَاجُّ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، ٤ / ٢٨١، حَدِيثُ (٢٨٨٦)، قَالَ: ثَنَا عَلِىُّ بنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ .... بِهِ بِزِيَادَةٍ فِى آخِرِهِ " بِأَوَّلِ حَصَاةٍ ".

(٣) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٥٣.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، إِلاَّ عَاصِمٌ، تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ)(١).

٣٩ / ٨٠٣٩ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَكَّارٍ، ثَنَا يُوسُفُ ابْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَزْوَاجُكَ فِي الْجَنَّةِ ؟ قَالَ: " إِنَّكِ مِنْهُنَّ "، فَخُيِّلَ لِي أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرٌ غَيْرِي.

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ حَفْصَ بنَ غِيَاثٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَاصِمِ بنِ سُلَيْمَانَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْعَاصِمِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، مِنْهُمْ: -

جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، كَمَا فِي: -

- " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ لَحْمِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، ٣ / ٤٠٠، حَدِيثُ ٣١ - (....)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَاصِمٍ .... بِهِ بِمَعْنَاهُ.

وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، كَمَا فِي: -

- " مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ الصَّيْدِ، بَابُ الْخَبَرِ الْمُوجِبِ إِكْفَاءُ الْقُدُورِ بِمَا فِيهِ مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ ، إِذَا طُبِخَ فِيهِ، وَكَسْرُهُ .....، ٤ / ١٣٣، حَدِيثُ (٦١٨٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ : ثَنَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَنْبَأَ عَاصِمٌ الأَحْوَلُ .... بِهِ بِمَعْنَاهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ١٢٤.

(لَـمْ يَـرْوِ هَـذَا الْحَـدِيثَ عَـنْ عَبْـدِ الـرَّحْمَنِ بـنِ كَعْـبِ بـنِ مَالِـكٍ، إِلاَّ الْمَاجِشُونَ، وَلا رَوَاهُ عَنِ الْمَاجِشُونَ، إِلاَّ ابْنُهُ يُوسُفَ، تَفَرَّدَ بِـهِ مُحَمَّدُ بنُ بَكَّارٍ)(١).

٤٠ / ٨٠٩٦ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سُوَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْـهُ ـ عَنِ النَّبِـيِّ ـ ص ـ قَـالَ: " الْمَـرْأَةُ عَـوْرَةٌ، وَإِنَّـهَـا إِذَا خَرَجَـتْ مِـنْ بَيْتِهَـا اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنَّ أَقْرَبَ مَا تَكُونُ إِلَى اللهِ فِى قَعْرِ بَيْتِهَا ".

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ بَكَّارٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَـةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُوسُفَ بنِ الْمَاجِشُونَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُوسُفَ بنِ الْمَاجِشُونَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ ": كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، ذِكْرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَـةَ بِنْتِ أَبِـى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا ـ ٤ / ٣٨١، حَدِيثُ (٦٨٦٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرُ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ مُوسَى بنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِى شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بنُ بَكَّارٍ، قَالا: ثَنَا يُوسُفُ بنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ أهـ.

= وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ".

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ١٤١.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، إِلاَّ سُوَيْدٌ، أَبُو حَاتِمٍ، وَهَمَّامٌ، وَسَعِيدُ بنُ بَشِيرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ هَمَّامٍ، عُمَرُ بنُ عَاصِمٍ الْكِلابِىُّ، وَتَفَرَّدَ بِهِ عَنْ سَعِيدٍ، أَبُو الْجَمَاهِرِ)(١).

٤١ / ٨١٣١ . قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ هَارُونَ، ثَنَا سَهْلُ بنُ عُثْمَانَ، ثَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . رَضِىَ اللهُ عَنْهُ . قَالَ: صَعَدَ رَسُولُ اللهِ . ص . الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى مِرْقَاةٍ قَالَ: " آمِينَ "، ثُمَّ صَعَدَ، فَقَالَ: " آمِينَ "، ثُمَّ صَعَدَ، فَقَالَ: " آمين " ، فَقَالَ: " أَتَانِى جِبْرِيلُ . عَلَيْهِ السَّلامُ . فَقَالَ: " مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَمَاتَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، قُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَمَاتَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، قُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ، قُلْتُ: آمِينَ ".

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ أَبَا الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدَ بنَ عُثْمَانَ التَّنُوخِىَّ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سَعِيدِ بنِ بَشِيرٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِىُّ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سَعِيدِ بنِ بَشِيرٍ، كَمَا فِى: .

. " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، جَمَاعُ أَبْوَابِ صَلاةِ النِّسَاءِ فِى الْجَمَاعَةِ، بَابُ اخْتِيَارِ صَلاةِ الْمَرْأَةِ فِى بَيْتِهَا عَلَى صَلاتِهَا فِى الْمَسْجِدِ ....، ٣ / ٩٤، حَدِيثُ (١٦٨٧)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بنُ عُثْمَانَ . يَعْنِى الدِّمَشْقِىَّ ،، ثَنَا سَعِيدُ بنُ بَشِيرٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ . فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٢٥٣.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، إلاَّ حَفْصٌ، تَفَرَّدَ بِهِ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ)(١).

٤٢ / ٨١٧٤ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ هَارُونَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بنُ هِشَامٍ، عَنْ عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِى يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا - فِى قَوْلِهِ: ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ: جُزْءُ آيَةِ: ٩٢]، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِى النَّبىَّ - ص - فَيُسْلِمُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ، فَيَكُونُ مِنْهُمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ، فَيُصِيبُهُ الْمُسْلِمُونَ خَطَأً فِى سَرِيَّةٍ أَوْ غَزَاةٍ، فَيَعْتِقُ الَّذِى يُصِيبُهُ رَقَبَةً، ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ ﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ: جُزْءُ آيَةِ: ٩٢]، قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُعَاهِدَاً، أَوْ يَكُونُ قَوْمُهُ أَهْلَ عَهْدٍ، فَيُسَلَّمُ إِلَيْهِمُ الدِّيَةُ، وَيَعْتِقُ الَّذِى أَصَابَهُ رَقَبَةً .

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ سَهْلَ بنَ عُثْمَانَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَفْصِ بنِ غِيَاثٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ مَعْمَرِ ابْنِ الْحَسَنِ الْهُذَلِىُّ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ حَفْصِ بنِ غِيَاثٍ، كَمَا فِى: .

= - " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ) : كِتَابُ الرَّقَائِقِ ، بَابُ الأَدْعِيَةِ ، ذِكْرُ رَجَاءِ دُخُولِ الْجِنَانِ الْمُصَلِّى عَلَى الْمُصْطَفَى ....، ٣ ، ١٨٨، حَدِيثُ (٩٠٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ١٦٧.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِى يَحْيَى، إِلاَّ عَمَّارُ بنُ رُزَيْقٍ، تَفَرَّدَ بِهِ مُعَاوِيَةُ بنُ هِشَامٍ)(١).

٤٣ / ٨١٩٧ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بنُ رَاهَوَيْهِ، أَنَا الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ عُقَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِى أَوْفَى - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: كان رَسُولُ اللهِ - ص - يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلاةَ، وَيُقْصِرُ الْخُطْبَةَ، وَلا يَأْبَى أَنْ يَمْشِىَ مَعَ الأَرْمَلَةِ أَوِ الْمِسْكِينِ، فَيَقْضِى حَاجَتَهُ ".

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ إِسْحَاقَ بنِ أَبِى أَوْفَى، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى)(٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ مُعَاوِيةَ بنَ هِشَامٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَبُو الْجَوَابِ الأَحْوَصُ بنُ جَوَابٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ، كَمَا فِى: -

- " الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّسَاءِ، ٢ / ٤٢٢، ٤٢٣، حَدِيثُ (٣٢٥١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ، ثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، ثَنَا عَمَّارِ بنِ رُزَيْقٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحُ الإِسنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ أهـ. وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ".

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ١٧٥.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: أَنَّ الْفَضْلَ بنَ مُوسَى، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِنْهُمْ: -

عَلِىُّ بنُ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، كما فى: -

- " الْمُستَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ ": كِتَابُ آيَاتِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - الَّتِى هِىَ دَلائِلُ النُّبُوَّةِ، ٣ / ٢١٥، حَدِيثُ (٤٤٧٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ الأَدَمِىُّ الْقَارِئُ، بِبَغْدَادَ، ثَنَا

٤٤ / ٨٣٦٨ . قَالَ(١): حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا الأَزْرَقُ بنُ عَلِيٍّ، ثَنَا حَسَّانُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يُونُسُ بنُ يَزِيْدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ . رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرَ سِنِينَ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ . ص . الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَكَانَ أُمَّهَاتِي تُوَاظِبْنَنِي عَلَى خِدْمَةِ رَسُولِ اللهِ . ص . قَالَ: فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ . ص . عَشْرَاً حَيَاتُهُ بِالْمَدِينَةِ، تُوُفِّيَ رَسُولُ . ص . وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، قَالَ: وَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلُ مَا أُنْزِلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللهِ . ص . بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ . ص . بِهَا عَرُوسَاً، فَدَعَى الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ مِنْهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ . ص . فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ . ص . فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا ، فَمَشَى رَسُولُ اللهِ ص . وَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ . ص . إِلَيْهِمْ، أَقَدْ خَرَجُوا ؟ فَرَجَعَ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ.

عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ نَصْرِ بنِ مَالِكٍ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ ابْنُ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ أهـ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي " التَّلْخِيصِ ": عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أهـ.

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٢٣١.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا التَّمَامِ، إِلاَّ يُونُسُ، تَفَرَّدَ بِهِ حَسَّانُ بنُ إِبْرَاهِيمَ)(١).

٤٥ / ٨٥١٥ ـ قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: ثَنَا هُدْبَةُ، قَالَ: ثَنَا سُهَيْلُ بنُ أَبِى حَزْمٍ الْقُطَعِىُّ، قَالَ: ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ فِى قَوْلِهِ ـ تَعَالَى ـ ﴿ هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ ﴾ [سُورَةُ الْمُدَّثِر: جُزْءُ آيَة: ٥٦] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ قَالَ اللهُ: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى، فَلا يُشْرَكُ بِى، وَأَنَا أَهْلٌ لِمَنِ اتَّقَى أَنْ يُشْرِكَ بِى أَنْ أَغْفِرَ لَهُ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ، إِلاَّ سُهَيْلُ بنُ أَبِى حَزْمٍ، تَفَرَّدَ بِهِ هُدْبَةُ)(٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ حَسَّانَ بنَ إِبْرَاهِيمَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ بنِ يَزِيْدَ، بِهَذَا التَّمَامِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ، فِى رِوَايَةِ الحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ بنِ يَزِيْدَ، بِهَذَا التَّمَامِ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ الْبُخَارِىِّ ": كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ، بَابُ آيَةِ الْحِجَابِ، ٨ / ٩٥، ٩٦، حَدِيثُ (١١)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِى يُونُسُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ، بِهَذَا التَّمَامِ.

ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الإِجَارَةِ، بَابُ ذِكْرِ الإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ اسْتِخْدَامِ الأَحْرَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا بَالِغِينَ، ١١ / ٥٤٥، حَدِيثُ (٥١٤٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٢٨٦.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ هُدْبَةَ بنَ خَالِدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِى حَزْمٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ سُرَيْجُ بنُ النُّعْمَانِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِى حَزْمٍ، كَمَا فِى: ـ

٤٦ / ٨٥٢٢ ـ قَالَ([1]): حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بنِ مَيْسَرَةَ، أَبِى مُعَاذٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو حَرِيزٍ، أَنَّ قَيْسَ ابْنَ أَبِى حَازِمٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عَدِىِّ بنِ عَمِيرَةَ الْحَضْرَمِىِّ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ـ ص ـ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَنْ يَمِينِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَدِىٍّ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُعْتَمِرٌ)([2]).

٤٧ / ٨٥٨٨ ـ قَالَ([3]): حَدَّثَنَا مُعَاذٌ بنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُعَاذُ بنُ رَاشِدٍ، ثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ التَّفْسِيرِ، بَابُ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ، ٣ /١١١، حَدِيثُ (٣٩٢٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ صَالِحِ بنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِىُّ، ثَنَا سُرَيْجُ ابْنُ النُّعْمَانُ، ثَنَا سُهَيْلُ بنُ أَبِى حَزْمٍ .... بِهِ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ. وَقَالَ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ".

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٢٨٨.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُعْتَمِرَ بنَ سُلَيْمَانَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ الْمُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ الْفُضَيْلِ بنِ مَيْسَرَةَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ التَّجَافِى فِى السُّجُودِ، ١ / ٣٢٦، حَدِيثُ (٦٥٠)، قَالَ: نَا يَحْيَى بنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِىُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، قَالَ: هَذَا مِمَّا كُنْتُ قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ .... بِهِ مُخْتَصَراً.

([3]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٣٠٩.

السَّخْتِيَانِىِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ.

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبَ، إِلاَّ الْحُسَيْنُ بنُ وَاقِدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ الْفَضْلُ بنُ مُوسَى)([1]).

٤٨ / ٨٦٥٨ ـ قَالَ([2]): وَبِهِ([3]): حَدَّثَنِى اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ ثَابِتِ بنِ شُرَحْبِيلَ الْقُرَشِىِّ، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ يَزِيدَ الْخَطْمِىَّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ

([1]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ الْفَضْلَ بنَ مُوسَى، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنِ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَلِىُّ بنُ الْحَسَنِ بنِ شَقِيقٍ، فِى رِوَايَةِ الحَدِيثِ عَنِ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، كَمَا فِى: ـ

ـ " الْمُسْتَدْرَكِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الْبُيُوعِ، ٢ / ١٧٥، ١٧٦، حَدِيثُ (٢٣٣٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا عَلِىُّ بنُ الْحَسَنِ بنِ شَقِيقٍ أَنْبَأَ الْحُسَيْنُ بنُ وَاقِدٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ أهـ.

وَقَالَ الذَّهَبِىُّ فِى " التَّلْخِيصِ ": غَرِيبٌ صَحِيحٌ، تَفَرَّدَ بِهِ حُسَيْنٌ أهـ.

([2]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٣٤٦.

([3]) أَىْ بِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ رَقْم (٨٦٤٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِى اللَّيْثُ .... بِهِ.

وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلا يدَخُلُ الْحَمَّامَ إِلاَّ بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ مِنْ نِسَائِكُمْ، فَلا يَدْخُلَنَّ الْحَمَّامَ ".

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ اللَّيْثُ)([1]).

٤٩ / ٨٦٩٦ ـ قَالَ([2]): وَبِهِ([3]): حَدَّثَنِى اللَّيْثُ، عَنْ كَثِيرِ بنِ فَرْقَدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ مَالِكِ بنِ حُذَافَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةَ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ ـ زَوْجَ النَّبِىِّ ـ ص ـ حَدَّثَتْهَا أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ ص ـ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِمَارِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ـ ص ـ: " لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا "، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ النَّبِى ـ ص ـ: " يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرَظُ ".

([1]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَمْرُو بنُ الرَّبِيعِ بنِ طَارِقٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإِحْسَانُ): كِتَابُ الْحَظْرِ وَالإِبَاحَةِ، بَابُ الزَّجْرِ عَنْ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَّامَاتِ، وَإِنْ كُنَّ ذَوَاتِ مَيَازِرَ، ١٢ / ٤٠٩، ٤١٠، حَدِيثُ (٥٥٩٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ بنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِىُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بنُ الرَّبِيعِ ابْنِ طَارِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ .... بِهِ مُخْتَصَراً.

([2]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٨ / ٣٥٩.

([3]) أَيْ بِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ كَمَا ذَكَرْتُ رَقْمِ (٨٦٤٦) .

(لا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، إِلاَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ اللَّيْثُ)(١).

٥٠ / ٨٨٠٧ - قَالَ(٢): حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بنُ دَاوُدَ بنِ عِيسَى الرُّعَيْنِيُّ الْمِصْرِيُّ، نَا أَسَدُ ابْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ بنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ص - " لا يُبَاشِرُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، إِلاَّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ أَسَدُ بنُ مُوسَى) (٣).

---

(١) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، كَمَا فِي: -

- " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الاحْسَانِ): كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الانْتِفَاعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ بَعْدَ الدِّبَاغِ جَائِزٌ، ٤ / ١٠٦، حَدِيثُ (١٢٩١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمٍ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، عَنِ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ، عَنْ كَثِيرِ بنِ فَرْقَدٍ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٩ /١١، ١٢.

(٣) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - أَنَّ أَسَدَ بنَ مُوسَى، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بنُ خَازِمٍ الضَّرِيرُ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، فِي رِوَايَةِ الحَدِيثِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، كَمَا فِي: -

- " الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الأَدَبِ، ٥ / ٢١٠، حَدِيثُ (٧٩٤٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، فَقَدْ أَجْمَعَا عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي" التَّلْخِيصِ ".

٥١ / ٨٩٠٢ . قَالَ([1]): حَدَّثَنَا مِقْدَامٌ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِى يُونُسُ بنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ . زَوْجَ النَّبِىِّ . ص . حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ: يارَسُولَ اللهِ هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قَالَ . ص . " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمُ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِى عَلَى بنِ عَبْدِ يَالَيْلِ بنِ عَبْدِ كُلالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِى إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِى، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلاَّ وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِى، فَإِذَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِى، فَنَظَرْتُ فِيهَا جِبْرِيلَ فَنَادَانِى، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلِكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِى مَلِكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَىَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللهَ . عَزَّ وَجَلَّ . قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ هَذَا، أَنَا مَلِكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِى رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِى بِأَمْرِكَ بِمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أُطْبِقُ عَلَيْهُمُ الأَخْشَبَيْنِ فَعَلْتُ، فَقُلْتُ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ، وَلا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئَاً ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِىِّ، إِلاَّ يُونُسُ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ وَهْبٍ)([2]).

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٩ / ٤٨.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ . رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . أَنَّ ابْنَ وَهْبٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ شَبِيبُ بنُ سَعِيدٍ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، كَمَا فِى: .

٥٢ / ٩٢٢٨ ـ قَالَ([1]): حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا مُوسَى بنُ أَيُّوبَ النَّصِيبِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ شَابُورَ، عَنْ خَالِدِ بنِ دَهْقَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ ص ـ يَقُولُ: " كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلاَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكاً، أَوْ مُؤْمِناً قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً "(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي زَكَرِيَّا، إِلاَّ خَالِدُ ابْنُ دَهْقَانَ، تَفَرَّدَ بِهِمَا مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبٍ)([2]).

ـ " مُسْتَخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ ": كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ بَيَانِ الشِّدَّةِ الَّتِي أَصَابَتِ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، وَعَفْوِهِ عَمَّنْ عَصَاهُ ....، ٣ / ٤٣٨، ٤٣٩، حَدِيثُ (٥٥٢٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَيْمُونِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ، قَالَ: ثَنَا أَحْمَدُ بنُ شَبِيبِ بنِ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا أَبِي .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

([1]) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ فِي " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٩ / ١٨٥، ١٨٦.

([2]) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ شُعَيْبَ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ خَالِدِ بنِ دَهْقَانَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ صَدَقَةُ بنُ خَالِدٍ، فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ خَالِدِ ابْنِ دَهْقَانَ، كَمَا فِي: ـ

= ـ " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ ": (الإِحْسَانِ): كِتَابُ الْجِنَايَاتِ، ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِلْقَاتِلِ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ مُتَعَمِّداً، ١٣ / ٣١٨، حَدِيثُ (٥٩٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَطَّانُ، بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ دَهْقَانَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ" الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ " لِلْحَاكِمِ: كِتَابُ الْحُدُودِ، ٥ / ٢٧٠، حَدِيثُ (٨١٩٨)، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ الْبَلْخِيِّ التَّاجِرُ، بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُبَارَكِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا صَدَقَةُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ أهـ.

وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي " التَّلْخِيصِ "، وَقَالَ: صَحِيحٌ أهـ.

٥٣ / ٩٣٣٥ ـ قَالَ(١): حَدَّثَنَا هَارُونُ بنُ مَلُولٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِىءُ، ثَنَا حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحٍ، عَنْ كَعْبِ بنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ْ ِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو ـ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَ ِا ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ص ـ قَالَ: " إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَىَّ، فَمَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلاةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَسَلُوا اللهَ لِىَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِى الْجَنَّةِ لا يَنْبَغِى أَنْ تَكُونَ إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عَبَادِ اللهِ، وَأَرْجُوا أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِىَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ ".

(لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جُبَيْرٍ، إِلاَّ كَعْبُ بنُ عَلْقَمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ حَيْوَةُ)(٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ فِى " الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ ": ٩ / ٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) ادَّعَى الإِمَامُ الطَّبَرَانِىُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ أَنَّ حَيْوَةَ بنَ شُرَيْحٍ، تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ كَعْبِ بنِ عَلْقَمَةَ، وَلَيْسَ كَمَا ادَّعَى، بَلْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بنُ أَبِى أَيُّوبَ، فِى رِوَايَةِ الْحَدِيثِ عَنْ كَعْبِ ابْنِ عَلْقَمَةَ، كَمَا فِى: ـ

ـ " صَحِيحِ مُسْلِمٍ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلُ قَوْلِ الْمُؤَذِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ، ١ / ٢٩٩ ، حَدِيثُ ١١ ـ (٣٨٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِىُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ ، وَسَعِيدِ بنِ أَبِى أَيُّوبَ، وَغَيْرِهِمَا، عَنْ كَعْبِ بنِ عَلْقَمَةَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

ـ وَ " مُسْتَخْرَجِ أَبِى عَوَانَةَ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ إِيجَابِ إِجَابَةِ الْمُؤَذِّنِ إِذَا أَذَّنَ، وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ وَسُؤَالِ الْوَسِيلَةِ لَهُ ....، ١ / ٢٢٧، حَدِيثُ (٧٦٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَسَرَّةَ، قَالَ: ثَنَا الْمُقْرِئُ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بنُ أَبِى أَيُّوبَ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

= ـ وَ" صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ ": كِتَابُ الصَّلاةِ، جِمَاعُ أَبْوَابِ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ، بَابُ فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِىِّ ـ ﷺ ـ بَعْدَ فَرَاغِ سَمَاعِ الأَذَانِ، ١، ٢١٨، ٢١٩، حَدِيثُ (٤١٨)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بنُ أَسْلَمَ ، نَا عَبْدُ اللهِ بنُ يَزِيدَ الْمُقْرِىءُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

. وَ " صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ " (الإحسَّانِ): كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ الأَذَانِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَذْكُرُ فِى لُغَتِهَا عَلَيْهِ بِمَعْنَى لَهُ، وَلَهُ بِمَعْنَى عَلَيْهِ، ٤ / ٥٨٩، حَدِيثُ (١٦٩١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ ابْنُ عَلِىِّ ابْنِ الْمُثَنَّى . قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ .... بِهِ بِلَفْظِهِ.

٩. فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم: .

ثانياً: الحديث وعلومه: .

٢ . أطراف الغرائب والأفراد للدارقطنى، لمحمد بن طاهر بن على المقدسى، ت ٥٠٧هـ، نسخه وصححه / جابر عبد الله السريع، الأولى: ١٤٢٨هـ.

٣ . الأمالى، المعروفة بالأمالى الخميسية، ليحيى بن الحسين الحسنى الشجرى، ٤٩٩هـ، ترتيب / محمد بن أحمد بن على القرشى، ٦٢٣هـ، تحقيق / محمد حسن محمد، منشورات / محمد على بيضون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.

٤ . تاريخ واسط، لأسلم بن سهل بن حبيب الواسطى " بحشل "، ٢٩٢هـ، تحقيق / كوركيس عواد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الأولى: ١٤٠٦هـ.

٥ . التعليق المغنى على الدارقطنى، لمحمد شمس الحق العظيم أبادى، المطبوع بذيل سنن الدارقطنى، دار المحاسن للطباعة القاهرة.

٦ . تلخيص المستدرك، لأبى عبد الله الذهبى، ت٧٤٨ هـ، المطبوع بهامش كتاب المستدرك، ط: دار الفكر، بيروت، الثانية: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٧ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة، لعلى بن محمد بن عراق، ت ٩٦٣هـ، حققه / عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق، ط : دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية:١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٨ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكتانى، ت ١٣٤٥هـ، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الرابعة: ١٤٠٦هـ/١٩٩٦م.

٩ ـ الرحلة فى طلب الحديث، لأحمد بن على الخطيب البغدادى، ت ٤٦٣هـ، حققه / نور الدين عتر، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

١٠ ـ سنن ابن ماجه، لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى، ت ٢٧٥هـ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقى، ط: مطبعة إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابى الحلبى.

١١ ـ سنن أبى داود، لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى، ت٢٧٥هـ، ط: دار الريان للتراث ، ١٤٠٨هـ / ١٩٩٨م.

١٢ ـ سنن الدارقطنى، لعلى بن عمر الدارقطنى، ت ٣٨٥ هـ، وبذيله التعليق المغنى على الدارقطنى، لمحمد شمس الحق العظيم آبادى، تحقيق / السيد عبد الله هاشم يمانى، ط: دار المحاسن للطباعة ـ القاهرة.

١٣ ـ سنن الدارمى، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، ت ٢٥٥هـ، تحقيق / فواز أحمد زمرلى، خالد السبع، ط: دار الريان، القاهرة، دار

الكتاب العربى، بيروت، الأولى: ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
١٤ ـ السنن الصغير، لأحمد بن الحسين البيهقى، ت ٤٥٨هـ، حققه / عبد السلام الشاذلى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
١٥ ـ السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقى، ت ٤٥٨هـ، نسخة جديدة محققة ومخرجة الأحاديث، بإشراف مكتب البحوث والدراسات فى دار الفكر، الأولى: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
١٦ ـ السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائى، ت ٣٠٣هـ، تحقيق د / عبد الغفار سليمان البندارى، سيد كسروى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
١٧ ـ سنن النسائى، لأحمد بن شعيب النسائى، ت ٣٠٣هـ، بشرح جلال الدين السيوطى، وحاشية الإمام السندى، ط: دار الجيل، بيروت.
١٨ ـ صحيح ابن حبان " بترتيب ابن بلبان " لعلاء الدين على بن بلبان الفارسى، ت ٧٣٩ هـ، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الثالثة: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
١٩ ـ صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابورى، ت٣١١هـ، حققه / محمد مصطفى الأعظمى، ط: المكتب الإسلامى، الثانية: ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

٢٠ . صحيح الإمام البخارى، لمحمد بن إسماعيل البخارى، ت ٢٥٦هـ، ط: عالم الكتب، بيروت، الخامسة: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٢١ـ صحيح الإمام مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيرى، ٢٦١هـ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقى، وأشرف عليها / مصطفى الذهبى، ط: دار الحديث، القاهرة، الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٢٢ . الضعفاء الكبير، لمحمد بن عمرو العقيلى، ت ٣٢٢هـ، تحقيق / عبد المعطى قلعجى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٢٣ . العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية، لعبد الرحمن بن على بن الجوزى، قدم له / خليل الميس، منشورات / محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٢٤ . علوم الحديث، لابن الصلاح،ت٦٤٣هـ، ط: المكتبة العلمية، بيروت،١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٢٥ . الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن على الشوكانى، ت ١٢٥٠هـ، تحقيق / عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى، وأشرف عليها / عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط : دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٦ . المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله الحاكم، ت ٤٠٥هـ، تحقيق / محمود مطرحى، وبهامشه كتاب تلخيص

المستدرك، للذهبى ٧٤٨هـ، والمستدرك على التلخيص، لابن الملقن " ٧٦٨هـ، ط : دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.

٢٧ ـ المستدرك على التلخيص، لسراج الدين عمر بن على، " ابن الملقن " ت ٧٦٨هـ ،المطبوع بهامش كتاب المستدرك على الصحيحين، للحاكم، ط: دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٢٨ ـ مسند أبى عوانة، ليعقوب بن إسحاق الإسفراييني، ت ٣١٦هـ، تحقيق /على النظيف، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٢٩ ـ مسند أبى يعلى الموصلى، لأحمد بن على بن المثنى، ٣٠٧هـ، حسين سليم أسد، ط: دار المأمون للتراث، الأولى: ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م، الثانية: ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

٣٠ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت ٢٤٠هـ، وبهامشه منتخب كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال، ط: دار صادر، بيروت.

٣١ ـ المسند المستخرج على صحيح مسلم، لأحمد بن عبد الله بن أحمد، أبى نعيم الأصبهانى، ت٤٣٠هـ، قدم له / كمال عبد العظيم العنان، تحقيق / محمد حسن محمد، و/ حسن إسماعيل الشافعى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

٣٢ ـ المعجم لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى، ت٣٦٠هـ، حققه وخرجه وفهرسه / أيمن صالح شعبان، سيد أحمد إسماعيل، ط: دار الحديث ـ القاهرة، الأولى: ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

٣٣ ـ المعجم، لأحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابى، تحقيق / عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسينى، ط: دار ابن الجوزى ـ المملكة العربية السعودية، الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٣٤ ـ معرفة علوم الحديث، لمحمد بن عبد الله بن البيع الحاكم، ت ٤٠٥هـ، تحقيق / السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية: ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.

٣٥ ـ الموضوعات، لعبد الرحمن بن على بن الجوزى، ٥٩٧هـ، تحقيق توفيق حمدان منشورات محمد على بيضون ط : الكتب العلمية، بيروت، الثانية: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م.

٣٦ ـ النكت البديعات على الموضوعات، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى، ٩١١هـ، تحقيق / أحمد عامر حيدر، ط: دار الجنان، الأولى: ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

ثالثاً: كتب التراجم والسؤالات والتواريخ والأنساب: ـ

٣٧ ـ الأعلام، لخير الدين الزركلى، ط: دار العلم للملايين، بيروت، السادسة ١٩٨٤م.

٣٨ ـ الإعلام بوفيات الأعلام، للذهبى، ت٧٤٨هـ، تحقيق / مصطفى على عوض ـ ربيع أبو بكر عبد الباقى، ط: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الأولى: ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٣٩ ـ إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاى بن قليج الحنفى، ت ٧٦٢ هـ، تحقيق / عادل بن محمد، وأبى محمد بن أسامة بن إبراهيم، الناشر:

الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
٤٠ . الإكمال فى رفع الإرتياب عن المؤتلف والمختلف فى الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا، ت ٤٧٥هـ، تحقيق / الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى، ط: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند، الطبعة الثانية، الناشر: محمد أمين دمج، بيروت.
٤١ . الإنباه على قبائل الرواة، لابن عبد البر النمرى ٤٦٣هـ، الناشر: مكتبة المعارف.
٤٢ . إنباه الرواة على أنباه النحاة، لعلى بن يوسف القفطى، ت٦٤٦هـ، تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار الفكر العربى، القاهرة . مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الأولى: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
٤٣ . الأنساب، لعبد الكريم بن محمد السمعانى، ٥٦٢هـ، ط: دار الجنان، الأولى: ١٤٢٨هـ.
٤٤ . البداية والنهاية، لأبى الفداء ابن كثير الدمشقى، ت ٧٧٤هـ، الناشر مكتبة المعارف، بيروت، ١٣٨٨هـ /١٩٦٧م.
٤٥ . بغية الوعاة، لعبد الرحمن السيوطى، ت٩١١هـ، تحقيق / محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: المكتبة العصرية، بيروت، وعيسى الحلبى، الأولى: ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.
٤٦ . تاريخ الإسلام، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، ت

٧٤٨هـ، تحقيق / عمر عبد السلام التدمرى، الناشر: دار الكتاب العربى، بيروت، الثانية: ١٤١٣هـ /١٩٩٣م.

٤٧ . تاريخ أصبهان، لأحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهانى، ٤٣٠هـ، تحقيق / سيد كسروى حسن، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى:١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

٤٨ . تاريخ بغداد، لأحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى، ت٤٦٣هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٩ . تاريخ بغداد، لأحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى، ت٤٦٣هـ، تحقيق / أ د / بشار عواد معروف، ط :دار الغرب الإسلامى، بيروت، الأولى:١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٥٠ . تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السهمى، ت ٤٢٧ هـ، حقق تحت مراقبة / محمد عبد المعيد خان، ط: عالم الكتب، بيروت، لبنان، الرابعة:١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٥١ . تاريخ دمشق، لعلى بن الحسن بن هبة الله، " ابن عساكر" ت٥٧١هـ، دراسة وتحقيق / محب الدين عمر بن غرامة العمروى، ط: دار الفكر، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

٥٢ . تاريخ نيسابور، " طبقة شيوخ الحاكم " لمحمد بن عبد الله الحاكم، جمع وتحقيق ودراسة / مازن بن عبد الرحمن البحصلى، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الأولى: ١٤٢٧هـ.

٥٣ . تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لابن حجر العسقلانى، ت

٨٥٢هـ، تحقيق / محمد على النجار ـ على محمد البجاوى، ط: المؤسسة المصرية العامة، والمكتبة العلمية.

٥٤ ـ تذكرة الحفاظ، لمحمد بن أحمد الذهبى، ت ٧٤٨هـ، ط: دار إحياء التراث العربى.

٥٥ ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لعياض بن موسى اليحصبى، ت ٥٤٤هـ، حقق الجزء الأول ابن تاويت الطنجى، ١٩٦٥م، والثانى والثالث والرابع عبد القادر الصحراوى، ١٩٦٦م، والخامس محمد بن شريفة، والسادس والسابع والثامن سعيد أحمد أعراب، ١٩٨١، ١٩٨٣م، الناشر: مطبعة فضالة المحمدية ـ المغرب، الأولى.

٥٦ ـ تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانى ، ت ٨٥٢هـ، تحقيق / مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٥٧ ـ التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لمحمد بن عبد الغنى " ابن نقطة "، ت٦٢٩هـ، تحقيق / كمال يوسف الحوت، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٥٨ ـ تلخيص المتاشبه فى الرسم، لأحمد بن على الخطيب البغدادى، ٤٦٣هـ، تحقيق / سكينة الشهابى، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر ـ دمشق، الأولى: ١٩٨٥هـ.

٥٩ . تهذيب الأسماء واللغات، لمحيى الدين النووى، ت٦٧٦هـ، عنيت بنشره / شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٠ . تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، لأبى الحجاج يوسف المزى، ت ٧٤٢هـ، حققه الدكتور / بشار عواد معروف، ط: مؤسسة الرسالة، الخامسة:١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

٦١ . تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانى، ت٨٥٢ هـ، ط: دار صادر، بيروت.

٦٢ . توضيح المشتبه، لمحمد بن عبد الله بن محمد الدمشقى، حققه / محمد نعيم العرقسوسى، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى: ١٤١٤هـ /١٩٩٣م.

٦٣ . الثقات، لمحمد بن حبان البستى، ت ٣٥٤هـ، ط: دائرة المعارف العثمانية . حيدر آباد . الدكن . الهند، الأولى: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٦٤ . الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى، ت ٣٢٧هـ، ط: دار الفكر.

٦٥ . حسن المحاضرة، لعبد الرحمن بن محمد السيوطى، وضع حواشيه / خليل المنصور، منشورات: محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٦٦ . الجواهر المضية فى طبقات الحنفية، لعبد القادر بن محمد القرشى، ٧٧٥هـ، تحقيق / عبد الفتاح محمد الحلو، ط: عيسى الحلبى ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م. وط: مير محمد كتب خانة ..

٦٧ . دول الإسلام، لشمس الدين الذهبى، ت ٧٤٨هـ، تحقيق / فهيم محمد شلتوت . محمد مصطفى إبراهيم، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٦٨ . سؤالات السلمى، للدارقطنى، ت ٣٨٥هـ، فى الجرح والتعديل، حققه / محمد بن على الأزهرى، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى : ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٦٩ . سؤالات الحاكم، للدارقطنى، ت ٣٨٥هـ، فى الجرح والتعديل، جمعه وحققه / محمد بن على الأزهرى، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٧٠ . سؤالات حمزة السهمى، للدارقطنى، ت ٣٨٥هـ، فى الجرح والتعديل، جمعه وحققه / محمد بن على الأزهرى، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى: ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٧١ . سير أعلام النبلاء، للذهبى، ٧٤٨هـ، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، الحادية عشرة: ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٧٢ . شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلى، ت ١٠٨٩هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٣ . طبقات الحفاظ، لعبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى، ت ٩١١هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

٧٤ . طبقات الحنابلة، لمحمد بن أبى يعلى، ت٥٢٧ هـ، تحقيق / محمد حامد الفقى، ط: دار المعرفة، بيروت.

٧٥ . طبقات الشافعية، لتقى الدين بن قاضى شهبة، ت٨٥١هـ، تحقيق د م الحافظ عبد العليم خان، ط: عالم الكتب، بيروت، الأولى: ١٤٠٧ هـ.

٧٦ . طبقات الشافعية، لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوى، ت ٧٧٢هـ، تحقيق / عبد الله الجبورى، ط: إحياء التراث الإسلامى، بغداد ١٣٩١هـ.

٧٧ . طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب بن تقى الدين السبكى، ٧٧١هـ، تحقيق / محمود محمد الطناحى، و / عبد الفتاح محمد الحلو، ط: دار هجر، الثانية: ١٤١٣هـ.

٧٨ . طبقات الشافعيين، لأبى الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى، ت ٧٧٤هـ، تحقيق أد / أحمد عمر هاشم، ود/ محمد زينهم عزب، ط: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٧٩ . طبقات الفقهاء، لإبراهيم بن على الشيرازى، ٤٧٦هـ، هذبه / محمد بن مكرم بن منظور، ٧١١هـ، تحقيق / إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربى، بيروت، الأولى:١٩٧٠م.

٨٠ ـ طبقات الفقهاء الشافعية، لمحمد بن أحمد العبادى، ٤٥٨هـ، ط: مطبعة بريل ـ ليدن، ١٩٦٤م.

٨١ ـ طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لعبد الله بن محمد بن حيان، " أبى الشيخ " تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البندارى، وسيد كسروى حسن، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.

٨٢ ـ طبقات المفسرين، لمحمد بن على الداوودى، ت ٩٤٥هـ، تحقيق / على محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية بعابدين، الأولى: ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

٨٣ ـ العبر فى خبر من غبر، للذهبى، ت ٧٤٨هـ، حققه / أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، ط: دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٤ ـ غاية النهاية فى طبقات القراء لمحمد بن محمد الجزرى، ت ٨٣٣هـ، عنى بنشرة / ج. برجستراسر، ط: دار الكتب العلمية، الثالثة: ١٤٢٠ / ١٩٨٢م.

٨٥ ـ الفهرست للنديم، محمد بن إسحاق ٣٨٠هـ، تحقيق / رضا تجدد، ط: طهران، إيران، ١٩٧١م.

٨٦ ـ القبائل العربية أنسابها وأعلامها للدكتور إحسان النص، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى: ١٤٢١هـ /٢٠٠٠م.

٨٧ . الكامل فى ضعفاء الرجال، لعبد الله بن عدى، ت ٣٦٥هـ، الطبعة الأولى تحقيق الدكتور / سهيل زكار، الطبعة الثالثة، ط: دار الفكر، الأولى: ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٨٨ . الكنى والأسماء، لمحمد بن أحمد بن حماد الدولابى، ت٣١٠هـ، تحقيق / أبى قتيبة نظر محمد الفاريابى، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

٨٩ . لسان الميزان، لابن حجر العسقلانى، ت ٨٥٢هـ، ط: دار الفكر، بيروت، الأولى: ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٩٠ . المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان، أبى حاتم البستى، ٣٥٤هـ، تحقيق / محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعى . حلب، الثانية: ١٤٠٢هـ.

٩١ . مرآة الجنان، لعبد الله بن أسعد اليافعى اليمنى المكى، ت ٧٦٨هـ، الناشر: دار الكتاب الإسلامى . القاهرة، الثانية ، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

٩٢ . مروج الذهب ومعادن الجوهر، لعلى بن الحسين بن على المسعودى، ٣٤٦هـ، ط: دار الكتاب اللبنانى . مكتبة المدرسة، بيروت، الأولى: ١٩٨٢هـ / ١٤٠٢م.

٩٣ . المشتبه فى الرجال، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، ت٧٤٨هـ، تحقيق / على محمد البجاوى، ط: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبى، الأولى ١٩٦٢م.

٩٤ ـ معجم الشيوخ، لمحمد بن أحمد بن جميع الصيداوى، ٤٠٢هـ، وبذيله المنتقى من المعجم، وحديث السكن بن جميع، تحقيق د / عمر عبد السلام تدمرى، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، ودار الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع، طرابلس، لبنان، الثانية: ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٩٥. المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب أحمد، لإبراهيم بن محمد بن مفلح، ٨٨٤هـ ، تحقيق/ عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط : مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الأولى: ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٩٦ ـ المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لإبراهيم بن محمد الصيرفينى، ت٦٤١هـ، ضبط نصه / خالد حيدر، ط: دار الفكر، ١٩٩٣هـ / ١٤١٤م.

٩٧ ـ المنتظم فى تاريخ الأمم والملوك، لعبد الرحمن بن على بن محمد بن الجوزى، ٥٩٧هـ، تحقيق / محمد عبد القادر عطا ـ مصطفى عبد القادر عطا، راجعه وصححه / نعيم زرزور، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

٩٨ ـ المؤتلف والمختلف، لعلى بن عمر الدارقطنى، ٣٨٥هـ، تحقيق / موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: دار الغرب الإسلامى، بيروت، الأولى: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٩٩ ـ ميزان الاعتدال فى نقد الرجال، لمحمد بن أحمد الذهبى، ٧٤٨هـ، تحقيق / محمد على البجاوى، ط : دار المعرفة، بيروت.

١٠٠ ـ النجوم الزاهرة، ليوسف بن تغرى الأتابكى، ٨٧٤هـ، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، وزارة الثقافة والإرشاد القومى، المؤسسة المصرية العامة.

١٠١ ـ نهاية الأرب، لأحمد القلقشندى، ٨٢١هـ، تحقيق / إبراهيم الأبيارى، الناشرون / دار الكتب الإسلامية، ودار الكتاب المصرى، ودار الكتاب اللبنانى، الثانية: ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

١٠٢ ـ هدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

١٠٣ ـ الوافى بالوفيات، لخليل بن أيبك الصفدى، ٧٦٤هـ، باعتناء / س. ديددينغ، باعتناء / محمد يوسف نجم، يطلب من دار النشر / فرانز شتاينر بفيسبادن، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.

١٠٤ ـ وفيات الأعيان، لأحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق / إحسان عباس، ط: دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.

رابعاً: كتب الجغرافيا والأماكن والبقاع: ـ

١٠٥ ـ صفة جزيرة العرب، للحسن بن أحمد الهمدانى، ط: مطبعة بريل ١٨٨٤م.

١٠٦ ـ معجم البلدان، لياقوت الحموى، ٦٢٦هـ، ط: دار صادر، بيروت، الثانية: ١٩٩٥هـ.

١٠٧ ـ معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، تأليف عمر رضا كحالة، ط: دار العلم للملايين، بيروت، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م وط:مؤسسة الرسالة، الثامنة: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

خامساً: كتب اللغة والأدب والغريب: ـ

١٠٨ ـ القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ٨١٧ هـ، قدم له وعلق حواشيه الشيخ / أبو الوفا نصر الهورينى المصرى الشافعى، ت ١٢٩١هـ، منشورات: محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

١٠٩ ـ المصباح المنير، لأحمد بن محمد الفيومى، ٧٧٠هـ، ط: المكتبة العلمية، بيروت.

١١٠ ـ مختار الصحاح، لمحمد بن أبى بكر الرازى، ت بعد سنة ٦٦٦هـ، ط: دار السلام، الأولى: ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

١١١ ـ معجم الأدباء، لياقوت بن عبد الله الحموى، ت ٦٢٦هـ، منشورات / محمد على بيضون، ط: دار المأمون، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

١١٢ ـ المعرب من الكلام الأعجمى، لموهوب بن أحمد الجواليقى، ت ٥٤٠هـ، تحقيق / أحمد محمد شاكر، ط: دار الكتب، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م.

١١٣ ـ النهاية فى غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد بن الأثير الجزرى، ٦٠٦هـ، تحقيق / صلاح محمد عويضة، منشورات /

محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

سادساً: كتب العقيدة: .

١١٤ . تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى أبى الحسن الأشعرى، على بن الحسن هبة الله بن عساكر، ٥٧١ هـ، حققه / بشير محمد عيون، ط: مكتبة دار البيان، الأولى: ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.